وقفات مع خلط المناوئين

المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين

لم يكن أحد من الصحابة يقصد شيئاً من القبور، لا قبور الأنبياء ولا غيرهم، ولا يصلي عنده ويدعو عنده، ولا يقصده لأجل الدعاء، ولا يقولون: إن الدعاء عنده أفضل، ولا الدعاء عند شيء من القبور مستحب.

قاعدة عظيمة (ص: ٥٥) شيخ الإسلام ابن تيمية

جمع وإعداد

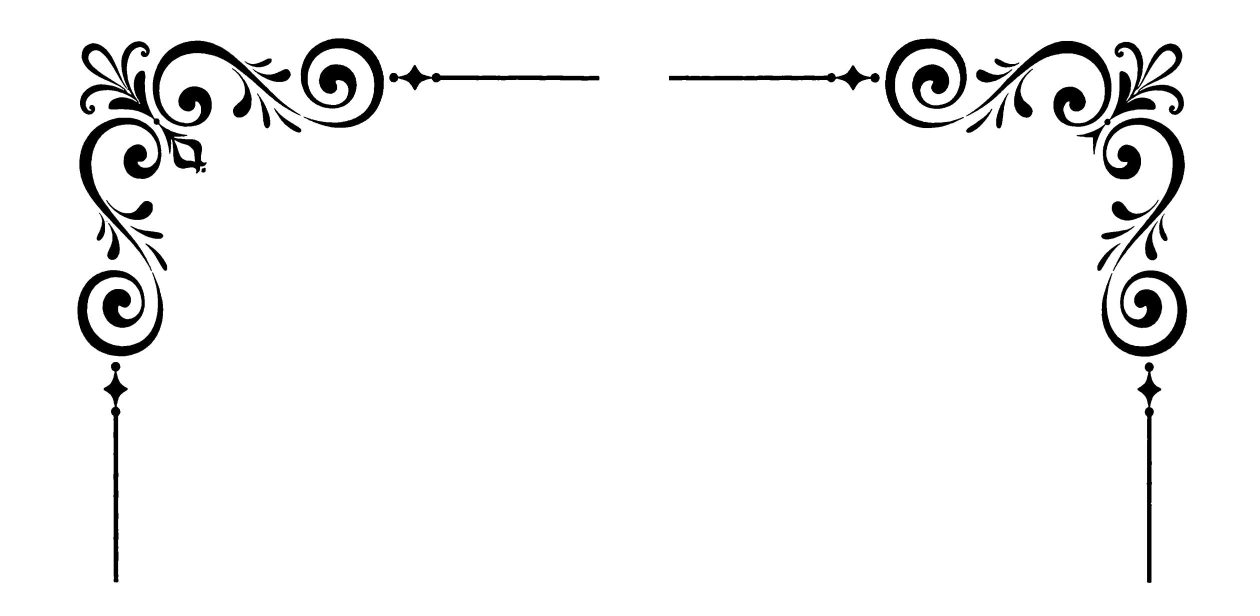
أبي عبد الله فائز بن عبد الله بن محفوظ براهم

تقديم فضيلة الشيخ

أحمد بن حسن المعلم

حفظه الله

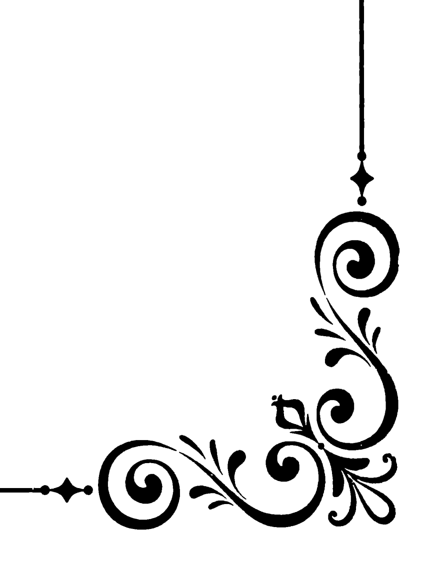


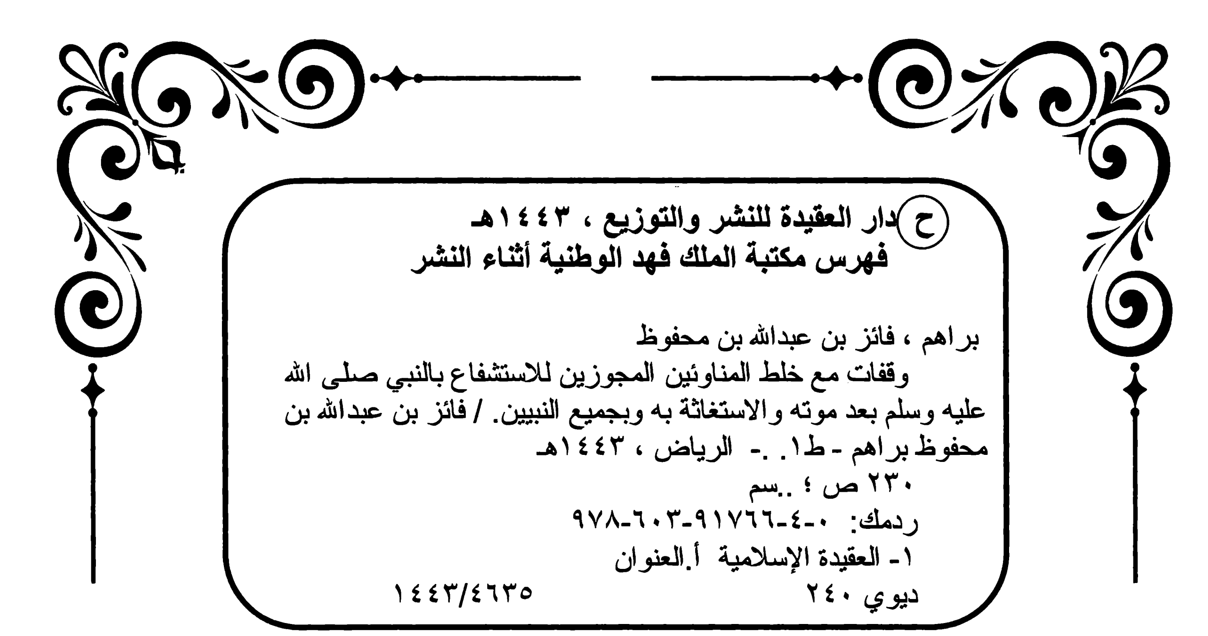




وقفات مع خلط المناوئين

المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين





ح دار العقيدة للنشر والتوزيع ، ١٤٤٣هـ
فهرس مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

براهم ، فائز بن عبدالله بن محفوظ
وقفات مع خلط المناوئين المجوزين للاستشفاع بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين. / فائز بن عبدالله بن محفوظ براهم - ط١. .- الرياض ، ١٤٤٣هـ
٢٣٠ ص ؛ ..سم
ردمك: ٠-٤-٩١٧٦٦-٦٠٣-٩٧٨
١- العقيدة الإسلامية أ.العنوان
ديوي ٢٤٠ ١٤٤٣/٤٦٣٥

رقم الإيداع: ١٤٤٣/٤٦٣٥
ردمك: ٠-٤-٩١٧٦٦-٦٠٣-٩٧٨

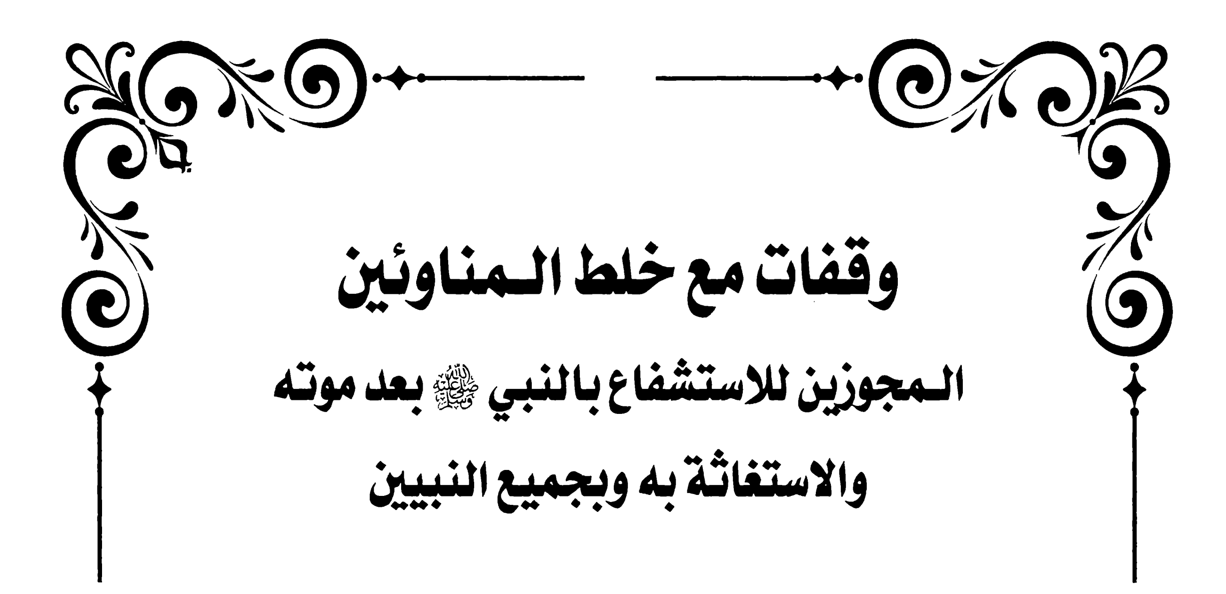
حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م



دار العقيدة للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية - الرياض
هاتف: ٠٥٠٣٣١٠٠٦٧



وقفات مع خلط المناوئين

المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وبجميع النبيين

«لم يكن أحد من الصحابة يقصد شيئًا من القبور، لا قبور الأنبياء ولا غيرهم، ولا يصلي عنده ويدعو عنده، ولا يقصده لأجل الدعاء، ولا يقولون: إن الدعاء عنده أفضل، ولا الدعاء عند شيء من القبور مستحب»

قاعدة عظيمة (ص: ٥٥) شيخ الإسلام ابن تيمية

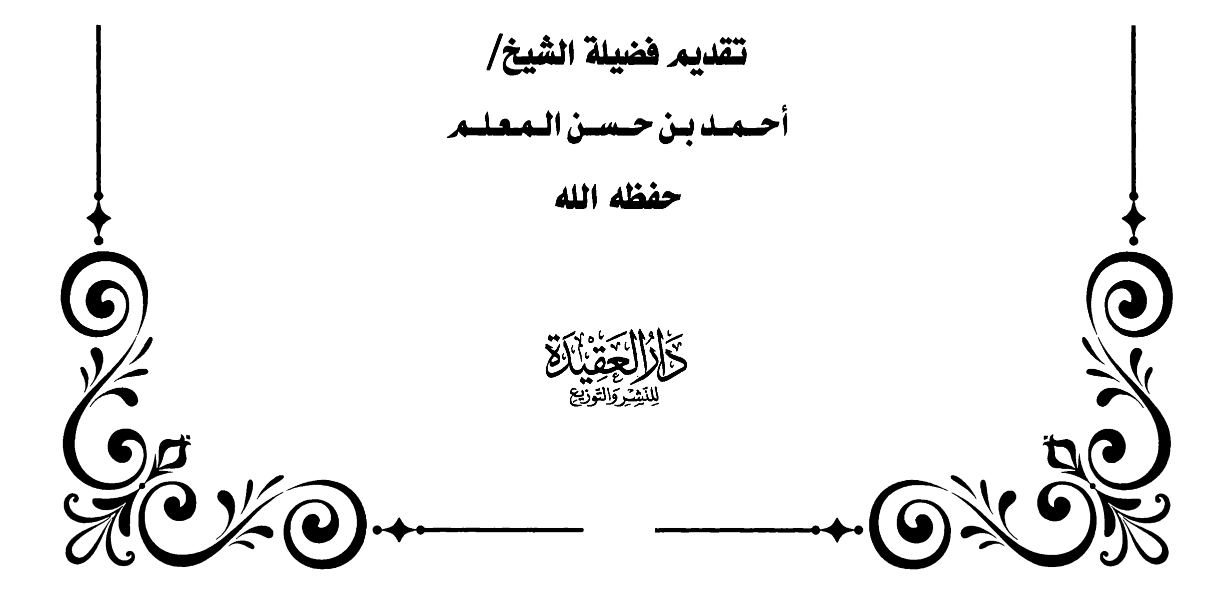
جمع وإعداد

أبي عبد الله فائز بن عبد الله بن محفوظ براهم

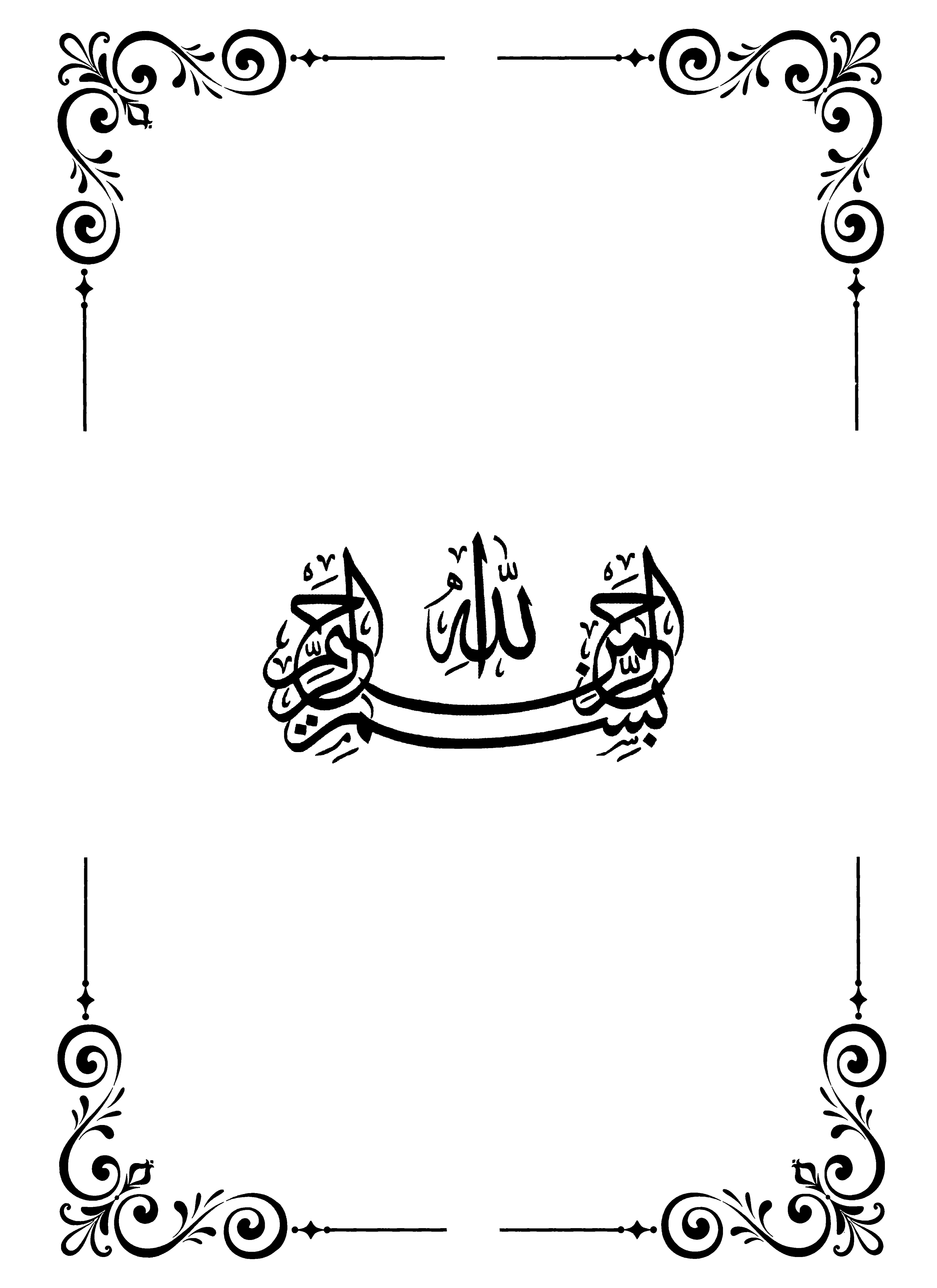
تقديم فضيلة الشيخ/

أحمد بن حسن المعلم

حفظه الله



دار العقيدة للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد لله رب العالمين، وإله الخلق أجمعين، لا معبود بحقٍ إلا هو، ولا معطي ولا مانع سواه؛ به يستعان ويستعاذ، وإليه يلجأ في المبدأ والمعاد، أعلن لعباده أنه قريب يجيب دعوة الداعي إذا دعاه، والصلاة والسلام علىٰ سيد الأولين والآخرين، الذي سد جميع الأبواب الموصلة إلىٰ الشرك كبيره وصغيره، وحمَىٰ حِمىٰ التوحيد من كل ما يضاده. **أما بعد:**

فإن الله تعالىٰ لم يرشد العباد إلىٰ واسطة ترفع إليه عباداتهم وحاجاتهم، وتكون بينه وبين عباده -كما يعتقد المشركون عبدة الأصنام، ومن سلك طريقهم-؛ بل أرشد لعبادته ودعائه مباشرة، وأكد أن عباده لا يحتاجون في ذلك إلىٰ وسائط ولا شفعاء، قال تعالىٰ: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ ﴾[1].

ونفىٰ سبحانه مزاعم المشركين أن ما يعبدون من دون الله شفعاء لهم عند الله، فقال: ﴿ أَمِ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ۖ لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾[2].

فالشفاعة ملكه، والنبي ﷺ وغيره من الأموات لا يملكون التصرف بعد الموت في شفاعة، ولا في دعاء، ولا في غير ذلك وهم في قبورهم؛ إلا ما صح به الدليل من رد النبي السلام علىٰ من سلم عليه.

---

(١) سورة البقرة: (١٨٦).

(٢) سورة الزمر: (٤٣-٤٤).

فالميت إذا مات انقطع عمله إلا من ثلاث: «صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[(١)].

فحق الميت أن يدعىٰ له بالمغفرة والرحمة، ولا يقاس علىٰ جواز مخاطبة الأموات: دعاؤهم والاستشفاع بهم؛ لأنه إن لم يكن خصوصية فهو قياس مع الفارق، ولأنه عاجز، وهي طلب منفعة لا يقدر عليها إلا الله تعالىٰ.

وقد ذكر الشيخ محيي الدين البركوي[(٢)] جوابًا لطيفًا في هذه المسألة، قال:

المقصود من الصلاة علىٰ الميت هو الدعاء له، والاستغفار لأجله، والشفاعة فيه، فإنا لما كنا وقفنا علىٰ جنازته ندعو له ولا ندعو به، ونشفع له ولا نستشفع به، فبعد الدفن أولىٰ وأحرىٰ؛ لأنه في قبره بعد الدفن أشد احتياجًا إلىٰ الدعاء منه علىٰ نعشه، فإنه حينئذٍ معرَّض للسؤال وغيره، وقد روىٰ أبو داود عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: أنه عليه السلام كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه، وقال: «استغفروا لأخيكم؛ فإنه الآن يسأل...»، ثم قال: فهذه سنة رسول الله ﷺ في أهل القبور بضعًا وعشرين سنة، وهذه سنة الخلفاء الراشدين، وهذه طريقة جميع الصحابة والتابعين، فبدَّل أهل البدع والضلال قولًا غير الذين قيل لهم... اهـ[(٣)].

وفي قوله ﷻ: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلۡ أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَعۡقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗاۖ لَّهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ ثُمَّ إِلَيۡهِ

---

(١) كما ثبت فيما رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

(٢) المتوفى سنة (٩٨١هـ) رحمه الله.

(٣) زيارة القبور الشرعية والشركية: طبع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، الطبعة السادسة، سنة (١٤٢٢هـ)، (ص:٤٢).

تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾ وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾[1].

يقول الإمام الطبري: يقول تعالىٰ ذكره: أم اتخذ هؤلاء المشركون بالله من دونه آلهتهم التي يعبدونها شفعاء تشفع لهم عند الله في حاجاتهم.

وقوله: ﴿قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾﴾، يقول تعالىٰ ذكره لنبيه محمد ﷺ: قل يا محمد لهم: أتتخذون هذه الآلهة شفعاء كما تزعمون ولو كانوا لا يملكون لكم نفعًا ولا ضرًّا، ولا يعقلون شيئًا؟ قل لهم: إن تكونوا تعبدونها لذلك، وتشفع لكم عند الله، فأخلصوا عبادتكم لله، وأفردوه بالألوهية... إلىٰ أن قال: ومعنىٰ الكلام: لله الشفاعة جميعًا، له مُلك السموات والأرض، فاعبدوا المالك الذي له مُلك السموات والأرض، الذي يقدر علىٰ نفعكم في الدنيا، وعلىٰ ضركم فيها، وعند مرجعكم إليه بعد مماتكم، فإنكم إليه ترجعون. اهـ[2].

وزجر سبحانه من عبد غيره زاعمًا أنه شفيعٌ له عنده، فقال: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾﴾[3].

يقول الإمام الطبري: يقول تعالىٰ ذكره: ويعبُد هؤلاء المشركون الذين وصفت لك -يا محمد- صفتهم، من دون الله الذي لا يضرهم شيئًا ولا ينفعهم في الدنيا ولا في الآخرة، وذلك هو الآلهة والأصنام التي كانوا يعبدونها، ﴿وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ

---

(١) سورة الزمر: (٤٣-٤٥).

(٢) جامع البيان (٢١/ ٢٩٩-٣٠٠).

(٣) سورة يونس: (١٨).

﴿شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ﴾، يعني: أنهم كانوا يعبدونها رجاء شفاعتها عند الله، قال الله لنبيه محمد صلىٰ الله عليه وآله: ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِۚ﴾، يقول: أتخبرون الله بما لا يكون في السموات ولا في الأرض؟ وذلك أن الآلهة لا تشفع لهم عند الله في السموات ولا في الأرض. وكان المشركون يزعمون أنها تشفع لهم عند الله. فقال الله لنبيه صلىٰ الله عليه وآله: قل لهم: أتخبرون الله أن ما لا يشفع في السموات ولا في الأرض يشفع لكم فيهما؟ وذلك باطلٌ... اهـ[1].

ونفىٰ ﷺ أن يكون لأحد دخلٌ في إجابة المضطر وتلبية المستغيث فقال: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾﴾[2].

وعلىٰ نهج القرآن سار النبي ﷺ، فقال: «... **إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ**...»، الحديث[3]. وقال لمن قال له: ما شاء الله وشئت: «**أَجَعَلْتَنِي وَاللهَ عَدْلًا؟! بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»[4].

وأخبر أن من أسباب دخول الجنة بغير حساب ترك الاسترقاء، فقال في وصف السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب: «**هُمُ الَّذِينَ لاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَلاَ يَكْتَوُونَ، وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**»[5].

---

(١) جامع البيان (١٥/ ٤٦).

(٢) سورة سبأ: (٢٢-٢٣).

(٣) رواه الترمذي (٢٥١٦)، وغيره، من حديث ابن عباس ﷺ مرفوعًا، وصححه الألباني.

(٤) رواه أحمد (١٨٣٩)، وغيره، من حديث ابن عباس ﷺ، وحسَّنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٣٩).

(٥) رواه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٢٢٠)، وغيرهما، من حديث ابن عباس ﷺ مرفوعًا.

فحث هنا على ترك الاسترقاء -طلب الرقية-؛ لمنافاتها كمال التوكل، وهي أن يطلب المريض من غيره أن يرقيه طلبًا للشفاء، وفيه إرشاد إلى أن يصرف المسلم قلبه عن التعلق بغير الله، ولو في شيء مباح، كما في حديث عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قال: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «**اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ**»[1].

ففي هذا الحديث إباحة الرقية ما لم تكن شركًا، ومع ذلك أرشد ﷺ إلى تركها ليكمل للعبد اعتماده وتوكله على الله، فكيف يزعم زاعمٌ بعد ذلك جواز أن يَتَوَجَّهَ المسلم بالدعاء مباشرة إلى غير الله ﷻ، مع ما يستلزم ذلك من تعلق القلب بالمدعو، والاعتقاد فيه العقائد الباطلة، كما هو حاصلٌ عند أكثر المتعلقين بالقبور وأصحابها.

والنصوص متكاثرة في النهي عن كل ما يؤدي إلى الشرك؛ فكيف يصح مع ذلك أن يباح للمسلم أن يأتي بالدعاء الذي ظاهره الشرك، ثم يتأول له التأويلات البعيدة التي تصحح له تلك الدعوات الشركية، وتطمئنه بأنه سالمٌ من الشرك؟!!

وعلى هديه ﷺ سار أصحابه، فحاربوا الشرك وسدّوا كل باب يوصل إليه، وظل هذا المنهج ظاهرًا معلومًا طيلة القرون المفضلة، حتى سمعنا إمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمه الله -من علماء القرن الثالث وبداية الرابع[2]- يقول -وهو يرد على من يقول إن كلام الله مخلوق-: أَفَلَيْسَ الْعِلْمُ مُحِيطًا يَا ذَوِي الْحِجَا، أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَأْمُرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالتَّعَوُّذِ بِخَلْقِ اللهِ مِنْ شَرِّ خَلْقِهِ؟ هَلْ سَمِعْتُمْ عَالِمًا

---

(١) رواه مسلم (٢٢٠٠).

(٢) توفي رحمه الله عام (٣١١هـ).

يُجِيزُ أَنْ يَقُولَ الدَّاعِي: أَعُوذُ بِالْكَعْبَةِ مِنْ شَرِّ خَلْقِ اللهِ؟ أَوْ يُجِيزُ أَنْ يَقُولَ: أَعُوذُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَوْ أَعُوذُ بِعَرَفَاتٍ وَمِنًىٰ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ اللهُ، هَذَا لَا يَقُولُهُ وَلَا يُجِيزُ الْقَوْلَ بِهِ مُسْلِمٌ يَعْرِفُ دِينَ اللهِ، مُحَالٌ أَنْ يَسْتَعِيذَ مُسْلِمٌ بِخَلْقِ اللهِ مِنْ شَرِّ خَلْقِهِ. اهـ[١].

وحسبك بهذا النفي الجازم، فهل يقول مسلم -يعرف دين الله تعالىٰ- بجواز الاستعاذة بخلق الله من شر خلقه؟!!

والاستعاذة كالاستغاثة -نوع من أنواع الدعاء- فمحصل كلام الإمام أنه لا يفعل ذلك مسلم.

وفي هذا إشارة إلىٰ إجماع مسلمي ذلك العصر علىٰ عدم جواز دعاء غير الله، وهذ النفي لم ينفرد به ابن خزيمة وحده؛ بل تكرر من أئمةٍ قبله وبعده -كما سيأتي في صلب البحث-.

وقد بين الإمام الخطابي[٢] المراد بتلك الأقوال، فقال -كما نقله عنه العلامة الشافعي المذهب علي بن أبي السعود محمد سعيد بن عبد الله السويدي: والاستعاذة بالمخلوق شرك مناف لتوحيد الخالق؛ لما فيه من تعطيل معاملته تعالىٰ الواجبة له علىٰ عبيده. اهـ[٣].

ولحقهم في إنكار ذلك أئمة: كابن عقيل وابن الجوزي الحنبليين، ومن العلماء من عدّ ذلك من الأصول التي بنىٰ عبدة الأصنام عبادتهم عليها، كما صرح بذلك فخر الدين الرازي في تفسير سورة يونس، وكل تلك الأقوال مسطرة في صلب البحث، وهذه مذاهب صريحة لمن صدرت عنهم لا يمكن نفيها أو تأويلها.

---

(١) كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ (١/ ٤٠١).

(٢) من علماء القرن الرابع، ولد عام (٣١٩هـ)، وتوفي رحمه الله عام (٣٨٨هـ).

(٣) انظر: العقد الثمين في بيان مسائل الدين، للسويدي - بعناية بسام الجابي، طبع دار ابن حزم (ص:٥٤٣).

ولكن بعض من يعتقد ثم يستدل لم يقنع بما تزخر به المراجع من أدلة القرآن والسنة، ومن إجماع أهل العلم؛ فألغىٰ ذلك كله، وراح يستدل بأفعال أو أقوال نسبت إلىٰ بعض العلماء، منها ما يحتاج إلىٰ إثبات صدورها ممن نسبت إليه، وما ثبت منها فهو مما يحتاج إلىٰ الدليل، وليس هو دليلًا بذاته، فكيف إذا كان مخالفًا لأدلة الكتاب والسنة وما درج عليه السلف الصالح، فهذا في الحقيقة مما ينبغي أن يعتذر لهم عنه، لا أن نجعل خطأهم دليلًا علىٰ صحة ما أخطئوا فيه.

ولا ينبغي أن يغفل أن **كلام آحاد العلماء غير المؤصل، أو العاري عن الدليل لا يعتبر مذهبًا لهم**، فما قد يرد في كلام أهل العلم مما يظن أنه مذهبه واعتقاده لا ينبغي أن يؤخذ بهذه المثابة إلا إذا أصل له هذا العالم وذكر مستند كلامه.

ومما لا يختلف فيه أحد أن العالم ليس معصومًا، فليس كل ما يقوله صوابًا، عن عمر رضي الله عنه قال: ثلاث يهدمن الدين: زلة العالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمة مضلون[1].

وما صدر عن أولئك العلماء من استغاثات ونحوها لا يعدو أن يكون زلة عالم تغتفر له، ولا يتابع عليها.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "وَيْلٌ لِلْأَتْبَاعِ مِنْ عَثَرَاتِ الْعَالِمِ..."[2].

ويقول ابن القيّم: العالِم يزِلُّ ولا بُدَّ؛ إذ لَيسَ بمعصومٍ، فلا يجوز قبول كلِّ ما يقوله، ويُنزَّل قوله منزلة قول المعصوم، فهذا الذي ذمَّه كلّ عالِم علىٰ وجه الأرض، وحرَّموه، وذمُّوا أهلَه. اهـ[3].

---

(١) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٨٦٧) بسند صحيح، وصححه الألباني في تحقيق مشكاة المصابيح (٢٦٩).

(٢) رواه البيهقي في المدخل (٨٣٥)، وغيره، ورجاله ثقات.

(٣) إعلام الموقعين (٢/ ١٧٣).

وقال الإمام الشاطبي -عقبَ إيراد كلام ابن عبد البر في خطَر زلّة العالم-: لا بد من النظر في أمور تبنىٰ علىٰ هذا الأصل:

منها: أن زلة العالم لا يصح اعتمادها من جهة، ولا الأخذ بها تقليدًا له، وذلك لأنها موضوعة علىٰ المخالفة للشرع، ولذلك عُدَّت زلةً، وإلا فلو كانت معتدًّا بها لم يُجعل لها هذه الرتبة، ولا نُسِب إلىٰ صاحبها الزلل فيها، كما أنه لا ينبغي أن يُنسب صاحبها إلىٰ التقصير، ولا أن يُشنَّعَ عليه بها، ولا يُنتَقَصَ من أجلها، أو يعتقد فيه الإقدام علىٰ المخالفة بحتًا، فإن هذا كله خلاف ما تقضي رتبته في الدين...

ومنها: أنه لا يصح اعتمادها خلافًا في المسائل الشرعية، لأنها لم تصدر في الحقيقة عن اجتهاد، ولا هي من مسائل الاجتهاد، وإن حصل من صاحبها اجتهاد فهو لم يصادف فيه محلًّا، فصارت في نسبتها إلىٰ الشرع كأقوال غير المجتهد، وإنما يُعد في الخلاف الأقوال الصادرة عن أدلة معتبرة في الشريعة، كانت مما يقوىٰ أو يضعف، وأما إذا صدرت عن مجرد خفاء الدليل أو عدم مصادفته فلا، فلذلك لا يصح أن يعتد بها في الخلاف، كما لم يعتد السلف الصالح بالخلاف في مسألة ربا الفضل، والمتعة، ومحاشي النساء، وأشباهها من المسائل التي خفيت فيها الأدلة علىٰ من خالف فيها. اهـ[1].

والزلة يجب علىٰ الباحث عن الحق أن يميزها؛ لما فيها من دلائل البطلان، وإذا عرفت فلا يجوز متابعة العالم عليها باتفاق المسلمين، كما يقول ابن القيّم:... وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمَخُوفَ فِي زَلَّةِ الْعَالِمِ تَقْلِيدُهُ فِيهَا؛ إذْ لَوْلَا التَّقْلِيدُ لَمْ

---

(١) الموافقات (٤/ ١٧٠) وما بعدها.

يَخَفْ مِنْ زَلَّةِ الْعَالِمِ عَلَىٰ غَيْرِهِ. فَإِذَا عَرَفَ أَنَّهَا زَلَّةٌ لَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يَتْبَعَهُ فِيهَا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّهُ اتِّبَاعٌ لِلْخَطَأِ عَلَىٰ عَمْدٍ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ أَنَّهَا زَلَّةٌ فَهُوَ أَعْذَرُ مِنْهُ، وَكِلَاهُمَا مُفْرِطٌ فِيمَا أُمِرَ بِهِ... اهـ[1].

وقول آحاد العلماء -فضلًا عما يفهم منه- لا يكون حجة إلا إذا كان مجمعًا عليه، وحتىٰ لو كان هذا العالم صحابيًّا -علىٰ الراجح-.

قال الإمام الشافعي:... أرأيت أقاويل أصحاب رسول الله إذا تفرقوا فيها؟

فقلت -أي: الإمام الشافعي-: نصير منها إلىٰ ما وافق الكتاب، أو السنة، أو الإجماع، أو كان أصحَّ في القياس. اهـ[2].

والعالم مهما عظم قدره في نفوسنا، فالحق أعظم وأجل، قال ابن مفلح الحنبلي:... وقال ابن الْجَوْزِيِّ -في كِتَابِهِ السِّرُّ الْمَكْتُومُ-: هذه الْفُصُولُ هِيَ أُصُولُ الْأُصُولِ، وَهِيَ ظاهرة الْبُرْهَانِ، لَا يَهُولَنك مُخَالَفَتُهَا لِقَوْلٍ مُعَظَّمٍ في النَّفْسِ...

وقد قال رَجُلٌ لِعَلِيٍّ عليه السلام: أَتَظُنُّ أَنَّا نَظُنُّ أَنَّ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ علىٰ الخطأ وَأَنْتَ علىٰ الصَّوَابِ؟ فقال: إنَّهُ مَلْبُوسٌ عَلَيْك، اعْرَفْ الْحَقَّ تَعْرِفْ أَهْلَهُ.

وقال رَجُلٌ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ رحمه الله: إنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ قال كَذَا، فقال: إنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ لم يَنْزِلْ من السَّمَاءِ... اهـ[3].

وقال القرطبي -وقد ذَكَرَ الخلاف في حكم شرب النبيذ-:... فإن قيل: فقد أحل شربه إبراهيم النخعي، وأبو جعفر الطحاوي، وكان إمام أهل زمانه، وكان

---

(١) إعلام الموقعين (٢/ ١٩٢).

(٢) الرسالة (ص:٥٩٦).

(٣) الفروع في الفقه الحنبلي (٦/ ٣٨١).

سفيان الثوري يشربه. قلنا: ذكر النسائي في كتابه أن أول من أحل المسكر من الأنبذة إبراهيم النخعي، وهذه زلة من عالم، وقد حُذِّرْنا من زلة العالم، ولا حجة في قول أحد مع السنة. اهـ[١].

وقال ابن رجب الحنبلي: ومن أنواع النصح لله تعالىٰ وكتابه ورسوله -وهو مما يختص به العلماء-:

ردُّ الأهواء المضلة بالكتاب والسنة، وبيانُ دلالتهما علىٰ ما يُخالف الأهواء كلها، وكذلك ردُّ الأقوال الضعيفة من زلات العلماء، وبيانُ دلالة الكتاب والسنة علىٰ ردِّها... اهـ[٢].

وقد وقع في هذا المزلق الخطير أحد إخواننا طلبة العلم -بحسن قصدٍ إن شاء الله-، وهو الدكتور عبد الله بن مؤمن با مؤمن في منشوره المسمىٰ: (الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته- دراسة تأصيلية)، فخلط وغلط، ومهد العذر للقبوريين الذين ينون دينهم علىٰ تعظيم القبور، والغلو في أصحابها؛ لدرجة أنهم يدعونهم من دون الله معتقدين أنهم يغيثون من استغاث بهم، ويمدون من طلب منهم المدد، ويجادلون في ذلك، ويحشدون الشبهات لتصحيح مذهبهم.

وقد تصدىٰ للرد عليه عدد من طلبة العلم، منهم ابننا النبيه: فائز بن عبد الله براهم، ببحثه الموسوم بـ (وقفات مع خلط المناوئين، المجوزين للاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته، والاستغاثة به وبجميع النبيين).

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ١٣١).
(٢) جامع العلوم والحكم (ص:٢٣٤).

وهو ردّ رصين مؤصل، تتبع فيه الشيخ فائز تقريرات الدكتور با مؤمن، وفند شبهاته، وأورد من الأدلة الشرعية، والآثار السلفية، والمناقشات العلمية ما فيه الكفاية لمن كان قصده الحق، فجزاه الله خيرًا.

وتأكيدًا علىٰ صحة ما حواه هذا الرد كتبت هذا التقديم، وإن كنت قد خالفته في مسألة الاستشفاع بالنبي ﷺ، أي: طلب الدعاء منه ﷺ بعد موته، بعد اتفاقنا علىٰ المنع منه وتحريمه؛ غير أنه قد ذهب إلىٰ ما ذهب إليه بعض أهل العلم من أنه شرك، بينما ذهبت إلىٰ ما ذهب إليه الفريق الآخر من العلماء؛ حيث عدّوه وسيلة إلىٰ الشرك وليس شركًا لذاته، وهذا النوع من الاختلاف سائغ لا يفسد للود قضية، ولا يهون من قيمة الرد، فأسأل الله تعالىٰ أن يثيبه علىٰ ما بذل من جهود، وما أبرز من حقائق، وما فند من شبهات.

كما أسأل الله ﷻ أن يهدي أخانا الدكتور عبد الله با مؤمن، ويبصره بالحق، ويرده إليه ردًّا جميلًا.

كتبه

أحمد بن حسن المعلم

ليلة الثلاثاء ١٢/ ذو القعدة/١٤٤٢هـ

الموافق ٢٢/ يونيو/ ٢٠٢١م

شكـر وتقديـر

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾

الحمد لله الذي أسبغ علينا نعمه ظاهرة وباطنة، وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها، أحمد الله ربي حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، وأشكره علىٰ أن منّ علي ووفقني لإتمام هذا البحث، ويسر لي من أعانني علي إنجازه، و«**لا يشكر الله من لا يشكر الناس**»، لذا أتوجه بشكري لفضيلة الشيخ أحمد بن حسن المعلم الذي تفضل بالإشراف والتقريظ للبحث كاملًا، ورعاه منذ أن كان فكرة حتىٰ صار بحثًا ورسالة، وأفادني من علمه الغزير، وتوجيهاته السديدة، ولم يبخل عليّ بوقته ليالي وأيامًا لتقويم اعوجاج البحث، فجزاه الله عني خيرًا، وأبقاه ذخرًا للعقيدة وأهلها.

وأشكر لشيخي فضيلة الشيخ/ **علي بن حسن الحلبي** رحمه الله تعالىٰ، الذي يشجعني دائمًا علىٰ كل رسالة أكتبها بالثناء والدعاء، والحث علىٰ الاستمرار في البحث وبذل الجهد، وقد اطلع علىٰ هذه الرسالة مسودة في بداية أمرها، فقال: (الموضوع جميل جدًّا، نفع الله بكم) فجزاه الله خيرًا، وغفر لنا وله.

وأشكر لأخي الشيخ مصطفىٰ آل هلال الذي كانت له بعض المداخلات المفيدة في البحث.

وختامًا: أشكر لكل من قدم لي العون والمساعدة مُكثِرًا أو مُقِلًّا، وأعانني علىٰ إنجاز هذه الرسالة بالقول أو الفعل.

المقدِّمة

الحمد لله رب العالمين، القائل في محكم التنزيل: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾[(١)]، والقائل: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ۝٦﴾[(٢)].

والصلاة والسلام علىٰ سيد المرسلين، نبينا محمد ﷺ إمام الموحدين، وقائد الغر المحجلين، صاحب الحوض المورود، والمقام المحمود، والشفاعة العظمي، الداعي إلىٰ كل خير، وأعظم خير دعا إليه: حق الله علىٰ العبيد، وهو إفراد الله بالعبادة، وبين لهم أتم البيان فيما صح عنه: «**الدعاء هو العبادة**»[(٣)].

وعلىٰ أصحابه الغر الميامين الموحدين، فقد جاء وصفهم في بعض كتب العلماء الراسخين: (... ولا يدعون مخلوقًا، لا ملكًا، ولا جنيًّا، ولا بشرًا، لا نبيًّا ولا غير نبي، لا عند قبره، ولا في مغيبه، ولا يستعينون إلا بالله، ولا يستنصرون إلا بالله، ولا يتوكلون إلا علىٰ الله، ولا يدعون مخلوقًا غائبًا، ولا ميتًا، ولا يستغيثون به، ولا يشكون إليه، ولا يطلبون منه مغفرة، ولا هدىٰ، ولا نصرًا، بل يطلبون هذا كله من الله)[(٤)].

---

(١) سورة الزمر: (٣).

(٢) الأحقاف: (٥-٦).

(٣) رواه الأربعة من حديث النعمان بن بشير، وصححه الترمذي، وفيه: وقرأ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ۝٦٠﴾[غافر:٦٠]، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢٩٦٩)، وهذه الآية من أصرح الآيات الكثيرة التي تبين أن الدعاء عبادة.

(٤) قاعدة عظيمة (ص:٣٢) لشيخ الإسلام ابن تيمية.

ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين، الذين ساروا علىٰ نهجهم القويم، لم يغيروا، ولم يبدلوا، ولم يحدثوا في الدين، (فلم يكن علىٰ عهد الصحابة والتابعين، بل وتابعي التابعين، كمالك وأبي حنيفة وغيرهما في ديار الإسلام، قبر يتخذ مسجدًا، ولا يصلىٰ إليه، ولا كان في عهدهم في بلاد الإسلام قبر ولا مشهد يسافر إليه، وإنما حدثت المشاهد علىٰ القبور بعد القرون الثلاثة...)[١].

أما بعد:

فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فالبحث في مسائل العقيدة والغيبيات أمر عظيم وجلل، تبقىٰ النفوس حذرة خوفًا من الخطأ أو الزلل، حيث ضلت فيها أقوام، وزلت فيها أقدام، وشذت فيها أفهام، وحالها -أي: النفوس- دومًا التضرع والدعاء إلىٰ الله تعالىٰ بالتوفيق والسداد، وتحري الحق، والعون علىٰ إظهاره، وكما قال أمير المؤمنين علي رضي الله عنه:

إذا لم يكن عون من الله للفتىٰ ... فأول ما يجني عليه اجتهاده

فاللهم إني أسألك العون والتوفيق والسداد في الأمر.

واعلم أخي الكريم.. أن الشريعة الغراء هي دين الله الحق الذي ارتضاه لخلقه إلىٰ يوم القيامة، فهي خاتمة الشرائع، لا تنسخ بشريعة بعدها، كما أن نبينا محمدًا ﷺ خاتم الأنبياء لا نبي بعده، وبما أنها عامة لجميع الخلق، وباقية إلىٰ قيام الساعة، فقد كانت مكتملة وافية وكافية بما يحتاج إليه الناس في حياتهم

---

(١) قاعدة عظيمة (ص:٤٥).

ومعادهم، وكان ذلك قبل وفاته ﷺ، قال تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[(١)].

والرسول ﷺ قد بلغ هذه الشريعة، ولم يكتم منها شيئًا، وما ترك خيرًا إلا أرشدنا إليه، وما ترك شرًّا إلا حذرنا منه.

قال ﷺ: «**قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك**»[(٢)].

والأصل هو كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، وأما العلماء فهم مجتهدون لا مشرِّعون، فهم ورثة الأنبياء، وكفىٰ بهم شرفًا أن يكونوا واسطة بين الله وبين عباده، في تبليغ شرعه، وبيان دينه وحلاله وحرامه، وقد ترك لنا علماء الإسلام الأجلاء تراثًا حافلًا من الاجتهادات والآراء في جميع النواحي، مستمدة من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، لا يُستغنىٰ عنها، بل لا يُفهم الحق بعيدًا عنها وبدونها، وإن العلماء إذا أجمعوا علىٰ حكمٍ ما فهو حُجة علىٰ العباد؛ لأن الأمة لا تجتمع علىٰ ضلالة، ونقصد بالعلماء أولئك الذين حصَّلوا أدوات الاجتهاد، فهؤلاء الذين يحقُّ لهم القول في دين الله تعالىٰ، ومع ذلك فالعلماء بشرٌ يُصيبون ويُخطئون، ويعلمون ويجهلون، فلا شك أن أقوال العلماء ليست هي الشريعة،

---

(١) سورة المائدة: (٣).

(٢) رواه ابن ماجه [باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين]، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٦٩)، من حديث العرباض بن سارية: «قد تركتكم علىٰ البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ومن يعش منكم فسيرىٰ اختلافًا كثيرًا، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وعليكم بالطاعة وإن عبدًا حبشيًّا، فإنما المؤمن كالجمل الأنف، حيثما انقيد انقاد».
(صحيح) [حم هـ ك] الصحيحة (٩٣٦).

وإن كان يوجد ارتباط بينهما، ولكنَّ هناك فرقًا كبيرًا، فالشريعة والدين هما: الوحي المنزل من رب العالمين علىٰ نبيه الأمين ﷺ، سواء كان كتابًا أو سنة، قال ﷺ: «أَلاَ إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»[1]، وهذا الوحي ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ۝٤٢﴾[2]، فليس فيه خطأ أو استدراك.

ولمَّا كان عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يكتب كل شيء عن رسول الله ﷺ، نهاه بعض الناس، وقالوا: (رسولُ الله بشرٌ يتكلم في الغضب والرضا)، فقال رسول الله ﷺ: «اكْتُبْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا خَرَجَ مِنِّي إِلا حَقٌّ»[3].

أما أقوال العلماء فهي اجتهاد منهم في فهم النصوص واستنباط الأحكام، وهذا الفهم وذاك الاستنباط قد يعتريه أحيانًا ما يعتري البشر من الإصابة أو الخطأ، لذا قالوا: "أقوال العلماء يُحتَجُّ لها، لا يُحتَجُّ بها"، وإنما يكون قولهم حجة فيما اتفقوا وأجمعوا عليه، والعلماء الأكابر رحمهم الله هم الذين قرَّروا ذلك.

وذكر ابن القيم رحمه الله مثلًا ضربه للعلماء، إذ جاء في كتاب (الروح) في فصل: (الْفرق بَين تَجْرِيد مُتَابعَة الْمَعْصُوم، وإهدار أَقْوَال الْعلمَاء وإلغائها: "أَن تَجْرِيد الْمُتَابَعَة أَلّا تقدم علىٰ مَا جَاءَ بِهِ قَول أحد، وَلَا رَأْيه كَائِنًا من كَانَ، بل تنظر فِي صِحَة الحَدِيث أَولًا، فَإِذا صَحَّ لَك نظرت فِي مَعْنَاهُ ثَانِيًا، فَإِذا تبين لَك لم تعدل عَنهُ، وَلَو خالفك مَن بَين الْمشرق الْمغرب، ومعاذ الله أَن تتفق الْأمة علىٰ مُخَالفَة مَا جَاءَ بِهِ نبيها، بل لَا بُد أَن يكون فِي الْأمة من قَالَ بِهِ وَلَو لم تعلمه، فَلَا

---

(١) رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٧٢).

(٢) سورة فصلت: (٤٢).

(٣) رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٣٢).

تجْعَل جهلك بالقائل بِهِ حجَّة علىٰ الله وَرَسُوله، بل اذهب إِلَىٰ النَّص وَلَا تضعف، وَاعْلَم أَنه قد قَالَ بِهِ قَائِل قطعًا، وَلَكِن لم يصل إِلَيْك، هَذَا مَعَ حفظ مَرَاتِب الْعلمَاء، وموالاتهم، واعتقاد حرمتهم وأمانتهم واجتهادهم فِي حفظ الدّين، وَضَبطه، فهم دائرون بَين الْأجر والأجرين وَالْمَغْفِرَة، وَلَكِن لَا يُوجب هَذَا إهدار النُّصُوص وَتَقْدِيم قَول الْوَاحِد مِنْهُم عَلَيْهَا بِشُبْهَة أنه أعْلَم بهَا مِنْك، فَإِن كَانَ كَذَلِك فَمن ذهب إِلَىٰ النَّص أعلم بِهِ مِنْك، فَهَلّا وافقته إِن كنت صَادِقًا، فَمن عرض أَقْوَال الْعلمَاء علىٰ النُّصُوص، ووزنها بهَا، وَخَالف مِنْهَا مَا خَالف النَّص، لم يهدر أَقْوَالهم، وَلم يهضم جانبهم، بل اقْتدىٰ بهم، فَإِنَّهُم كلهم أمروا بذلك، فمتَّبعهم حَقًّا من امتثل مَا أوصوا بِهِ، لَا من خالفهم، فخلافهم فِي القَوْل الَّذِي جَاءَ النَّص بِخِلَافِهِ أسهل من مخالفتهم فِي الْقَاعِدَة الْكُلية الَّتِي أمروا ودعوا إِلَيْهَا من تَقْدِيم النَّص علىٰ أَقْوَالهم، وَمن هُنَا يتَبَيَّن الْفرق بَين تَقْلِيد الْعَالم فِي كل مَا قَالَ، وَبَين الِاسْتِعَانَة بفهمه والاستضاءة بنور علمه، فَالْأول يَأْخُذ قَوْله من غير نظر فِيهِ، وَلَا طلب لدليله من الْكتاب وَالسّنة، بل يَجْعَل ذَلِك كالحبل الَّذِي يلقيه فِي عُنُقه يقلده بِهِ، وَلذَلِك سمىٰ تقليدًا، بِخِلَاف مَا اسْتَعَانَ بفهمه واستضاء بنور علمه فِي الْوُصُول إِلَىٰ الرَّسُول صلوَات الله وَسَلَامه عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يجعلهم بِمَنْزِلَة الدَّلِيل إِلَىٰ الدَّلِيل الأول، فَإِذا وصل إِلَيْهِ اسْتغنىٰ بدلالته عَن الِاسْتِدْلَال بِغَيْرِهِ، فَمن اسْتدلَّ بِالنَّجْمِ علىٰ الْقبْلَة، فَإِنَّهُ إِذا شَاهدهَا لم يبْق لاستدلاله بِالنَّجْمِ معنىٰ، قَالَ الشَّافِعِي: أَجْمَعْ النَّاس علىٰ أَن من استبانت لَهُ سنة رَسُول الله لم يكن لَهُ أَن يَدعهَا لقَوْل أحد"[١]. اهـ.

---

(١) الروح (ص:٢٦٣).

فهذا أبو حنيفة ﷺ يقول: "لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه"، وقال: "فإننا بشرٌ نقول القولَ اليوم ونرجع عنه غدًا"، وقال: "إذا قلتُ قولًا يخالف كتاب الله وخبر الرسول ﷺ فاتركوا قولي".

والإمام مالك ﷺ يقول: "إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه". وقال أيضًا: "ليس أحدٌ بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ".

والإمام الشافعي ﷺ يقول: "ما مِنْ أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ، ويعزب عنه فهمها، فمهما قلتُ من قول أو أصَّلتُ من أصل فيه عن رسول الله خلاف ما قلت، فالقول ما قال رسول الله ﷺ، وهو قولي". وقال أيضًا: "إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله، فقولوا بسنة رسول الله، ودعوا ما قلت". وروىٰ الشَّافِعِي حَدِيثًا فقَالَ لَهُ رجل: تَأْخُذ بِهَذَا يَا أَبَا عبد الله؟ فَقَالَ: مَتىٰ رويت عَن رَسُول الله ﷺ حَدِيثًا صَحِيحًا فَلم آخذ بِهِ فأشهدكم أَن عَقْلِي قد ذهب، وأشار بِيَدِهِ علىٰ رُؤُوس الْجَمَاعَة. وَقد صَحَّ عَنهُ أَنه قَالَ: "لَا قَول لأحد مَعَ سنة رَسُول الله ﷺ". ذكر هذا كله البيهقي ﷺ.

وبنحو ما قال الشافعي قال إخوانه من الأئمة.

والإمام أحمد ﷺ يقول: "لا تقلدني، ولا تقلد مالكًا، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخُذ من حيث أخذوا". وقال أيضًا: "عجبتُ لقومٍ عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلىٰ رأي سفيان، والله تعالىٰ يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾، أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك، فطاعة رسول الله ﷺ مقدمة علىٰ طاعة كل

أحد، وإن كان خير هذه الأمة أبا بكر وعمر، كما قال ابن عباس: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر. فكيف لو رأىٰ ابن عباس هؤلاء الناس الذين يعارضون السنة الثابتة، والحجة الواضحة، بقول ضعيف أو بقصص واهية". وقال أيضًا: "رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة كله رأي، وهو عندي سواء، وإنما الحُجَّة في الآثار"[(١)].

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله: "فالواجب علىٰ كلِّ مَنْ بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يبينه للأمة، وينصح لهم، ويأمرهم باتباع أمره، وإن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة؛ فإنَّ أمر رسول الله أحق أن يعظَّم ويُقتَدىٰ به مِنْ رأي أي معظَّم قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ، ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم علىٰ كل مخالفٍ سنةً صحيحة، وربما أغلظوا في الرد، لا بغضًا له؛ بل هو محبوبٌ عندهم معظَّم في نفوسهم، لكن رسول الله أحب إليهم، وأمره فوق أمر كل مخلوق، فإذا تعارض أمر رسول الله وأمر غيره فأمر الرسول أولىٰ أن يُقدَّم ويتبع، ولا يمنع من ذلك تعظيم مَنْ خالف أمره وإن كان مغفورًا له، بل ذلك المخالف المغفور له لا يَكره أن يُخالَف أمرُه إذا ظهر أمرُ الرسول بخلافه".

وقال أبو عمر بن عبد البر رحمه الله: "والحجة عند التنازع السنة، فمن أدلىٰ بها فقد أفلح، ومن استعملها فقد نجا، وما توفيقي إلا بالله"[(٢)].

فتبين بهذه النقول أن أقوال العلماء ليست هي الشريعة، وأن نصوص الوحي هي الحجة عند الاختلاف، وأن أقوال العلماء يُستدل لها لا يُستدل بها، فينبغي ألا تنسىٰ هذا الأصل، خاصة في هذه الأزمان التي نجد فيها فوضىٰ

---

(١) انظر: مقدمة صفة الصلاة للألباني، ومقدمة صحيح فقه السنة لكمال سالم.

(٢) الفتح (٢/ ١٥٠).

علمية، خاصة في مجال الدعوة والفتوىٰ، وتجد من يؤصِّل أصولًا بلا أصول، بل تجد من يفتي بلا مبدأ ولا أصل ولا دليل، وإنما المبدأ اتباع الهوىٰ والتشهِّي، وتتبع الرخص والزلات من أقوال العلماء؛ بدعوىٰ التيسير علىٰ الناس، أو مناسبة الواقع، أو غير ذلك من الدعاوىٰ الباطلة.

وقديمًا قال العلماء: "من تتبَّع الرخص اجتمع فيه الشر كله"، وقالوا: "من تتبع زلات العلماء تزندق". فتخيَّل معي رجلًا يشرب بعض أنواع الخمور علىٰ مذهب الأحناف، ويأكل الربا علىٰ قول بعض أهل المدينة، ويسمع الموسيقىٰ والغناء علىٰ مذهب ابن حزم، فيرتكب الموبقات متتبعًا زلات العلماء!

إن تأصيل هذه الطريقة يؤدِّي إلىٰ الترخص والتميُّع والتلاعب بالدين وشعائره، وإنما يلجأ إلىٰ ذلك من قلَّ علمه وورعه، وقلت بضاعته من الكتاب والسنة وتحقيق أهل العلم.

وقد سار الصحابة الكرام علىٰ هذا الهدي وهذا الفهم، وسار عليه من بعدهم التابعون وتابعوهم بإحسان، فتلك القرون الثلاثة الأولىٰ المباركة كانوا خير الناس علمًا وعملًا وهديًا.

ثم جاءت بعد ذلك خلوف ظهر فيها الجهل والبدع والمنكرات، والمخالفات الشرعية، والتوسلات البدعية، والاستغاثات الشركية، وانتشرت انتشارًا في بعض بقاع المسلمين، وثمة أسباب ساعدتها علىٰ الانتشار، وهذه الأسباب هي:

الأول: التقليد المحرم:

وهو قبول قول القائل من غير معرفة لدليله، أو الرجوع إلىٰ قول لا حجة فيه، قال ﷻ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا

عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾﴾[١]، وقال ابن القيم: "أهل السنة يتركون أقوال الناس لأجل السنة، وأهل البدع يتركون السنة لأجل أقوال الناس"[٢]، ولذلك نرىٰ أن جميع أئمة أهل السنة والجماعة قاطبة كانوا يتمسكون تمسكًا شديدًا بسنة النبي ﷺ وهديه في كل صغيرة وكبيرة، ويردون كل قول يخالف السنة، وجميعهم متفقون علىٰ منع تقليدهم. وقال الإمام الشافعي: "أجمع المسلمون علىٰ أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد"[٣].

الثاني: الأخذ ببعض النصوص دون بعض في موضوع التوسل والاستشفاع والاستغاثة:

ومن الأسباب التي أدت إلىٰ انتشار البدع والخرافات والشركيات في الأمة: الأخذ ببعض الآيات والأحاديث دون بعض في هذه الموضوعات، والاستدلال بها من غير النظر في الآيات والأحاديث الأخرىٰ، مع أن الآيات والأحاديث المأخوذة لا تدل علىٰ مرادهم، ولا تؤيد رأيهم، لا من قريب ولا من بعيد، وليس فيها أي تلميح، فضلًا عن التصريح، بل لم يدركوا تفسيرها الصحيح الذي نقل إلينا عن أئمة السلف الصالح، أو إنهم يؤولونها تأويلًا بعيدًا عن الحقيقة الشرعية، ولم يسبقهم أحد في هذا الفهم الخاطئ من أئمة السلف الأعلام، لا من القرون الثلاثة الأولىٰ، ولا من الأئمة الأربعة الكرام، ولا الذين اتبعوهم بإحسان.

---

(١) سورة المائدة: (١٠٤).

(٢) الصواعق المرسلة (٤/ ١٦٠٣).

(٣) انظر: إيقاظ همم أولي الأبصار (ص:٦٨) للفلاني، وإعلام الموقعين (٢/ ٣٦١) لابن القيم.

قال ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴿٧﴾﴾[1].

الثالث: الاستدلال بالأحاديث الضعيفة، والروايات الشاذة، والقصص المكذوبة، والرؤى والمنامات:

والاستدلال بهذه الروايات، والعمل بها، والاعتماد عليها، وبالذات في أمور العقيدة والغيبيات، انحراف عن حقيقة التوحيد الخالص، وعن الصراط القويم، ومن ذلك حديث: "إذا أعيتكم الأمور، فعليكم بأهل القبور"، وهذا على سبيل المثال لا الحصر. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فهذا حديث كذب مفترى على النبي ﷺ بإجماع العارفين بحديثه"[2].

وقد أمرنا الله بالاعتصام بالكتاب والسنة، وحذرنا من الاختلاف والشرك والبدعة، والواجب على المسلمين عند الاختلاف أن يردوه إلى الله ورسوله، وإلى الراسخين في العلم، قال ﷻ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٨٣﴾﴾[3].

---

(١) سورة آل عمران: (٧).

(٢) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، لشيخ الإسلام (ص:٢٦٧)، وانظر: أنواع وأحكام التوسل المشروع والممنوع (ص:٢٥٥).

(٣) سورة النساء: (٨٣).

قال يحيىٰ بن معاذ رحمه الله: " اختلاف الناس كلهم يرجع إلىٰ ثلاثة أصول، لكل واحد منها ضد، فمن سقط عنه وقع في ضده: التوحيد ضده الشرك، والسنة ضدها البدعة، والطاعة ضدها المعصية"[١].

(١) الاعتصام، للشاطبي (١/ ٩١).

تمهيــد

أرسل إليّ أحد طلاب العلم كتابًا صغيرًا في نحو مائة صفحة، حجم نصف ورقة A4، بعنوان: (الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته - دراسة تأصيلية) للدكتور/ ع ب، المدرس بإحدىٰ الجامعات بحضرموت.

وهي في الحقيقة دراسة ليست بتأصيلية، بل خبط الكاتب فيها وخلط، وشرق وغرب، وذكر فيها مخازي ومساوئ.

مساوٍ لو قسمن علىٰ الغواني لما أمهرن إلا بالطلاق[١]

وأتىٰ فيها بأقوال محدثة غريبة، ولعلي أكشف شيئًا من غرابتها، فاختصرت في الرد أحيانًا اختصارًا غير مخل، وبسطت أحيانًا بسطًا غير ممل.

وردي عليه غالبه من باب الدراية، وقليل في باب الرواية، فالرد عليه من باب الرواية طويل، وإن كانت كل شبهاته قد بحثت، وأدلته قد نسفت، فلا يخلو موقع في الشبكة من بحث حديثي متكامل لكل الأحاديث والآثار التي تطرق لها؛ سواء كان أثر الأعرابي -أثر العتبي-، أو قصة عثمان بن حنيف -قصة الضرير، أو أثر مالك الدار -جاء رجل، ثلاث قصص في كل منها رجل مجهول (أعرابي، ضرير، رجل)، أو غيرها من قصصه واستحساناته.

ولولا أن كتابه انتشر ووزع علىٰ بعض طلاب الجامعة، لكان الأولىٰ التجاهل والسكوت عنه، لما تمر به الأمة والدعوة مما لا يخفىٰ علىٰ كل ذي

---

(١) البيت من البحر الوافر لأبي تمام.

عينين، ولا فائدة من إثارة الردود والمناظرات، فإن لها -في الغالب- مردودات سلبية، ونتائج عكسية، مع قلة بضاعة المتناظرين، وكثرة المخالفين والمتربصين.

ولكن حسبنا قوله تعالىٰ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾[١].

ومن المعلوم أن الشبهات خطافة، والقلوب ضعيفة.

ولكل ساقطة في الحي لاقطة وكل كاسدة يومًا لها سوق[٢]

ولعل رسالتي هذه تصل إلىٰ بعض طلابه لعلهم يحذرون. وحتىٰ لا يقال: عجز أهل السنة فخصموا وغلبوا وانقلبوا أمامه صاغرين. مع العلم أن هناك طلاب علم أقوياء في العقيدة؛ بل وفي جميع العلوم، يستطيعون الرد عليه وخصمه، ولكن لعل لكل واحد منهم حجته وعذره.

فاستعنت بالله وحده فهو معيني وناصري، ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾[٣]، وقال ﷺ: «**وإذا استعنت فاستعن بالله**»[٤]، قال الشيخ محمد البشير الإبراهيمي رحمه الله: واجب العالم الدينيِّ أن يَنْشَطَ إلىٰ الهداية كلَّما نشط الضلالُ، وأن يسارع إلىٰ نصرة الحقِّ كلَّما رأىٰ الباطلَ يصارعه، وأن يحارب البدعةَ والشرَّ والفساد قبل أن تمدَّ مدَّها وتبلغ أشُدَّها، وقبل أن يتعوَّدها الناسُ فترسخَ

---

(١) سورة آل عمران: (١٠٤).

(٢) (هذه المقولة تنسب للإمام الشافعي).

(٣) سورة الروم: (٤٧).

(٤) من حديث ابن عباس، وسيأتي تخريجه.

جذورُها في النفوس ويعسر اقتلاعُها، وواجبه أن ينغمس في الصفوف مجاهدًا، ولا يكونَ مع الخوالف والقَعَدة، وأن يفعل ما يفعله الأطبَّاءُ الناصحون من غشيان مواطن المرض لإنقاذ الناس منه، وأن يغشىٰ مجامعَ الشرور لا ليركبها مع الراكبين بل ليفرِّق اجتماعَهم عليها[1].

(١) آثار الإمام محمَّد البشير الإبراهيمي (٤/ ١١٧).

الوقفة الأولى

بيان غرض الدكتور من تأليف هذه الرسالة وادعائه الاجتهاد

قال الدكتور/ ع ب في مقدمته: "فإن مسألتي الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته من المسائل الفقهية العظيمة التي تتعلق بوسائل استجابة الدعاء وقضاء الحاجات، شأنها شأن اختيار أوقات استجابة الدعاء"(١).

ثم علل ذلك في هامشه بعد أن ذكر الفرق بين المسألة الفقهية والمسألة العقدية، فقال: "والاستشفاع والاستغاثة هما طلب الشفاعة والغوث والنصرة، وكل منهما فعل للمكلف، وكلام العلماء يدور حول جوازه من عدمه، وبهذا يتبين أنهما من مسائل الفقه لا من مسائل العقيدة"(٢).

ثم عرف الاستشفاع قائلًا: "لم أجد تعريفًا للاستشفاع المراد به في هذا البحث؛ ولكني (اجتهدت) بقولي: (هو الطلب من النبي ﷺ بعد موته بأن يسأل الله تعالىٰ في التجاوز عن الذنوب أو قضاء الحاجات)".

ثم عرف الاستغاثة قائلًا: "والاستغاثة: المراد بها هنا الطلب من النبي ﷺ بعد موته بأن يغيثه بمغفرته الذنوب وقضاء الحاجات، سواء علىٰ سبيل السببية، أو علىٰ المجاز العقلي، أو علىٰ سبيل الحقيقة".

ثم ساق الأدلة علىٰ أن الأنبياء أحياء في قبورهم، يصلون، وأنهم يسمعون، ثم قال: "وإذا ثبت أن الأنبياء ﷺ أحياء في قبورهم، يصلون، ويدعون،

---

(١) الاستشفاع والاستغاثة (ص:٢).

(٢) الاستشفاع، هامش رقم (٢) من نفس الصفحة.

ويستغفرون... (فليس ثمة مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات من الله ومغفرة الذنوب)".

ثم علل وقال: "لأن ذلك مما أخبرنا الله تعالىٰ أنه أقدرهم عليه، فعلم بهذا أن قول القائل: إن هذا من طلب ما لا قدرة لهم عليه، قول غير صحيح، وليس مع المانع من ذلك إلا القول بأن ذلك ذريعة إلىٰ الشرك". اهـ.

أقول وبالله التوفيق:

الدكتور كان بحثه حول التوسل بالنبي ﷺ لا الاستشفاع والاستغاثة به ﷺ، ولكن هدانا الله وإياه، غيّر الموضوع وأقحم لفظة (الاستشفاع) مكان (التوسل)، فكل كلمة فيها توسل حذفها وأدخل مكانها (الاستشفاع) ليمرر شبهته، لأنه يعلم أن التوسل له أقسام، منه الجائز ومنه الممنوع، وله أنواع، وفي بعض أنواعه خلاف مبسوط بين العلماء، وأن أهل العلم قد بحثوا هذه المسألة غاية البحث، وبسطوا فيها القول غاية البسط، فردودهم علىٰ المناوئين فيها قوية واضحة، وقد دحضوا كل شبهة، وكشفوا كل لبس، وفندوا كل غامض، فليس له متمسك فيها، فطلع علينا بشبهته الجديدة (جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته).

وهذا الذي أقوله ليس من الظن الذي لا يغني من الحق شيئًا، بل هو من باب العمل بغلبة الظن وعليه أدلة وقرائن منها:

- من المعلوم عند الجميع أن التوسل: هو دعاء الله تعالىٰ، أو التقرب إليه بقربة مشروعة. وهو لا يريد هذا أي (دعاء الله)، إنما يريد دعاء الأموات مباشرة، ولذلك وجد أن في تعريف التوسل لا متمسك له، فحذف لفظة (التوسل) وأدخل مكانها (الاستشفاع)، ثم ذهب يبحث عن تعريف الاستشفاع،

فما وجد له تعريفا علىٰ المراد الذي يريده هو، وهو جواز الاستغاثة والاستشفاع بالأموات، وإن كان أهل العلم عرفوا الاستشفاع كما في لسان العرب - كما عرفه هو [(١)]، ولكن لم يناسبه في بحثه فأعرض عنه، واخترع الدكتور تعريفا من عنده، إذ قال: "لم أجد تعريفا للاستشفاع المراد به في هذا البحث ولكني (اجتهدت) بقولي: (هو الطلب من النبي ﷺ بعد موته بأن يسأل الله تعالىٰ في التجاوز عن الذنوب أو قضاء الحاجات)" اهـ.

ولا شك أن الدكتور ليس من المجتهدين، ولم يبلغ عشر معشارهم، بل من عادته أنه ينكر علىٰ العلماء المعاصرين عندما يجتهدون في مسألة ما، ثم يصف نفسه بالمجتهد!!

كما وصف بحثه بالتأصيلي الاستقرائي، إذ قال: "اتخذ الباحث في بحثه المنهج التأصيلي الوصفي الاستقرائي التحليلي" [(٢)]. فهو يدّعي الاستقراء، ونقل الإجماعات، وأنه يجتهد ويؤصّل!!

ولا شك أن دعاء الأموات شرك أكبر بإجماع العلماء، بصرف النظر عن المسميات التي يوردها الدكتور: (طلب، استشفاع، استغاثة)، لا يخرج عن دائرة دعاء الأموات، وهو دعاء غير الله.

فالأسماء يا دكتور لا تغير من الحقائق شيئًا، وقد عرفهما هو بنفسه "أنهما الطلب من النبي ﷺ بعد موته"، والطلب دعاء، «**والدعاء هو العبادة**» كما في حديث النعمان بن بشير [(٣)].

---

(١) انظر: (ص:٦) من الاستشفاع والاستغاثة.

(٢) (ص:١٥) الاستشفاع.

(٣) تقدم تخريجه.

قال الشوكاني في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾: "قال أكثر المفسرين: المعنىٰ: وحدوني واعبدوني أتقبل عبادتكم وأغفر لكم، وقيل: المراد بالدعاء السؤال بجلب النفع ودفع الضر، قيل: الأول أولىٰ لأن الدعاء في أكثر استعمالات الكتاب العزيز هو العبادة، قلت: بل الثاني أولىٰ لأن معنىٰ الدعاء حقيقة هو الطلب، فإن استعمل في غير ذلك فهو مجاز، علىٰ أن الدعاء في نفسه باعتبار معناه الحقيقي هو عبادة، بل مخ العبادة"[(١)]. اهـ. ولذلك ترىٰ هروب الدكتور في بحثه من مسألة الدعاء، لأن دعاء غير الله قد حُسم أمره في القرآن الكريم، قال ﷻ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾﴾[(٢)]، وهناك عشرات الآيات الصريحات في تحريم دعاء غير الله، لا تخفىٰ علىٰ أصغر طالب علم.

وقال الصنعاني[(٣)]: "فإفراد الله تعالىٰ بتوحيد العبادة لا يتم إلا بأن يكون الدعاء كله له، والنداء في الشدائد والرخاء لا يكون إلا لله وحده، والاستغاثة والاستعانة بالله وحده، واللجوء إلىٰ الله والنذر والنحر له تعالىٰ، وجميع العبادات من الخضوع والقيام والتذلل والركوع والسجود... كله لا يكون إلا لله ﷻ، ومن فعل شيئًا من ذلك لمخلوق حي أو ميت أو جماد أو غيره فقد أشرك في العبادة، وصار مَن تُفعل له هذه الأمور إلاهًا لعابديه، سواء كان ملكًا أو نبيًّا أو شجرًا أو... أو حيًّا أو ميتًا، وصار العابد بهذه العبادة أو بأي نوع منها عابدًا

---

(١) فتح القدير، سورة غافرة: (٦٠).

(٢) سورة الإسراء: (٥٦).

(٣) (ت:١١٨٢هـ).

لذلك المخلوق مشركًا بالله، وإن أقر بالله وعبده، فإن إقرار المشركين بالله وتقربهم إليه لم يخرجهم عن الشرك، وعن وجوب سفك دمائهم وسبي ذراريهم وأخذ أموالهم غنيمة، فالله تعالىٰ أغنىٰ الشركاء عن الشرك، لا يقبل عملًا شورك فيه غيره، ولا يؤمن به من عبد معه غيره"[١]. اهـ.

ولكي يخرج الدكتور من هذا المأزق وهو (دعاء الأموات) وأنه شرك أكبر، كما هو واضح من تعريفه، خصص المسألة بالنبي ﷺ، لعله يجد لنفسه مخرجًا، فقال: "هو طلب من النبي ﷺ بعد موته"، ليتذرع بأدلة التوسل بالنبي ﷺ التي دار الخلاف فيها بين العلماء.

ثم ساق أدلة المجيزين للتوسل الممنوع -أو أكثرها- وشبهاتهم علىٰ أنها أدلة علىٰ جواز (الاستشفاع بالنبي ﷺ والاستغاثة به، بل وبجميع النبيين).

ثم وضع لنفسه حصونًا لكي لا يُبدع بهما، وهي: أن هاتين المسألتين من المسائل الفقهية، وأنهما من المسائل الخلافية، ولا إنكار في مسائل الخلاف[٢]،

---

(١) تطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد (ص:٥٧).

(٢) لا إنكار في مسائل الخلاف عبارة خاطئة...

حتىٰ قال ابن القيم في إعلام الموقعين: "إن هذه القاعدة يراد بها هدم الدين".

والصحيح: لا إنكار في مسائل الاجتهاد... فتأمل الفرق.

وقال الشيخ ابن عثيمين ﷺ ردًّا علىٰ من قال: "المسائل الخلافية لا إنكار فيها": " لو أننا قلنا: المسائل الخلافية لا ينكر فيها علىٰ الإطلاق، ذهب الدين كلّه حين تتبع الرخص؛ لأنك لا تكاد تجد مسألة إلا وفيها خلاف بين الناس...

المسائل الخلافية تنقسم إلىٰ قسمين: قسم: مسائل اجتهادية يسوغ فيها الخلاف، بمعنىٰ أن الخلاف ثابت حقًّا، وله حظ من النظر، فهذا لا إنكار فيه علىٰ المجتهد، أما عامة الناس فإنهم يلزمون بما عليه علماء بلدهم، لئلا ينفلت العامة؛ لأننا لو قلنا للعامي: أي قول يمرُّ عليك لك أن تأخذ به، لم تكن الأمة أمة واحدة، ولهذا قال شيخنا عبد الرحمن بن سعدي ﷺ: "العوام علىٰ مذهب علمائهم".

=

إذ قال في حديثه عن مشكلة البحث: "هاتان المسألتان كان للآراء في تصورها أثرها البالغ في اختلاف الأمة، وإن علاجها يكمن في تصويرهما التصوير الحقيقي لهما". وتحدث عن أهمية بحثه فقال: "وبهذا يتبين أهمية بيان هذه المسألة، ولعل ذلك يكون سببًا للتقارب بين المختلفين، واجتماع كلمتهم، ووحدة صفهم"[١].

وحينما يجعلهما من المسائل الخلافية بين الأمة يناقض نفسه، فينقل الإجماع السكوتي علىٰ جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ، إذ يقول: (ولم نجد لهم مخالفًا، ومثل هذا يسمىٰ عند أهل العلم إجماعًا، وهو حجة علىٰ المتأخر، ولا يجوز مخالفته بحجة أنه مخالف لنصوص الكتاب والسنة)[٢]. اهـ.

فيا للعجب، ما درينا أهي مسألة خلافية بين الأمة، أم هي مسألة من مسائل الإجماع لا يجوز مخالفتها؟!!

= القسم الثاني من قسمي الخلاف: لا مساغ له ولا محل للاجتهاد فيه، فينكر علىٰ المخالف فيه؛ لأنه لا عذر له". انتهىٰ باختصار من "لقاء الباب المفتوح" (٤٩/ ١٩٢-١٩٣).

(١) (ص:٣) الاستشفاع.

(٢) (ص:٣٥) الاستشفاع.

الوقفة الثانية

الفرق بين المسألة الفقهية والمسألة العقدية

من المعلوم أن الفرق بين المسائل العقدية والفقهية في كتب اللغة هو أن المسائل العقدية لا تتعلق بأعمال المكلفين؛ بل بقلوبهم من حيث الإيمان والتصديق، وأما المسائل الفقهية فهي التي تتعلق بأعمال المكلفين.

ثم بعد ذلك ننظر هل هي من مسائل الخلاف أو الاجتهاد، فليس كل ما اختلف فيه يعني يسوغ الخلاف فيه.

وقد تكلم الشاطبي كلامًا دقيقًا في التفريق بين الخلاف المعتد به وغير المعتد به، إذ قال في الموافقات: "وإنما يُعد في الخلاف الأقوال الصادرة عن أدلة معتبرة في الشريعة، كانت مما يقوي أو يضعف، وأما إذا صدرت عن مجرد خفاء الدليل أو عدم مصادفته فلا، فلذلك قيل: إنه لا يصح أن يعتد بها في الخلاف، كما لم يعتد السلف الصالح بالخلاف في مسألة ربا الفضل، والمتعة، ومحاش النساء، وأشباهها من المسائل التي خفيت فيها الأدلة علىٰ من خالف فيها"[1].

ولذلك فالضابط هو النظر إلىٰ المسألة كونها عقدية أو عملية، فإن كانت من النوع الأول، فننظر إلىٰ فروعها فنلحقها بها، وإن كانت من النوع الثاني، فننظر إلىٰ فروعها ونلحقها بها. هذا هو الضابط.

---

(١) الموافقات (٤/ ١٧٢).

والدكتور جل مسائله من النوع الأول، فهو يأتي بمسألة عقدية ويفرع عليها عمليًّا ويدخلها في النوع الثاني، وهذا خلط واضح، فمثلًا: طلب الدعاء من الموتىٰ، هو مبني علىٰ اعتقاد سماع الموتىٰ وقدرتهم علىٰ الدعاء لمن طلب منهم، وهذا أمر عقدي، فالمسألة غيبية، فنقول: هي من باب الغيبيات، فنقتصر علىٰ الخبر، دون أن ندخل فيه مسألة عملية، لأن إدخال المسألة العملية بالاجتهاد والاستنباط والحال هذه يعود بإثبات أمر مغيب باجتهاد واستنباط، وهذا إنما يكون في المسائل الفقهية لا العقائدية، ولهذا نلحق مسائل كل من النوعين ببابه.

وأما هل هي من مسائل العقيدة أو الفقه؟ فالذي يظهر أن لها تعلقًا بكل من العقيدة والفقه، ومما يدل علىٰ ذلك أن العلماء المصنفين في العقيدة يخصون التوسل بباب يتكلمون فيه عن أحكامه، وما يجوز منه وما لا يجوز، وكذلك يتكلمون عليه في كتب الفقه، كما في كتب الحنابلة وغيرها من الكتب، وعلىٰ كل حال لا يؤثر في حكمها كونها من مسائل العقيدة أو الفقه، لأن الواجب علىٰ المسلم أن يكون متبعًا لأدلة الكتاب والسنة، ممتثلًا لأحكامهما، واقفًا عند حدودهما، بغض النظر عن كون المسألة عقدية أو فقهية.

وهل يعلم أن مسألة (الاستشفاع بالنبي ﷺ والاستغاثة به بعد موته) من الشرك الأكبر أم لا يعلم؟ أو قل: إن هذه الصورة التي حكاها أقل أحوالها أنها بدعة منكرة محرمة في الدين، وهي ذريعة للشرك وموصلة إليه، كما سيأتي تفصيله.

فهي: إما شرك، وإما بدعة محرمة علىٰ أقل أحوالها، أما كونها (جائزة) فقد جاء الدكتور شيئًا إدًّا، خالف به أئمة الهدىٰ وإجماعهم، كما سيأتي نقله.

يقول الشيخ ابن العثيمين: ثم نقول: حتىٰ في الأعمال التي لا تصحبها عقيدة لا بد أن يصحبها عقيدة، عندما يصلي إنسان راتبة، هل يصحب صلاته عقيدة أو لا؟ نعم. ما العقيدة؟ أنها من شرع الله، والعقيدة في شرع الله كالعقيدة في صفات الله وأفعال الله ولا فرق؛ لأن شريعة الله ثبتت بقوله ووحيه، فلا فرق إلا فرقًا صوريًّا، يقولون: إن هذا عمل القلب، وهذا عمل الجوارح(١). اهـ.

---

(١) فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام (١/ ٥٦٩).

الوقفة الثالثة

شبهة جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته من باب السببية أو المجاز العقلي

وفيها ثلاث محطات:

المحطة الأولى: دعوى المجاز العقلي وخلاصة تقريرها:

قوله في تعريف الاستغاثة السابق: (هي الطلب من النبي ﷺ بعد موته الغوث والنصرة، سواء كان علىٰ سبيل السببية والمجاز العقلي أو علىٰ الحقيقة).

وقال الدكتور -أيضًا- في الفصل الثاني -الاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته: (القول الثاني: أن الطلب من النبي ﷺ له صورتان: الصورة الأولىٰ: أن يقصد بالطلب من النبي ﷺ علىٰ سبيل السببية (فهو جائز..))[1].

ثم قال -بعد ذكر قصيدة البردة للبوصيري-: (ولم نجد أحدًا اعتبر ما فيها شركًا ولا كفرًا؛ بل ذلك عندهم من الاستغاثة علىٰ سبيل السببية)[2]. اهـ.

أولًا: توضيح معنى المجاز العقلي:

أن المستغيث بالنبي ﷺ والصالحين هو في حقيقة الأمر مستغيث بالله تعالىٰ، متشفِّع بالنبي ﷺ، طالب منه الدعاء، وأُسْنِد الفعل إلىٰ الواسطة من باب إسناده إلىٰ السبب، كما في قولهم: بنىٰ الأمير القصر، وأنبت الربيع البقل. والقرينة في حالة الاستغاثة قرينة عقلية، وهي كون القائل موحّدًا؛ فإن هذا كافٍ في حمل كلامه علىٰ المجاز في الإسناد، أي: كن سببًا في ذلك بشفاعتك ودعاء الله لي.

---

(١) (ص:٥٥، ٥٨) الاستشفاع.

(٢) (ص:٥٥، ٥٨) الاستشفاع.

قالوا: ومن ذلك سؤال بعض الصحابة للنبي ﷺ مرافقته في الجنة -وسيأتي لاحقًا-، مع أن دخول الجنة والنار مما لا يقدر عليه إلا الله، فيحمل على: كن سببًا في ذلك بدعائك وشفاعتك، فكما حمل سؤال الصحابي على المجاز فكذلك استغاثة المستغيثين بالصالحين اليوم.

وأَجَلُّ من روَّج لهذه الشبهة هو تقي الدين السبكي[١] في كتابه (شفاء السقام)، والذي تعرض فيه لشيخ الإسلام وكلامه في قضية الاستغاثة بغير الله، مع أن شيخ الإسلام قد أورد عن البكري[٢] مثل هذه الشبهة، ولكن مكانة السبكي العلمية تفوق كثيرًا مكانة البكري، كما يظهر من كلام ابن تيمية عليه.

وقد وجدوا في كلام السبكي -عفا الله عنه- مخرجًا لهم يبرِّرون به ضلالهم، وعامّة من كتب في ذلك بعده اعتمد على شبهة المجاز والسببية؛ كالنبهاني[٣] في كتابه (شواهد الحق في الاستغاثة بسيد الخلق)، والذي رد عليه العلامة الألوسي[٤] رحمه الله في كتاب (غاية الأماني في الرد على النبهاني)، وعامة خصوم الدعوة السلفية كابن جرجيس[٥] وغيره، فضلًا عن علماء الرافضة الذين هم أصل شرك القبورية في هذه الأمة، كمحسن العاملي[٦] في كتابه (كشف الارتياب في أتباع محمد بن عبد الوهاب)، وغيرهم كثير ممن يُنَظِّر لهذه الضلالة.

---

(١) (ت:٧٥٦هـ).

(٢) (ت:٧٢٤هـ) صاحب الكتاب الذي ردّ عليه شيخ الإسلام في كتاب الاستغاثة.

(٣) (ت:١٣٥٠هـ).

(٤) (ت:١٣٤٢هـ).

(٥) (ت:١٢٢٩هـ).

(٦) (ت:١٣٧١هـ).

قال التقي السبكي في سياق تقرير هذه الشبهة: (فالمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره، وإن كان أعلىٰ منه، فالتوسل والتشفع والتوجُّه والاستغاثة بالنبي ﷺ وسائر الأنبياء والصالحين ليس لها معنىٰ في قلوب المسلمين غير ذلك، ولا يقصد بها أحد منهم سواه)(١).

ثانيًا: الأصول الفاسدة:

وسبب ذلك اعتقادهم أن الفاعل في الحقيقة هو الله تعالىٰ، وأن نسبة جميع الأفعال إلىٰ المخلوق مجاز، باعتبار الكسب والسبب(٢).

وعليه: فالمستغيث بالأنبياء والصالحين لا يعتقد فيهم التأثير بداهةً، لأنه لا يعتقد فاعلًا علىٰ الحقيقة إلا الله تعالىٰ، وإنما هو في الحقيقة طالب من الله تعالىٰ مستغيث به.

وأما جمهور أهل السنة فيعتقدون أن العبد فاعل لفعله حقيقة، والله تعالىٰ خالقه وخالق فعله، فالعبد مصل صائم طائع حقيقة، والله تعالىٰ هو الذي يوفقه لذلك، ويجعله يفعل، ويخلق فعله.

وقد اعتمد البكري الصديقي في تجويزه للاستغاثة بالرسول ﷺ علىٰ ذلك، ونقض كلامه شيخ الإسلام في رده عليه، وبين غلطه فيما أورده من أدلة، وسيأتي بعض ذلك لاحقًا.

---

(١) انظر: شفاء السقام (ص:٣٧٧)، ط: دار الكتب العلمية. وقد جعل الفصل الثامن من كتابه هذا (ص:٣٥٧) في تقرير التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي ﷺ، وكانت ردًّا علىٰ ما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة، وغالب تقريراته قد أشبع شيخ الإسلام الكلام في الرد عليها في رده علىٰ البكري المعروف (بالاستغاثة).

(٢) انظر: موقف ابن تيمية من الأشاعرة (١/ ٤٢٧) ط: الرشد.

ومن الأصول الفاسدة:

الخلط بين معنىٰ الاستغاثة والتوسل والسؤال، وجعل الجميع في منزلة واحدة، كما في كلام التقي السبكي المشار إليه قبل، وهذا من أعظم الخلط في الألفاظ واستخدامها في غير محلها؛ فإن الله تعالىٰ أمر بابتغاء الوسيلة إليه في قوله: ﴿وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾(١)، ولا يصح تفسيرها بالاستغاثة لا لغة ولا شرعًا، ولم يرد ذلك عن أحد من السلف قط، لا من أئمة الدين ولا اللغة، وتسبَّب هذا الخلط في اضطراب التصور، ومن ثم الحكم الصحيح، فترىٰ الاستدلال بدلائل التوسل المشروع علىٰ الممنوع، كالاحتجاج بأحاديث التوسل بالأعمال الصالحة وطلب الدعاء من النبي ﷺ في حياته، علىٰ طلب الدعاء منه بعد مماته، أو الاستغاثة به في قبره، وتسمية ذلك كله توسلًا!

قال شيخ الإسلام رحمه الله في بيان كيفية دخول الخطأ علىٰ البكري في مسألة الاستغاثة: (فدخل عليه الخطأ من وجوه، منها: أنه جعل المتوسِّل به بعد موته في الدعاء مستغيثًا به، وهذا لا يعرف في لغة أحد من الأمم لا حقيقة ولا مجازًا)(٢).

فالاستغاثة: طلب الغوث، كالاستعانة والاستنصار: طلب العون والنصر، فإذا كانت بنداء للمستغاث به كان ذلك سؤالًا منه، وليس توسّلًا به إلىٰ غيره.

ومما يدلّ علىٰ بطلان ذلك شرعًا أنه لو كان القائل: (أستغيث برسول الله) مستغيثًا بالله تعالىٰ متوسلًا بالنبي ﷺ، لكانت الاستغاثة بالرسول ﷺ جائزة

---

(١) المائدة: (٣٥).

(٢) انظر: الاستغاثة في الرد علىٰ البكري (ص:٣٦٧) ط: دار الوطن، الطبعة الأولىٰ.

مشروعة، بل مستحبّة، سواء في حياته أو بعد مماته، فإن دعاء الله والاستغاثة به من أجل العبادات كما هو معلوم، ولكن الثابت في السنة وسيرة الصحابة عكس ذلك، وسيأتي بيان ذلك في الوجه الثامن من الجواب.

فهذه هي الأصول الفاسدة التي تفرّعت عنها هذه الشبهة، وليس الغرض الاستقصاء في نقض هذه الأصول، ولكن الغرض ما قدمناه من بيان أسباب المقالات.

ثالثًا: الجواب التفصيلي عن دعوى المجاز:

يُجاب عن ذلك بوجوه:

الوجه الأول: عدم التسليم بالإجماع علىٰ وقوع المجاز أصلًا، ففي ذلك نزاع مشهور علىٰ ثلاثة أقوال: إثباته في اللغة والقرآن، نفيه في اللغة والقرآن، إثباته في اللغة دون القرآن[1].

فمن يمنع المجاز يقول: ليس لأحد أن يتكلم بكلام لا يبين منه مراده بما يمنع اللبس علىٰ المستمع؛ لأن المقصود بالكلام البيان والإفهام، فإن بين مراده فقوله حقيقة وليس مجازًا.

ومن يجوّز وقوعه يشترط لصحته وجود القرينة والعلاقة كما هو مبين في مواضعه.

والقائل: (يا رسول الله، اغفر لي)، وهو يزعم أنه يريد بذلك: (اشفع لي عند الله)، قد لبَّس علىٰ المستمع ولم يبين مراده، وهو قد دعا الرسول ﷺ حقيقة، ولا تُسْمع دعواه المجاز، ولو سلمنا بوقوعه كما سنوضح في الوجه الآتي.

---

(١) انظر في ذلك: الإحكام للآمدي (١/ ٤٥-٥٦)، ط: المكتب الإسلامي، الإيمان، لشيخ الإسلام ابن تيمية.

الوجه الثاني: علىٰ التسليم بوقوع المجاز فإنه لا يصح هنا لعدم وجود العلاقة؛ لأن المجاز العقلي -وهو: (إسناد الفعل أو ما في معناه إلىٰ غير ما هو له في الظاهر من حال المتكلم لعلاقة، مع قرينة تمنع من أن يكون الإسناد إلىٰ ما هو له)- لا تتوافر شروطه هنا؛ إذ لا بد فيه من علاقة وهي غير موجودة، ودعوىٰ السببية لا تصح؛ فإنه لم يثبت أن دعاء الأموات وسؤالهم مما جعله الله سببًا لحصول النفع أو دفع الضر، لا كونًا ولا شرعًا، بل هو كذب علىٰ الشرع والقدر، ولا وجه له في اللغة، بخلاف قولهم: أنبت الربيع البقل، وبنىٰ الأمير المدينة؛ فإن الماء سبب في الإنبات، والأمر سبب البناء، فصح الإسناد لغة[١].

الوجه الثالث: لو سلمنا بصحته لغة، فإنه ليس واردًا في الاستعمال، بل لا نشك أن أكثر هؤلاء الداعين للأموات لا يعرفون هذه المسألة المجازية أصلًا، ولا يدرون ما المجاز العقلي ولا اللغوي ولا غيرهما، فضلًا عن أن يعرفوا أن هذه المسألة بعينها من المجاز، وأن القرينة هي الإيمان والتوحيد، فمن يتصوّر أن هؤلاء الجهال من الطغام والعوام حينما يقولون: (اشفنا يا رسول الله) أنهم يريدون بذلك: (كن لنا سببًا وشفيعًا)؟! هذا بمثابة التبرير للشرك والمجادلة عنه، كمن يجادل عمن يسبّ الرب بأنه يقصد ربَّ الدار مثلًا، مع كون ذلك جائزًا من جهة اللغة، إلا أنه غير شائع في الاستعمال، وكذا المجادلة عمن يسبّ الدين بأنه يسبّ الطريقة والخُلُق، مع القطع بأن قائل هذه الكلمات لا يعرف هذه الاستعمالات اللغوية، ولو جوزنا مثل هذا لما وُجِد كفرٌ علىٰ وجه الأرض أصلًا، ولتأوَّلنا لألفاظ الكفر الصريحة بإيجاد مخرج لغوي لها، وبيان ذلك أكثر في الوجه الآتي.

---

(١) انظر: جواهر البلاغة (ص:٢٤٩) وما بعدها. ط: المكتبة العصرية، بيروت.

الوجه الرابع: أن المخالف إما أن يقول: إن كل ما لا يطلب إلا من الله يجوز أن يطلب من خلقه إذا أمكن حمله علىٰ المجاز، وإما أن لا يجوز.

فإن قال بالأول، قيل: إذن يجوز أن يقول المسلم الموحد: إنَّ الرسولَ خالقُ السموات والأرض، وبديعُ السموات والأرض، وربُّ كل شيء ومليكه، ويكون التقدير في ذلك: (إنَّ رب الرسول)، ويكون مجازًا بحذف المضاف، وهو جائز لغة، ثم لا فرق في هذا بين النبي ﷺ وسائر الأنبياء والصالحين، فيجوز علىٰ هذا أن يقول المسلم الموحد: إن البدوي هو ربُّ الكون، ومحيي الموتىٰ، وخالق الخلق؛ بدعوىٰ المجاز!

وبهذا نفتح الباب للتأويلات الباطنية التي لن تعدم وجهًا لغويًّا، كالقول بأن الصوم هو الإمساك عن سرِّ الطائفة، والزنا هو إفشاء سرها، ونحوها من التأويلات القرمطية الباطنية.

وإن قال بالثاني -وهو لازم- قيل: إذن كيف جعلت الاستغاثة بالأموات في مغفرة الذنوب، وهداية القلوب، وشفاء المرضىٰ، ونحوها مما لا يقدر عليه إلا الله، مما يجوز بدعوىٰ المجاز[1]؟!

الوجه الخامس: أنه لو كان هذا المجاز سائغًا في اللغة، شائعًا في الاستعمال، لما جاز استخدامه ولا إطلاقه في حكم الشرع؛ فإن من الألفاظ ما يكون شركًا وكفرًا بذاته، وهو ما يعرف بأفعال الردة وأقوالها؛ كسب الله، والاستهزاء بالدين، وسب النبي ﷺ، أو التنقص منه.

---

(١) مستفاد من كتاب: صراع بين الإسلام والوثنية (١/ ٩٦).

قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ۚ﴾(١).

والآيات في النهي عن دعاء غير الله تعالىٰ والاستغاثة بالأموات فيما لا يقدر عليه إلا الله قاطعة بالنهي عن ذلك ووصفه بالشرك، قال تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿٦﴾﴾(٢)، والآيات في ذلك كثيرة مشهورة.

الوجه السادس: لو سلمنا بأن مقصد المستغيث بالأموات كون الميت سببًا في حصول الضر والنفع، وأنه متشفع متقرب به إلىٰ الله، لما غير من حكم المسألة شيئًا؛ فإنَّ هذا هو حقيقة شرك العرب في الجاهلية، كما قال الله تعالىٰ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ ۚ﴾(٣)، وقال تعالىٰ: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ۚ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾(٤).

قال الفخر الرازي -ومنزلته معلومة عند المخالف في هذه المسألة-: (إنهم وضعوا هذه الأصنام والأوثان علىٰ صور أنبيائهم وأكابرهم، وزعموا أنهم متىٰ اشتغلوا بعبادة هذه التماثيل فإن أولئك الأكابر تكون شفعاء لهم عند الله تعالىٰ،

(١) التوبة: (٦٥، ٦٦).
(٢) الأحقاف: (٥، ٦).
(٣) يونس: (١٨).
(٤) الزمر: (٣).

ونظيره في هذا الزمان اشتغال كثير من الخلق بتعظيم قبور الأكابر علىٰ اعتقاد أنهم إذا عظَّموا قبورهم فإنهم يكونون شفعاء لهم عند الله)[١].

ويشرح سعد الدين التفتازاني[٢] مثار الشرك عند عباد الأصنام بقوله: (إنه لما مات منهم من هو كامل المرتبة عند الله تعالىٰ اتخذوا تمثالًا علىٰ صورته، وعظموه تشفعًا إلىٰ الله وتوسلًا)[٣].

فهذان النقلان عن اثنين من كبار منظّري الأشاعرة، يدلانك -أخي القارئ الكريم- علىٰ بطلان ما يروّجه الدكتور من انفراد ابن تيمية -أو من يسمّيهم بالوهابية- بتحريم هذا الشرك والنهي عنه، ثم يتجاسر فيدَّعي الإجماع علىٰ ذلك[٤].

(وليس مع المناوئين من الإجماع إلا ما رأوا عليه العوام والطغام في الأعصار التي قلَّ فيها العلم والدين، وضعفت فيها السنن، وصار المعروف فيها

---

(١) في تفسيره لآية يونس السابقة، التفسير الكبير (١٧/ ٢٢٧)، ط: إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة.
(٢) (ت:٧٩٢هـ).
(٣) انظر: شرح المقاصد (٤/ ٤١-٤٢)، ط: عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية.
(٤) وسيأتي في الوقفة السادسة ذكر أربعة من أئمة الشافعية سبقوا شيخ الإسلام بذلك.
قال العلامة بدر الدين حسين بن عبد الرحمن الأهدل الشافعي الأشعري صاحب كتاب (تحفة الزمن) المتوفىٰ: (٨٥٥هـ):
ولم يُنقل عن السلف المتقدمين لمعرفتهم بأنّ الاستغاثة بغير الله تعالىٰ والاستغاثة بالمشايخ الأموات والأحياء مما أطبق عليه المتأخرون من المتصوفة لا تجوز ولا تنفع، قال الله تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ۝٥٦﴾[الإسراء:٥٦]، وغير ذلك من الآيات.
ولم يُنقل أن النبي ﷺ أذِن لأحد من الصحابة ﷺ في الاستغاثة به في شدّة قط، وكان حاضرًا يوم أُحد فلم يملك من الأمر شيئًا، كما قال الله تعالىٰ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾[آل عمران:١٢٨]، فاعلم ذلك، ولا تتبع جهالات المتأخرين.
مطالب أهل القربة في شرح دعاء أبي حربة، مخطوط، لوحة: (٨٣ب).
فعض عليه بالنواجذ.

منكرًا والمنكر معروفًا؛ من اتخاذ القبر عيدًا والحج إليه، واتخاذه منسكًا للوقوف والدعاء، كما يفعل عند مواقف الحج بعرفة ومزدلفة، وعند الجمرات، وحول الكعبة، ولا ريب أن هذا وأمثاله في قلوب الجهلة لا ينكرونه ولا ينهون عنه، بل يدعون إليه ويرغبون فيه، ويحضّون عليه، ظانين أنه من تعظيم الرسول ﷺ والقيام بحقوقه، وإن من لم يوافقهم علىٰ ذلك أو خالفهم فيه فهو منتقص تارك للتعظيم الواجب)[١].

الوجه السابع: أنا لا نسلم بأن دعاة الأموات والمستغيثين بهم فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالىٰ لا يعتقدون فيهم إلا مجرد السببية؛ فإن ما نراه وما نقل من أحوالهم يقطع بخلاف ذلك.

يقول شيخ الإسلام ؒ: (وهؤلاء إذا قَصَدَ أحدهم القبر يعظمه، يبكي عنده، ويخضع، ويدعو، ويتضرع، ويحصل له من الرقة والتواضع والعبودية وحضور القلب ما لا يحصل له مثله في الصلوات الخمس والجمعة وقيام الليل وقراءة القرآن، فهل هذا إلا من حال المشركين المبتدعين، لا الموحدين المخلصين المتبعين لكتاب الله ورسوله! ومن هؤلاء من يحلف بالله ويكذب، ويحلف بشيخه وإمامه فيَصْدُق ولا يَكْذِب، فيكون شيخه عنده أعظم في صدره من الله)[٢].

وقال الصنعاني ؒ: (فإن قلت: الاستغاثة قد ثبتت في الأحاديث، فإنه قد صح أن العباد يوم القيامة يستغيثون بآدم أبي البشر، ثم بنوح، ثم بإبراهيم، ثم بموسىٰ، ثم بعيسىٰ، وينتهون إلىٰ محمد ﷺ بعد اعتذار كل واحد من الأنبياء، فهذا دليل علىٰ أن الاستغاثة بغير الله ليست بمنكر.

---

(١) صيانة الإنسان من وسوسة دحلان (ص:٧٨)، ط: السلفية، الطبعة الثالثة.

(٢) الاستغاثة في الرد علىٰ البكري (ص:٤٨٤، ٥٨٦) باختصار.

قلت: هذا تلبيس، فإن الاستغاثة بالمخلوقين الأحياء فيما يقدرون عليه لا ينكرها أحد، وقد قال الله تعالىٰ في قصة موسىٰ مع الإسرائيلي والقبطي: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾(١)، وإنما الكلام في استغاثة القبوريين وغيرهم بأوليائهم، وطلبهم منهم أمورًا لا يقدر عليها إلا الله تعالىٰ، من عافية المريض وغيرها.

بل أعجب من هذا: أن القبوريين وغيرهم من الأحياء من أتباع من يعتقدون فيه، قد يجعلون له حصة من الولد إن عاش، ويشترون منه الحمل في بطن أمه ليعيش، ويأتون بمنكرات ما بلغ إليها المشركون الأولون.

ولقد أخبرني بعض من يتولىٰ قبض ما ينذر القبوريون لبعض أهل القبور: أنه جاء إنسان بدراهم وحلية نسائه، وقال: هذه لسيده فلان -يريد صاحب القبر- نصف مهر ابنتي؛ لأني زوجتها وكنت ملّكت نصفها فلانًا -يريد صاحب القبر-. وهذه النذور بالأموال وجعل قسط للقبر، كما يجعلون شيئًا من الزرع يسمونه (تلمًا) في بعض الجهات اليمنية. وهذا شيء ما بلغ إليه عباد الأصنام! وهو داخل تحت قوله تعالىٰ: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَٰهُمْ﴾(٢)، بلا شك ولا ريب.

نعم استغاثة العباد يوم القيامة وطلبهم من الأنبياء إنما يدعون الله تعالىٰ ليفصل بين العباد بالحساب؛ حتىٰ يريحهم من هول الموقف، وهذا لا شك في جوازه، أعني طلب الدعاء لله تعالىٰ من بعض عباده لبعض، بل قال ﷺ لعمر رضي الله عنه لما خرج

(١) القصص: (١٥).
(٢) النحل: (٥٦).

معتمرًا: «**لا تنسنا يا أخي من دعائك**»، وأمرنا سبحانه أن ندعو للمؤمنين ونستغفر لهم، يعني: قوله تعالىٰ: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾[١]، وقد قالت أم سليم رضي الله عنها: (يا رسول الله خادمك أنس! ادع الله له)، وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يطلبون الدعاء منه ﷺ وهو حي، وهذا أمر متفق علىٰ جوازه.

والكلام في طلب القبوريين من الأموات أو من الأحياء الذين لا يملكون لأنفسهم نفعًا ولا ضرًّا، ولا موتًا ولا حياة ولا نشورًا، أن يشفوا مرضاهم، ويردوا غائبهم، وينفسوا عن حبلاهم، وأن يسقوا زرعهم، ويدروا ضروع مواشيهم، ويحفظوها من العين، ونحو ذلك من المطالب التي لا يقدر عليها إلا الله، وهؤلاء هم الذين قال الله تعالىٰ فيهم: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٧﴾﴾[٢]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ﴾[٣]، فكيف يطلب الإنسان من الجماد، أو من حي -الجماد خير منه-؟! لأنه لا تكليف عليه)[٤].

وقال الشوكاني: (وقد يجعل الشيطان طائفة من إخوانه من بني آدم يقفون علىٰ ذلك القبر، يخادعون من يأتي إليه من الزائرين، يهولون عليهم الأمر، ويصنعون أمورًا من أنفسهم، وينسبونها إلىٰ الميت علىٰ وجه لا يفطن له من كان من المغفلين)[٥].

---

(١) الحشر: (١٠).

(٢) الأعراف: (١٩٧).

(٣) الأعراف: (١٩٤).

(٤) تطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد (ص:٦٧).

(٥) شرح الصدور (١١٤).

الوجه الثامن: أنه لو صحَّت دعوىٰ المجاز في ذلك لكانت الاستغاثة بالنبي ﷺ؛ بل وسائر أصحابه مشروعة، بعَدِّها استغاثة بالله ودعاءً له، فإن دعاء الله تعالىٰ من أجلّ العبادات، وهذا مخالف للثابت من سنته وسيرة أصحابه، فالنبي ﷺ قال لابن عباس رضي الله عنهما: «**إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله**»[(١)]، وذكر في صفة الذين يدخلون الجنة بغير حساب أنهم «**هم الذين لا يسترقون**»[(٢)]، أي: لا يطلبون الرقية من غيرهم، وهي طلب للدعاء وليس حرامًا، ولكن الأولىٰ تركه، فإذا كان الأولىٰ ترك طلب الاسترقاء من الحي، طلبًا لتمام التوكل علىٰ الله، مع كونه قادرًا علىٰ فعله، فكيف بسؤال هذا الحي ما لا يقدر عليه إلا الله؛ كغفران الذنوب، وتفريج الكروب، وهداية القلوب؟! وكيف بسؤال ذلك من الأموات الذين قال الله تعالىٰ فيهم: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾﴾[(٣)]، والثابت من سيرة أصحابه رضي الله عنهم أنهم لم يطلبوا شيئًا من النبي ﷺ بعد مماته، بل عدلوا عن ذلك إلىٰ التوسل بغيره، كما في استسقاء عمر بالعباس[(٤)]، واستسقاء معاوية رضي الله عنه بيزيد بن الأسود الجرشي[(٥)]، لعلمهم أن الاستسقاء به ﷺ بعد مماته

---

(١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَىٰ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَىٰ أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأقلام وجفَّت الصُّحُف».

رواه أحمد (٢٦٦٩)، والترمذي (٢٥١٦) وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في المشكاة (١٤٥٩).

(٢) رواه البخاري (٥٧٥٢)، ومسلم (٢١٨).

(٣) فاطر: (١٤).

(٤) رواه البخاري (١٠١٠).

(٥) رواه ابن عساكر في تاريخه (٦٥/ ١١٢)، ط: دار الفكر، وصححه الألباني في التوسل.

ممتنعٌ شرعًا، فكيف أطبق الصحابة والتابعون والسلف علىٰ ترك دعاء الله والاستغاثة به في صورة الاستغاثة بالنبي ﷺ؟! كيف أطبقوا علىٰ ترك ذلك مع كونه دعاءً لله، وقيامًا بحق النبي ﷺ كما يدعي المناوئون؟! حتىٰ حكم بعضهم بكفر من أنكر الاستغاثة بالنبي ﷺ بزعم أنه ينتقص من قدره الشريف! كما فعل البكري صاحب الكتاب الذي رد عليه شيخ الإسلام في كتابه (الاستغاثة).

الوجه التاسع: وأما ذكر الآيات والأحاديث التي فيها إسناد بعض الأفعال للمخلوقين علىٰ وجه المجاز مع كون فاعلها علىٰ الحقيقة هو الله، مثل قوله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٦٢﴾[١].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾[٢].

وقوله تعالىٰ: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾[٣].

ومن ذلك قول ربيعة بن كعب الأسلمي للنبي ﷺ: "أسألك مرافقتك في الجنة"[٤]. قالوا: فنسبة هذه الأفعال للمخلوق مجازية علىٰ جهة التسبُّب، وإن كان النصر والتأييد والغوث خلقًا وإيجادًا من الله، فكذلك الاستغاثة بغير الله تُنفىٰ عن العبد خَلقًا وإيجادًا، وتثبَت له تسبُّبًا وكسبًا.

والجواب إجمالًا: أن الله سبحانه لم ينسب شيئًا من أفعاله الخاصة به سبحانه إلىٰ أيٍّ من المخلوقين، بل ما أضافه الله إلىٰ نفسه المقدسة غير ما

---

(١) الأنفال: (٦٢).

(٢) الأنفال: (٧٢).

(٣) القصص: (١٥).

(٤) رواه مسلم (٤٨٩).

أضافه إلىٰ بعض مخلوقاته، فهذا جنس وذاك جنس غيره تمامًا، ونسبة النصر والتأييد والغوث إلىٰ المخلوق نسبة حقيقية ليست مجازية، وفعل العبد لذلك وقيام الفعل به حقيقة لا مجاز فيه، ولذلك لا يَصحُّ أن تُنفىٰ عنه بإطلاق، ولا يقال لمن فعل مختارًا: إنه لم يفعل، فلا يقال مثلًا: إنَّ الصحابة لم ينصروا النبي ﷺ، ولا إن موسىٰ عليه السلام لم يغث الإسرائيلي، ولا إن فلانًا لم يتزوج أو يأكل، علىٰ قصد أن الله هو الخالق، وإنما يصحّ نفي الفعل لمن فعل بغير اختياره، كما في قوله ﷺ فيمن أفطر ناسيًا: «**إنما أطعمه الله وسقاه**»[1].

والبعض يظن أن قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾[2]، مُطَّرِدٌ في مثل الآيات المذكورة، بل في كل الأفعال، وأن النفي كان لملاحظة مشهد التوحيد والخلق، وليس صحيحًا؛ "فإن الله لم يضف الرمي هنا إلىٰ نفسه لمجرد كونه خالقًا لأفعال العباد، فإن هذه قدر مشترك بين رمي النبي ﷺ وسائر أفعاله غير الرمي، وبين رمي غيره من الناس وبين أفعالهم، فأفعال العسكرين يوم بدر خلقها الله ... والله تعالىٰ قال: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾؛ لأن النبي ﷺ أخذ حفنة من تراب وغيرِه، فرمىٰ بها المشركين، فأصابت عيونهم، وهزمهم الله بها، ولم يكن في قدرة النبي ﷺ ذلك، بل الله تعالىٰ أوصل ذلك إليهم، والرمي له طرفان: حَذْفٌ بالرمي، ووصول إلىٰ العدو ونكاية فيهم، والنبي ﷺ فعل الأول، والله فعل الثاني ... فالذي أثبته الله لنبيه غير الذي نفاه عنه"[3].

---

(١) رواه البخاري (١٩٣٣)، ومسلم (١١١٥).

(٢) الأنفال: (١٧).

(٣) الاستغاثة في الرد علىٰ البكري (ص:١٩٧-١٩٨) بشيء من الاختصار.

رابعًا: والجواب عن حديث: (أسألك مرافقتك في الجنة):

يقال: هل سأل الصحابي رضي الله عنه النبيَّ ﷺ شيئًا يقدر عليه، أم سأله ما لا يقدر عليه إلا الله؟ وبصيغة أخرىٰ: هل سأله أن يدخله الجنة، أم سأله أن يدعو له ربه بذلك؟

الأول باطل؛ لأن النبي ﷺ لا يملكه، ولو أن أحدًا اعتقد أن النبي ﷺ بيده الجنة والنار لكان مشركًا في الربوبية؛ فإن هذا من خصائص الله تعالىٰ التي لا يشركه فيها أحد، قال الله تعالىٰ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ (١١٣)﴾[1]، والمخالف مقر بهذا لا ينازع فيه؛ فإنهم يجوزون أن يستغيث المرء بالنبي ﷺ بعد موته، ويسأله الجنة؛ بحجة أن يشفع له عند الله، لا أنه يملك ذلك؛ فتعين الجواب الثاني، وهو أن الصحابي سأل النبي ﷺ أن يشفع له عند الله تعالىٰ، وهذا خارج عن محل النزاع أصلًا، فإنا لا نخالف في جواز مثل هذا النوع من التشفّع والتوسّل، وهو طلب الدعاء من النبي ﷺ في حياته، كما كان الصحابة يفعلون، كما في حديث المرأة السوداء[2]، وقول الأعرابي له وهو علىٰ المنبر: (استسق لنا)[3]، وليس هذا خاصًّا به ﷺ، بل يجوز طلب الدعاء من الحي الحاضر والتوسل إلىٰ الله بدعائه.

---

(١) التوبة: (١١٣).

(٢) رواه البخاري (٥٦٥٢)، ومسلم (٢٥٧٦).

(٣) رواه النسائي (١٥١٥)، وقال الألباني: حسن صحيح.

وأمره ﷺ لربيعة بكثرة السجود؛ ليكون أقوىٰ في حصول مطلوبه؛ ليجتمع له التوسل بالعمل الصالح ودعاء النبي ﷺ له، قال ملّا علي القاري: (وفيه إشارة إلىٰ أن هذه المرتبة العالية لا تحصل بمجرد السجود، بل به مع دعائه عليه السلام له إياها الله تعالىٰ)[١].

وقد جاء في مسند أحمد بلفظ: (أسألك أن تشفع لي إلىٰ ربك فيعتقني من النار)[٢]، فليس في حديث ربيعة أنه سأل النبي ﷺ الجنة، ولا أنه طلب الدعاء منه حال موته، ولا سأله ما لا يقدر عليه إلا الله، وإنما فيه طلب الدعاء من الحي الحاضر، وهذا سؤال مشروع لا إشكال فيه، وإنما الكلام في الاستغاثة بالأموات أو الغائبين، أو فيما لا يقدر عليه إلا الله، فهذا الذي اتفقت نصوص الدين علىٰ النهي عنه، والتحذير منه، واعتبار فاعله مشركًا شركًا أكبر، نسأل الله العافية[٣].

---

(١) مرقاة المفاتيح (٢/ ٧٢٣)، ط: دار الفكر، الطبعة الأولىٰ.
(٢) المسند (١٦٥٧٩)، وحسن إسناده بهذه الألفاظ الشيخ الأرناؤوط.
(٣) المصدر: سلف للبحوث والدراسات/ محمد بن إبراهيم السعدي (بتصرف).

المحطة الثانية: سد الذرائع:

سد الذرائع هو أحد أصول الفقه الإسلامي عند الفقهاء، والذريعة عند علماء الأصول هي: ما يُتوصل به إلىٰ الشيء الممنوع المشتمل علىٰ مفسدة. وبالتالي فالذريعة عبارة عن أمر غير ممنوع لنفسه، يخاف من ارتكابه الوقوع في ممنوع.

ومن تأمل مصادر الشريعة ومواردها، علِم أن الشارع الحكيم سدَّ الذرائع المفضية إلىٰ المحارم بأن حرمها ونهىٰ عنها، وما أدىٰ إلىٰ مفسدة مقطوع بها، أجمعت الأمة علىٰ سدِّه ومنعه وحسمه، وقد عبَّر ابنُ القيم عن هذا القسم بقوله: "لا يجوز الإتيانُ بفعل يكون وسيلة إلىٰ حرام وإن كان جائزًا"[١].

ومن أمثلة هذا القسم -علىٰ سبيل المثال- قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[٢]، فحرَّم الله تعالىٰ سبَّ آلهة المشركين -مع كون السب حميةً لله وإهانةً لآلهتهم- لكونه ذريعةً إلىٰ سبِّ الله ﷻ، فكانت مصلحة ترك مسبته تعالىٰ أولىٰ من مصلحة سبِّ آلهتهم، وجاء التصريح علىٰ المنع لئلا يكون سببًا في فعل الحرام.

ويقول الله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا ۗ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾﴾[٣]، وذلك أن المسلمين كانوا يقولون: راعنا يا رسول الله، من المراعاة، أي: أَرْعِنا سمعَك، وفرغ سمعك لكلامنا، وكانت هذه اللفظة شيئًا قبيحًا بلغة اليهود، وقيل: كان معناها عندهم: اسمع لا

---

(١) أعلام الموقعين، ابن القيم، (٣/ ١١٨).
(٢) الأنعام: (١٠٨).
(٣) البقرة: (١٠٤).

سمعت، وقيل: هي من الرعونة[١]. "فنهىٰ تعالىٰ المسلمين عن قولها؛ سدًّا لذريعة المشابهة، ولئلا يكون ذلك ذريعةً إلىٰ أن يقولها اليهود للنبي تشبُّهًا بالمسلمين، يقصدون بها غيرَ ما يقصده المسلمون، ولئلا يخاطب بلفظ يحتمل معنًىٰ فاسدًا"[٢].

وحرم الشارع الطِّيبَ علىٰ الْمُحْرِمِ؛ لكونه من أسباب دواعي الوطء، فتحريمه من باب سدِّ الذرائع.

وأمر ﷺ أن يفرَّق بين الأولاد في المضاجع، فلا ينام الذكر مع الأنثىٰ في فراش واحد؛ لأن ذلك قد يكون بابًا من تلبيس إبليس عليهما، فيتحد الفراش وهما لا يشعران، قال ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»[٣].

ونهىٰ المرأة عن السفر بغير محرم؛ قطعًا لذريعة الطمع فيها والفجور بها.

فما بالك بمن يفتح علىٰ الناس بابًا من أبواب الشركيات والمحدثات، لا شك أنه أولىٰ بالمنع.

فالدكتور -هدانا الله وإياه- كم هو متكلف في هذا -أصلحه الله-، فقد فتح بابًا في فصله الثاني (الاستغاثة) علىٰ العامة يجرهم فيه إلىٰ الشرك الأكبر جرًّا، ويؤزهم إليه أزًّا، وبدلًا من أن يغلق هذا الباب سدًّا للذرائع، بدأ يبحث عن الأقوال الضعيفة وتأويلات المتأخرين البعيدة، وترك الآيات البينات، والأحاديث الواضحات، وأقوال الجهابذة المتمكنين، وعمل السلف المتقنين المتقين وإجماعاتهم، وتمسك بالواهيات والمنامات.

---

(١) معالم التنزيل، البغوي (١/ ١٣٢).

(٢) أعلام الموقعين، (٣/ ١١٩).

(٣) صحيح مسلم، باب متىٰ يؤمر الغلام بالصلاة، مسند الإمام أحمد، مسند عبد الله بن عمرو.

ونبينا ﷺ أفنىٰ حياته وهو يدعو إلىٰ توحيد الله، وأنكر علىٰ من قال له: (ما شاء الله وشئت)، وعده شركًا، والقائل لا يقصد الشرك، ثم يأتي الدكتور ويقول للناس: اطلبوا حوائجكم من الأنبياء صلوات ربي وسلامه عليهم من دون الله، وهم في قبورهم من باب السببية، متشبثًا ببعض التأويلات والزلات والهفوات، متغافلًا عمّا قال عنه ابن تيمية إنه إجماع المسلمين، سبحان الله يا للتكلف!

وهل عامة الناس يفهمون السببية والمجاز، أم أنهم سيقعون في الشرك الصراح، والكفر البواح!

بالله يا رجل، هل العامي لو زرعت في قلبه أن يأتي إلىٰ قبر النبي ويطلب منه حاجته من دون الله، هل سيفعل ذلك من باب السببية والمجاز العقلي، والله إن هذا لهو عين الزيغ والانحراف وصد الناس عن التوحيد.

سبحان الله! النبي ﷺ يقول لذاك الرجل: «**أجعلتني لله ندًّا**»، سماه شركًا بالله، والصحابي لا يقصد ذلك، ولكن تهذيبًا للألفاظ وإصلاحها، وسدًّا لباب الشرك.

والدكتور يقول للعامة: تعالوا إلىٰ قبر النبي واطلبوا منه حوائجكم من دون الله، من باب السببية والمجاز العقلي.

بل وتعالوا إلىٰ قبور الأنبياء واطلبوا منهم حوائجكم من باب السببية والمجاز، ثم ما الفرق بين ما أجازه الدكتور وبين ما كان يفعله المشركون من عبادة الأصنام والأولياء والملائكة وغيرهم، أليس قد رد الله عليهم، وهم إنما جعلوهم وسائط بينهم وبين الله، ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾[1]، فهم يعتقدون أن الله هو

---

(١) الزمر: (٣).

المدبر الخالق الرازق، بيده الأمر كله، لكنهم عبدوهم وقصدوهم وطلبوا منهم، بحجة أنهم وسائط يقربونهم من الله[١]، فما هو الفرق بين هؤلاء المشركين، وبين من يأتي قبر النبي ﷺ ويطلب منه حاجته من دون الله، من باب السببية والمجاز؟ هذا هو عين شرك المشركين الذي أبطله الله وأفنىٰ النبي ﷺ حياته في محاربته والتحذير منه ومن مقدماته ووسائله، كيف لا والقرآن كله في توحيد الله وإبطال الشرك.

واضح جدًّا أن الرجل متكلف، أصلحه الله وهداه.

ولا ينفع الدكتور في خاتمته[٢] ولا في توصياته[٣] تحذيره من الشرك، وعدم وضع تلك المسائل علىٰ العامة، وعدم التساهل في تعظيم القبور، وغير ذلك، إنما كل ذلك من باب ذر الرماد في العيون، وما فائدة كل ذلك وأنت قد جوزت وعنونت له: (الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته)، فماذا عساها تنفع توصياتك بعد الذي قررته وأصلته ووصفته بالبحث التأصيلي الاستقرائي.

---

(١) كما سيأتي تفصيله.

(٢) (ص:٨٢).

(٣) (ص:٨٣).

المحطة الثالثة: بيان أحوال الاستغاثة بالمخلوق عند أهل السنة والجماعة:

الحال الأول: جواز الاستغاثة بمخلوق في مواضع:

الاستغاثة بالمخلوق تكون جائزة إذا كان يقدر عليها، وتكون هذه القدرة بثلاثة أمور:

إذا كان هذا المخلوق: حيًّا ليس ميتًا، حاضرًا غير غائب، قادرًا ليس عاجزًا.

فمتىٰ استوفت الاستغاثة هذه الشروط الثلاثة جازت الاستغاثة بالمخلوق.

(قال ابن تيمية فيمن طلب الاستغاثة من الحي القادر: "ولكن إذا كان حيًّا حاضرًا، وطلب منه ما يقدر من الدعاء ونحو ذلك جاز، كما كان أصحاب رسول الله ﷺ يطلبون منه في حياته، وكما يطلب منه الخير يوم القيامة، هذا هو التوسل به والاستغاثة التي جاءت به الشريعة".

وقال الصنعاني: "فإن الاستغاثة بالمخلوقين الأحياء فيما يقدرون عليه لا ينكرها أحد".

وقال الشوكاني: "ولا خلاف أنه يجوز أن يستغاث بالمخلوق فيما يقدر علىٰ الغوث فيه من الأمور، ولا يحتاج مثل ذلك إلىٰ استدلال فهو في غاية الوضوح، وما أظنه يوجد فيه خلاف.

قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ ﴾[1].

---

(١) سورة الأنفال: (٧٢).

الحال الثاني: تحريم الاستغاثة بمخلوق في مواضع:

الاستغاثة بالمخلوق تكون محرمة وشركًا أكبر إذا كان لا يقدر عليها، وعدم المقدرة تكون في أمور ثلاثة:

النوع الأول: إذا كان المُستغاث به ميتًا، كأن تقول: أغثني يا رسول الله، أو المدد يا علي.

النوع الثاني: أو كان هذا المستغاث به حيًّا حاضرًا وقادرًا لكنه غائب لا يسمع استغاثتك، فيظن أنه يسمعه ولو كان في أبعد مكان.

النوع الثالث: أو كان هذا المُستغيث -أي طالب الاستغاثة- يستغيث بمخلوق حي حاضر في أمر لا يقدر عليه إلا الله، كأن تقول: يا فلان، اغفر ذنبي، أو اشفِ مريضي. ومن هذا الباب ما حكاه أبو عبد الرحمن السلمي في وصيته عن بعض السلف: "استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون". وما جاء عن أبي يزيد البسطامي قوله: "استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق"[(١)].

---

(١) انظر: الفتح الرباني من فتاوىٰ الإمام الشوكاني (١/ ٣٠٦)، أنواع وأحكام التوسل المشروع والممنوع، ووصية الشيخ السلمي لأبي عبد الرحمن السلمي (ص:٤١)، ومجموع الفتاوىٰ لابن تيمية (١/ ٣٣٠).

الوقفة الرابعة

بيان أنواع التوسل

وفيها ثلاث محطات:

المحطة الأولى: الاستشفاع أخص من التوسل:

من المعلوم أن الاستشفاع أخص من التوسل، لأن التوسل قد يكون باستشفاع، وقد يكون بالذات والجاه ونحو ذلك، فالاستشفاع هو سؤال غير الله، والتوسل هو سؤال الله بذات فلان أو بجاهه.

فالتوسل بجاه النبي ﷺ من المسائل الفرعية التي اختلف فيها العلماء، وإذا كانت كذلك فالخلاف فيها سائغ، والقول بالجواز هو إحدىٰ الروايتين عن الإمام أحمد كما في الفروع، والإنصاف، وكشاف القناع، وغيرها من كتب الحنابلة، ولكن القول الراجح الذي تشهد له الأدلة، وتصان به العقيدة، وتسد به ذرائع الشرك، هو القول بالمنع من ذلك، كما عليه كثير من المحققين، وقد سبق أن فصل أهل العلم الكلام فيه.

وفي تعليق الشيخ عبد المحسن البدر علىٰ تطهير الاعتقاد: (التوسل الذي هو شرك: أن يجعل المتوسل به واسطة بينه وبين الله، يدعوه ويطلب منه الشفاعة، أما إذا سأل الله بجاه فلان مثلًا، فإنه بدعة وليس بشرك، وإذا توسل إلىٰ الله ﷻ بدعاء الداعي فإنه جائز، لثبوت ذلك عن عمر ؓ كما في البخاري[(١)].

---

(١) صحيح البخاري (١٠١٠).

وقد توسلوا بدعاء النبي ﷺ في حياته، ولم يطلبوا منه دعاء بعد موته، بل طلبوا من العباس أن يدعو)[١].

فالتوسل منه ما هو شرك كـ(الاستشفاع بالأموات)، ومنه ما هو بدعة كـ(سؤال الله بجاه فلان)، ومنه ما هو جائز كـ(التوسل بدعاء فلان الحي)[٢].

المحطة الثانية: خلط المناوئين بين التوسل البدعي والشركي:

إن المناوئين يخلطون بين (التوسل البدعي المختلف فيه)، وبين (الاستغاثة أو الشفاعة الشركية) تلبيسًا علىٰ المسلمين، فيسمون الثاني باسم الأول، ثم يضيفون لهذا الخلط والتلبيس افتراء وبهتانًا علىٰ أن السلفي يُكفر (المتوسل)! فيظن المسلمون ويصدقون أنهم يُكفرون من وقع في التوسل المختلف فيه، وهذا ما يريده الخصوم!

وأما الدكتور فعكس المسألة: حيث يسمي الأول بالثاني، أصلحه الله.

فالناس يتذرعون بالتوسل الممنوع ليمرروا الشرك.

والدكتور يتذرع بالشرك ويستدل له بالتوسل الممنوع، فيا للعجب! (قلب القوس رَكوة، وحاد عن البُرجاس غَلوة)[٣].

---

(١) هامش (١/ ٦١).

(٢) انظر: كتاب التوسل/ الألباني (ص:٦٧).

(٣) كذا (قلب) كما في أحكام القرآن لابن العربي المالكي عند قوله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾[هود:١١٤].
ولفظ المثل كما في الصحاح وغيره: (صارت القوس ركوة).
والرَّكْوَة: جمعه رَكَوَات، وهي إناء أسطواني من المعدن أو الخزف، قعره مستوٍ وأصباره مرتفعة، وله عروة يمسك بها، يُطبخ فيها البن، وهو حبّ القهوة المقلي المطحون، وله صِباب.
والمثل يضرب في انقلاب الأمور.

=

- يقول الدكتور عبد العزيز آل عبد اللطيف في رسالته "دعاوىٰ المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب": (لقد استغل الخصوم هذا الإجمال والاشتراك في لفظ التوسل، فقلبوا الحقائق، وأجازوا دعاء الموتىٰ والاستغاثة بهم، باسم التوسل، ثم زعموا أن الشيخ الإمام يكفّر من توسل بالأنبياء والصالحين!)[١].

إن الشيخ الإمام كفّر من استغاث بالأموات، سواء كانوا أنبياء أو أولياء، ولو سُميت تلك الاستغاثة توسلًا، فالعبرة بالحقائق والمعاني وليست بالأسماء والمباني، فالتوسل عند عبّاد القبور يطلقونه علىٰ الاستغاثة بالموتىٰ وطلب الحاجات منهم -كما تقدم-. وأما دعوىٰ أن الشيخ كفّر من توسل بالصالحين، بمعنىٰ سؤال الله بجاه هؤلاء الصالحين، فقد أجاب الشيخ الإمام علىٰ تلك الدعوىٰ -ردًا علىٰ ابن سحيم- فقال: "فالمسائل التي شنع بها، منها ما هو من البهتان الظاهر، وذكر الشيخ الإمام منها قوله: إني أكفر من توسل بالصالحين، وجوابي أن أقول: سبحانك هذا بهتان عظيم".

= والبُرْجاس: هدفٌ يُنصب علىٰ رُمح أو سارية (يونانية) ومعناه عندهم: رمح أو سارية في أعلاه كرة من ذهب.

الغَلْوة: هي رمية سهم، ويقال: غلا بالسهم، أي: رفع يده يريد به أقصىٰ الغاية وهو التجاوز، وغلا السهم نفسه: ارتفع في ذهابه وجاوز المدىٰ، وكذلك الحجر، وقيل: الغلوة مقياس يوناني نحو (١٤٥ خطوة، أو ١,٨ ميل)، والجمع: غلوات، والفرسخ التام خمس وعشرون غلوة.

والمراد: أن رميته كانت بعيدة جدًّا عن الهدف، مع وضوحه وضوح الشمس.

(١) فهذه فائدة عظيمة، فعض عليها بالنواجذ، وإياك ومحدثات الأمور.

فائدة تكتب بماء الذهب:

قال حفيده الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في الفرق بينهما: "اعلم أن التوسل بذات المخلوق أو بجاهه غير سؤاله ودعائه، فالتوسل بذاته أو بجاهه أن يقول: اللهم اغفر لي وارحمني، وأدخلني الجنة بنبيك محمدﷺ، أو بجاه نبيك محمد ﷺ، ونحو ذلك، فهذا بدعة ليس شركًا، وسؤاله ودعاؤه هو أن يقول: يا رسول الله أسألك الشفاعة، وأنا في كرب شديد، فرّج عني، واستجرت بك من فلان فأجرني، ونحو ذلك، فهذا كفر وشرك أكبر ينقل صاحبه من الملة؛ لأنه صرف حق الله لغيره؛ لأن الدعاء عبادة لا يصلح إلا لله، فمن دعاه فقد عبده، ومن عبد غير الله فقد أشرك، والأدلة على هذا أكثر من أن تحصر، وكثير من الناس لا يميز ولا يفرق بين التوسل بالمخلوق أو بجاهه، وبين دعائه وسؤاله، فافهم ذلك".

المحطة الثالثة: المسميات لا تغير من الحقيقة شيئًا:

قال الصنعاني في تطهير الاعتقاد: (والنذر والنحر علىٰ القبر والتوسل به وطلب الحاجات منه، هو بعينه الذي كانت تفعله الجاهلية، وإنما كانوا يفعلونه لما يسمونه وثنًا وصنمًا، وفعله القبوريون لما يسمونه وليًّا وقبرًا ومشهدًا، والأسماء لا أثر لها ولا تغير المعاني ضرورة لغوية وعقلية وشرعية، فإن من شرب الخمر وسماها ماء، ما شرب إلا خمرًا، وعقابه عقاب شرب الخمر، ولعلَّه يزيد عقابه للتدليس والكذب في التسمية. وقد ثبت في الأحاديث[١] أنه يأتي قوم يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها)[٢].

وقال الشوكاني في شرح الصدور: (إذ لا فرق بين النحائر لأحجار منصوبة يسمونها وثنًا، وبين قبر لميت يسمونه قبرًا، ومجرد الاختلاف في التسمية لا يغني من الحق شيئًا، ولا يؤثر تحليلًا ولا تحريمًا، فإنه من أطلق علىٰ الخمر غير اسمها وشربها، كان حكمه حكم من شربها وهو يسميها باسمها، بلا خلاف بين المسلمين أجمعين)[٣].

قال الشيخ عبد الله أبا بطين رحمه الله: "فإذا علم الإنسان وتحقق معنىٰ الإله وأنه المعبود، وعرف حقيقة العبادة، تبين له أن من جعل شيئًا من العبادة لغير الله فقد عبده واتخذه إلهًا، وإن فر من تسميته معبودًا أو إلهًا، وسمىٰ ذلك توسلًا وتشفعًا أو التجاءً ونحو ذلك. فالمشرك مشرك شاء أم أبىٰ، كما أن المرابي مرابٍ شاء أم أبىٰ، وإن لم يُسمّ ما فعله ربًا، وشارب الخمر شاربٌ للخمر وإن سماها بغير

---

(١) انظر: السلسلة الصحيحة، الألباني رقم (٨٩).

(٢) (ص:٦١) تطهير الاعتقاد.

(٣) (ص:١١٦) شرح الصدور.

اسمها، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «**يأتي ناسٌ من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها**»، فتغيير الاسم لا يُغير حقيقة المسمىٰ ولا يُزيل حكمه".

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: "تلطف الشيطان في كيد هؤلاء الغلاة في قبور الصالحين، بأن دس عليهم تغيير الأسماء والحدود الشرعية، والألفاظ اللغوية، فسموا الشرك وعبادة الصالحين توسلًا ونداء، وحُسن اعتقاد في الأولياء، وتشفعًا بهم، واستظهارًا بأرواحهم الشريفة؛ فاستجاب له صبيان العقول وخفافيش البصائر، وداروا مع الأسماء ولم يقفوا مع الحقائق".

وقال أيضًا: "اعلم أن مسألة الله بجاه الخلق نوع، ومسألة الخلق ما لا يقدر عليه إلا الله نوع آخر، فمسألة الله بجاه عباده منعها أهل العلم، ولم يُجزها أحد ممن يعتد به ويقتدىٰ به؛ كالأئمة الأربعة وأمثالهم من أهل العلم والحديث، إلا أن ابن عبد السلام أجاز ذلك بالنبي ﷺ خاصة، وقيّده بثبوت صحة الحديث الذي جاء في ذلك، وهو حديث الأعمىٰ الذي جاء إلىٰ النبي ﷺ وقال: (ادع يا محمد...) الحديث، قال ابن عبد السلام: إن صح الحديث فيجوز بالنبي ﷺ خاصة، والحديث في سنده من لا يحتج به عند أهل العلم؛ كما لا يخفىٰ علىٰ أهل الصناعة - إلىٰ أن قال الشيخ عبد اللطيف: وبالجملة فهذه المسألة نوع، ولا يخرج بها الإنسان عن مسألة الله، وإنما الكلام في سؤال العباد وقصدهم من دون الله... فسؤال العباد والاستعانة بهم فيما لا يقدر عليه إلا الله شركٌ جلي، ولو قال: يا ولي الله اشفع لي، فإن نفس السؤال محرم، وطلب الشفاعة منهم يشبه قول النصارىٰ: يا والدة الإله اشفعي لنا إلىٰ الإله، وقد أجمع المسلمون علىٰ أن هذا شرك".

فائدة: ينقل الشيخ هنا الإجماع علىٰ أن الاستشفاع بالأنبياء شرك، والدكتور يقول لك: (من المسائل الفقهية الخلافية). مما يدل علىٰ أن الدكتور يخلط بين التوسل من جهة، وبين الاستشفاع والاستغاثة، وقد ادعىٰ أن الجمهور يقولون بجواز الاستشفاع. وإنما الجمهور -يا دكتور- يقولون بجواز التوسل مع خلاف بينهم كما ستراه في الجواب عليك.

قال الدكتور: (لو كان مخالفًا للشرع -أي: الاستشفاع- لما أجازه أتباع المذاهب الأربعة، وسأنقل ذلك عند الكلام علىٰ هذه العلة، فلا ولن يثنيني ما تقول، حتىٰ يعلم أهل المجموعة مبلغ ما عند من ضعفه)[1].

ثم قال: (هكذا قالوا، ولم أجد أحدًا من المتقدمين سبقهم إلىٰ هذا القول قط، بل وجدت جماهير أئمة الإسلام يقررون ويستحبون الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد وفاته عند قبره، ومن يريد معرفة ذلك فليقرأ في آداب الزيارة لمسجد ثم قبر النبي ﷺ في كتب المذاهب الأربعة، ليجد أن الجميع بعد أن يقرروا استحباب ذلك، يستحسنون، ولا أقول يستدلون بقصة العتبي، وفرق بين الاستدلال والاستحسان، فالاستدلال أن يجعل ذلك دليلًا، وأما الاستحسان فإنما حكم علىٰ ذلك بأنه لا يخالف الكتاب والسنة، أقول هذا حتىٰ لا يتعجل مستعجل بالقول بأن سندها لا يصح، فليس النظر في السند، فهو باطل لا يصح، وإنما النظر في المتن هل يخالف الكتاب والسنة؟ فكان استحسان الأئمة له حكم منهم علىٰ أنه لا يخالف الكتاب والسنة، ولو كان شركًا أو وسيلة من وسائل الشرك لكانوا أشد الناس نفرة منه، وبيانًا له.

---

(١) هكذا قال في نقاشه مع أحد طلاب العلم علىٰ الواتساب.

قال الإمام النووي رحمه الله مقررًا ذلك: "ثم يرجع إلىٰ موقفه الأول قبالة وجه رسول الله ﷺ، ويتوسل به في حق نفسه، ويستشفع به إلىٰ ربه سبحانه وتعالىٰ، ومن أحسن ما يقول: ما حكاه الماوردي والقاضي أبو الطيب وسائر أصحابنا عن العتبي مستحسنين له، قال: (كنت جالسًا عند قبر رسول الله ﷺ، فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾، وقد جئتك مستغفرًا من ذنبي، مستشفعًا بك إلىٰ ربي، ثم أنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه ... فطاب من طيبهن القاع والأكم

نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه ... فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف، فحملتني عيناي، فرأيت النبي ﷺ في النوم فقال: يا عتبي، الحقْ الأعرابي، فبشره بأن الله تعالىٰ قد غفر له)"[1].

ينظر ذلك: الإمام الماوردي (ت:٤٥٠) في كتابه الحاوي (٤/ ٢١٥)، والإمام الروياني (ت:٥٠٢) في كتابه بحر المذهب (٤/ ١٠٣)، والإمام السلفي العمراني (ت:٥٥٨) في كتابه البيان (٤/ ٣٧٨- ٣٧٩)، والإمام ابن قدامة المقدسي (ت:٦٢٠) في كتابه المغني (٣/ ٤٧٨)، والإمام النووي (ت:٦٧٦) في كتابه المجموع (٨/ ٢٧٤)، والإمام كمال الدين الحنفي (ت:٦٨١) في كتابه شرح فتح القدير (٣/ ١٨١)، والإمام القرافي المالكي (ت:٦٨٤) في كتابه الذخيرة (٣/ ٣٧٦)، وغيرهم كثير، ولم نجد لهم مخالفًا في زمنهم.

---

(١) المجموع (٨/ ٢٧٤).

وقد أمرنا الله تعالىٰ بالرجوع لأئمة الإسلام فيما يستشكل علينا، فقال: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ ﴾، ومحال أن يحيلنا الله تعالىٰ علىٰ من يعلمنا الشرك ووسائله، وينتشر قولهم في الآفاق لأكثر من قرن ونصف، ولا نجد من يبين ذلك!

أليس أولئك الأئمة إنما يستدلون بنصوص الكتاب والسنة، وهم أدرىٰ بها؟ فكيف يقال: إن قولهم ذاك مخالف لنصوص الشرع؟ هل كانوا يقولون علىٰ الله بغير علم؟

فتبين من هذا أن قولهم: إن متن هذا الأثر مخالف لنصوص الشرع، هو مجرد دعوىٰ وفهم حادث، لم يسبقهم إليه أحد، إلا ما كان من قول شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀، وسيأتي بيان اضطراب قوله في ذلك) انتهىٰ كلام الدكتور.

والجواب أقول وبالله التوفيق: نصوص الأئمة إنما يتكلمون علىٰ التوسل لا علىٰ الاستشفاع والاستغاثة به ﷺ.

يقول الإمام النووي في الأذكار -في معرض حديثه عن آداب زيارة قبر النبي ﷺ-: (ثم يرجع إلىٰ موقفه الأول قبالة وجه رسول الله ﷺ، فيتوسل به في حق نفسه، ويتشفَّع به إلىٰ ربه ﷻ)[١]. انتهىٰ.

ويقول الكمال بن الهمام ﵀: (يسأل الله تعالىٰ حاجته متوسلًا إلىٰ الله بحضرة نبيه ﵊)[٢]. انتهىٰ.

---

(١) الأذكار (ص:٢٠٥).

(٢) فتح القدير (٣/ ١٨١).

وفي حاشية العدوي: (وجعلنا من المتَّبعين له في أقواله وأفعاله، بمحمد وآله وصحبه وعترته آمين)[١].

ويقول البهوتي ﵀: (ولا بأس بالتوسل بالصالحين، ونصه -يعني: الإمام أحمد- في منسكه الذي كتبه للمروذي، أنه يتوسل بالنبي ﷺ في دعائه، وجزم به في المستوعب وغيره)[٢]. انتهىٰ.

وهذا ابن تيمية ﵀ -وهو من القائلين بمنع التوسل بالجاه- يقول: (وإن كان في العلماء مَن سوغه، فقد ثبت عن غير واحد من العلماء أنه نهىٰ عنه، فتكون مسألة نزاع، فيُرد ما تنازعوا فيه إلىٰ الله ورسوله، ويُبدي كل واحد حجته كما في سائر مسائل النزاع، وليس هذا من مسائل العقوبات بإجماع المسلمين، بل المعاقب علىٰ ذلك معتد جاهل ظالم)[٣]. انتهىٰ. والله أعلم.

فإن التوسل بالأنبياء والصالحين بمعنىٰ سؤال الله بذواتهم، كقول: اللهم إني أسألك بجاه النبي ﷺ، أو أدعوك بحق فلان، فيه خلاف مشهور بين المتأخرين، وأما الأئمة المتقدمون: فقد نص أبو حنيفة علىٰ كراهته، جاء في شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي: وإن كان مراده الإقسام علىٰ الله، فذلك محذور أيضًا، لأن الإقسام بالمخلوق علىٰ المخلوق لا يجوز، فكيف علىٰ الخالق؟! وقد قال ﷺ: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»، ولهذا قال أبو حنيفة وصاحباه ﷿: يكره أن يقول الداعي: أسألك بحق فلان، أو بحق أنبيائك

---

(١) (١/ ٥): حاشية العدوي.

(٢) كشاف القناع (٢/ ٧٣).

(٣) مجموع الفتاوىٰ (١/ ٢٨٥).

ورسلك، وبحق البيت الحرام، والمشعر الحرام، ونحو ذلك، حتىٰ كره أبو حنيفة ومحمد رضي الله عنهما أن يقول الرجل: اللهم إني أسألك بمعقد العز من عرشك، ولم يكرهه أبو يوسف رحمه الله لما بلغه الأثر فيه. اهـ.

وقال ابن تيمية: وأما إذا قال: أسألك بمعاقد العز من عرشك، فهذا فيه نزاع، رخص فيه غير واحد، لمجيء الأثر به، ونقل عن أبي حنيفة كراهته، قال أبو الحسين القدوري في شرح الكرخي: قال بشر بن الوليد: سمعت أبا يوسف قال: قال أبو حنيفة رحمه الله: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به، وأكره أن يقول: بمعقد العز من عرشك، أو بحق خلقك، قال أبو يوسف: (بمعقد العز من عرشه) هو الله، فلا أكره هذا، وأكره: بحق فلان، أو بحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت والمشعر الحرام، بهذا الحق يكره، قالوا جميعًا: فالمسألة بخلقه لا تجوز، لأنه لا حق للخلق علىٰ الخالق، فلا يجوز أن يسأل بما ليس مستحقًا، ولكن (معقد العز من عرشك) هل هو سؤال بمخلوق أو خالق؟ فيه نزاع بينهم، فلذلك تنازعوا فيه، وأبو يوسف بلغه الأثر فيه: (أسألك بمعاقد العز من عرشك، ومنتهىٰ الرحمة من كتابك، وباسمك الأعظم، وجدك الأعلىٰ، وكلماتك التامة)، فجوزه لذلك. اهـ.

والكراهة قد تطلق عند المتقدمين والمراد بها التحريم، قال ابن تيمية: والكراهية في كلام السلف كثيرًا وغالبًا يراد بها التحريم. اهـ.

وأما الإمام مالك فلم ينقل عنه جواز هذا النوع من التوسل، قال ابن تيمية: وهذا التوسل بالأنبياء -بمعنىٰ السؤال بهم- وهو الذي قال أبو حنيفة وأصحابه وغيرهم: إنه لا يجوز، ليس في المعروف من مذهب مالك ما يناقض

ذلك، فضلًا أن يجعل هذا من مسائل السب، فمن نقل عن مذهب مالك أنه جوَّز التوسل به بمعنىٰ الإقسام به أو السؤال به، فليس معه في ذلك نقل عن مالك وأصحابه، فضلًا عن أن يقول مالك: إن هذا سب للرسول أو تنقص به، بل المعروف عن مالك أنه كره للداعي أن يقول: يا سيدي سيدي، وقال: قل كما قالت الأنبياء: يا رب، يا رب، يا كريم، وكره أيضًا أن يقول: يا حنان يا منان، فإنه ليس بمأثور عنه، فإذا كان مالك يكره مثل هذا الدعاء، إذ لم يكن مشروعًا عنده، فكيف يجوز عنده أن يسأل الله بمخلوق، نبيًّا كان أو غيره؟! اهـ.

وقال في قاعدة جليلة: [وأما دعاء الرسول، وطلب الحوائج منه، وطلب شفاعته عند قبره أو بعد موته (فهذا لم يفعله أحد من السلف)، ومعلوم أنه لو كان قصد الدعاء عند القبر مشروعًا لفعله الصحابة والتابعون، وكذلك السؤال به، فكيف بدعائه وسؤاله بعد موته؟! فدل ذلك علىٰ أن ما في الحكاية المنقطعة من قوله: (استقبله واستشفع به) كذب علىٰ مالك، مخالف لأقواله وأقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم التي يفعلها مالك وأصحابه، ونقلها سائر العلماء، إذ كان أحد منهم لم يستقبل القبر للدعاء لنفسه، فضلًا عن أن يستقبله ويستشفع به يقول له: يا رسول الله، اشفع لي، أو ادع لي، أو يشتكي إليه المصائب في الدين والدنيا، أو يطلب منه أو من غيره من الموتىٰ من الأنبياء والصالحين والملائكة الذين لا يراهم أن يشفعوا له، أو يشتكي إليهم المصائب (فهذا كله من فعل النصارىٰ وغيرهم من المشركين، ومن ضاهاهم من مبتدعة هذه الأمة)][1].

---

(١) (ص:١١٦) قاعدة جليلة.

وأما الإمام أحمد فقد نقل ابن تيمية عنه مشروعية التوسل بذات النبي ﷺ، فقال: وقد ذكر المروذي في منسكه عن الإمام أحمد بن حنبل: أن الداعي المسلم علىٰ النبي ﷺ يتوسل به في دعائه، فهذا النقل يجعل معارضًا لما نقل عن أبي حنيفة وغيره. اهـ.

ولم نقف علىٰ كلام للإمام الشافعي في هذه المسألة، وفي كلام ابن تيمية أنه نقل عن المتقدمين، فقد قال: بخلاف قولهم: أسألك بجاه نبينا أو بحقه، فإن هذا مما نقل عن بعض المتقدمين فعله، ولم يكن مشهورًا بينهم، ولا فيه سنة عن النبي ﷺ؛ بل السنة تدل علىٰ النهي عنه، كما نقل ذلك عن أبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما. اهـ.

لكن جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة يرون جواز هذا النوع من التوسل.

وهذا النوع من التوسل الراجح أنه محرم وليس بمشروع، إلا أن هذه المسألة من مسائل الاجتهاد التي يسوغ فيها الخلاف، قال ابن تيمية: وساغ النزاع في السؤال بالأنبياء والصالحين دون الإقسام بهم، لأن بين السؤال والإقسام فرقًا، فإن السائل متضرع ذليل يسأل بسبب يناسب الإجابة، والمقسم أعلىٰ من هذا، فإنه طالب مؤكد طلبه بالقسم، والمقسم لا يقسم إلا علىٰ من يرىٰ أنه يبرُّ قسمه. اهـ.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: قولهم في الاستسقاء: لا بأس بالتوسل بالصالحين، وقول أحمد: يتوسل بالنبي ﷺ خاصة، مع قولهم: إنه لا يستغاث بمخلوق، فالفرق ظاهر جدًّا، وليس الكلام مما نحن فيه، فكون بعضٍ يرخِّص

بالتوسل بالصالحين، وبعضهم يخصُّه بالنبي ﷺ، وأكثر العلماء ينهىٰ عن ذلك ويكرهه، فهذه المسألة من مسائل الفقه، ولو كان الصواب عندنا قول الجمهور: إنه مكروه، فلا ننكر علىٰ من فعله، ولا إنكار في مسائل الاجتهاد، لكن إنكارنا علىٰ من دعا لمخلوق أعظم مما يدعو الله تعالىٰ، ويقصد القبر يتضرع عند ضريح الشيخ عبد القادر أو غيره، يطلب فيه تفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، وإعطاء الرغبات، فأين هذا ممن يدعو الله مخلصًا له الدين لا يدعو مع الله أحدًا، ولكن يقول في دعائه: أسألك بنبيك، أو بالمرسلين، أو بعبادك الصالحين، أو يقصد قبر معروف أو غيره يدعو عنده، لكن لا يدعو إلا الله مخلصًا له الدين، فأين هذا مما نحن فيه؟! اهـ.

ونتبه إلىٰ الفرق الواضح الجلي بين هذا التوسل المختلف فيه، وبين الاستغاثة الشركية المتفق علىٰ منعها، فالأول: سؤال لله تعالىٰ بجاه أو حق خلقه، والثاني: سؤال للمخلوق والتجاء إليه، وهذا هو الشرك الصريح، وهو محرم بإجماع المسلمين، وحرمته مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، قال ابن تيمية: فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم، ويتوكل عليهم، ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب، وهداية القلوب، وتفريج الكروب، وسد الفاقات، فهو كافر بإجماع المسلمين. اهـ.

وكثير من الناس يخلطون بين هاتين المسألتين.

وكذلك ينبغي التفريق بين التوسل بذات النبي ﷺ، وبين طلب الدعاء منه ﷺ بعد موته، فإن طلب الدعاء من النبي ﷺ بعد موته محرم، ولم يقل بجوازه أحد من أئمة المسلمين، قال الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم المنكي

في الرد علىٰ السبكي: أما دعاؤه هو ﷺ، وطلب استغفاره وشفاعته بعد موته: فهذا لم ينقل عن أحد من أئمة المسلمين -لا من الأئمة الأربعة ولا غيرهم- بل الأدعية التي ذكروها خالية من ذلك[1]. اهـ.

فكيف يقول الدكتور -بعد هذا الكلام البين الواضح عن جمهور العلماء في مسألة التوسل-: إن الجمهور يجوزون الاستشفاع، وهو طلب من الأموات مباشرة كما عرفه، وقد مر.

أليس هذا من الخلط البين الواضح، نسأل الله لنا وله الهداية والتوفيق.

بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة جليلة: (وكذلك من نقل عن مالك أنه جوز سؤال الرسول أو غيره بعد موتهم، أو نقل ذلك عن إمام من أئمة المسلمين -غير مالك- كالشافعي وأحمد وغيرهما، فقد كذب عليهم، ولكن بعض الجهال ينقل هذا عن مالك، ويستند إلىٰ حكاية مكذوبة عن مالك، ولو كانت صحيحة لم يكن التوسل الذي فيها هو هذا، بل هو التوسل بشفاعته يوم القيامة، ولكن من الناس من يحرف نقلها، وأصلها ضعيف)[2].

(١) (ص:١١٠) قاعدة جليلة.

(٢) للدكتور/ عبد العزيز آل عبد اللطيف، في رسالته "دعاوىٰ المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب" [بتصرف كبير] مع إضافات من كلام شيخ الإسلام والصنعاني والشوكاني وغيرهم.

الوقفة الخامسة

بيان توسيع دائرة الاستشفاع عند الدكتور، من تخصيصه بالنبي ﷺ إلى تعميمه بجميع النبيين صلوات ربي وسلامه عليهم

وفيها محطتان:

المحطة الأولى: الاستشفاع بالأموات ليس من دين الرسل:

قال الدكتور: "وإذا ثبت أن الأنبياء عليهم السلام أحياء في قبورهم، يصلون، ويدعون، ويستغفرون... (فليس ثم مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات من الله ومغفرة الذنوب...)"[١].

وسيأتي نص كلام الدكتور بتمامه -هدانا الله وإياه للحق والصواب-.

كما أنه في آخر بحثه يثبت أن هذه المسألة، وهي مسألة الاستشفاع والاستغاثة، ليست خاصة بالنبي ﷺ، بل هي عامة لجميع الأنبياء، إذ قال في خاتمته[٢]:

(٣ - بيان أن الأنبياء أحياء في قبورهم، يقدرون على ما أقدرهم الله عليه من الإجابة والدعاء للمصلين عليهم.

٤- ثبوت الاستشفاع بهم بعد مماتهم عن بعض التابعين بحضرة الصحابة) اهـ.

فتخصيصه في أول البحث الاستشفاع بالنبي ﷺ بتلك الأدلة التي ذكرها لا ينفعه؛ لأن المشركين من اليهود والنصارى وغيرهم سيستشفعون بموسى وعيسى وغيرهما من الأنبياء، فهم أحياء في قبورهم، يصلون، ويسمعون، وأدلتهم على

---

(١) (ص:١٥) الاستشفاع والاستغاثة.

(٢) (ص:٨٢) المصدر السابق.

ذلك هي نفسها تلك الأدلة التي ساقها الدكتور، بل أدلة النصارىٰ أقوىٰ؛ لأن عيسىٰ عليه السلام لم يمت يقينًا، بل رفعه الله إليه، ومسافة البعد لا تضر -كما قرره الدكتور في دعاء الغائب كما سيأتي-، وإذا جاز ذلك في عيسىٰ عليه السلام، كان الملائكة من باب أولىٰ، بل وجميع الناس سيستشفعون بالشهداء؛ لأنهم أحياء عند ربهم يرزقون بنص القرآن، وبهذا ضاع توحيد الألوهية الذي من أجله أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، وفتح الدكتور باب الدعاء لغير الله علىٰ مصراعيه، إنا لله وإنا إليه راجعون.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة عظيمة[١]: (وأيضًا فلو شرع أن يطلب من الميت الدعاء والشفاعة كما كان يطلب منه في حياته، كان ذلك مشروعًا في حق الأنبياء والصالحين، فكان يسن أن يأتي الرجل قبر الرجل الصالح؛ نبيًّا كان أو غيره، فيقول: ادع لي بالمغفرة والنصر والهدىٰ والرزق، (اشفع لي إلىٰ ربك)، فيتخذ الرجل الصالح (شفيعًا بعد الموت)، كما يفعل ذلك النصارىٰ، وكما تفعل كثير من مبتدعة المسلمين، وإذا جاز طلب هذا منه، جاز أن يطلب ذلك من الملائكة، فيقال: يا جبريل، يا ميكائيل (اشفع لنا إلىٰ ربك)، (ادع لنا).

ومعلوم أن هذا ليس من دين المسلمين، ولا دين أحد من الرسل، لم يسن أحد من الأنبياء للخلق أن يطلبوا من الصالحين الموتىٰ والغائبين والملائكة دعاء ولا شفاعة، بل هذا (أصل الشرك)؛ فإن المشركين إنما اتخذوهم شفعاء، قال تعالىٰ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ﴾[٢].

---

(١) (ص: ١٢٠ و١٤٠) قاعدة عظيمة.

(٢) سورة يونس: (١٨).

فانظر يا -رعاك الله- ووازن بين كلام الدكتور وكلام شيخ الإسلام، شيخ الإسلام يقول: ليس هذا من دين المسلمين، ولا دين أحد من الرسل، إلىٰ آخره، والدكتور يفتري الكذب علىٰ الصحابة والتابعين ويقول: (ثبوت الاستشفاع بهم -أي: بالأنبياء- بعد مماتهم عن بعض التابعين بحضرة الصحابة)، بل وينقل ذلك عن أئمة المذاهب الأربعة، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أين ثبت ذلك -يا دكتور- أن بعض التابعين استشفعوا بالأنبياء، بحضرة الصحابة، ومعلوم أنه لا يعلم قبر نبي غير قبر نبينا ﷺ؟!

وهذا يؤكد ما قلنا به أن الدكتور عمم القضية، من جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته إلىٰ جواز الاستشفاع بجميع الأنبياء في قبورهم بغير استثناء، إذ قال الدكتور: (فإذا ثبت أن الأنبياء عليهم السلام أحياء في قبورهم، يصلون، ويدعون، ويستغفرون [فليس ثمة مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات من الله ومغفرة الذنوب؛ لأن ذلك مما أخبرنا الله تعالىٰ أنه أقدرهم عليه، فعلم بهذا أن قول القائل: إن هذا من طلب ما لا قدرة لهم عليه (قول غير صحيح)، وليس مع المانع من ذلك إلا القول بأن ذلك ذريعة إلىٰ الشرك][(١)]. اهـ.

انظر إلىٰ قوله: (فليس ثم مانع...).

رأيتم كيف انتقل الدكتور من جواز طلب الحاجات من النبي ﷺ بعد موته خاصة في أول بحثه، إلىٰ جواز طلب الحاجات من جميع الأنبياء بعد موتهم من غير استثناء.

---

(١) (ص:١٥) الاستشفاع والاستغاثة.

وأختم هذه الوقفة بجواب رائع للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وفقه الله، يجلي هذا الأمر الذي حاول المناوئون الخلط فيه:

"**سؤال: ما الفرق بين التوسل والشفاعة، نرجو التوضيح وجزاكم الله خيرًا؟**

الجواب: التوسل هو اتخاذ الوسيلة، والوسيلة: هي الحاجة نفسها، أو ما يوصل إلىٰ الحاجة، وقد يكون ذلك التوسل باستشفاع، يعني: بطلب شفاعة، بمعنىٰ أنه يريد أن يصل إلىٰ حاجته -بحسب ظنه- بالاستشفاع، وقد يروم التوصل إلىٰ حاجته -بحسب ظنه- بغير الاستشفاع، فيتوسل مثلًا بالذوات؛ فيسأل الله بذات فلان، أو بجاهه، أو بحرمته، مثل أن يقول: اللهم إني أسألك بنبيك محمد -بعد وفاته ﷺ-، أو يقول: اللهم إني أسألك بأبي بكر، أو بعمر، أو بالإمام أحمد، أو بابن تيمية، أو بالولي الفلاني، أو بأهل بدر، أو بأهل بيعة الرضوان، أو بغيرهم. فهذا هو الذي يسمونه توسلًا، وهذا التوسل معناه: أنه جعل أولئك وسيلة، وأحيانًا يستعمل في التوسل لفظ: الحرمة، والجاه، فيقول: أسألك بحرمتهم، أو أسألك بجاههم، ونحو ذلك.

أما الاستشفاع: فهو أن يسألهم الشفاعة، أي: يطلب منهم أن يشفعوا له.

فتحصل من ذلك: أن التوسل يختلف عن الاستشفاع، في أنَّ المستشْفِع طالب للشفاعة، وقد عُلم أن الشفاعة إذا طلبها من العبد يكون قد سأل غير الله، وأما المتوسل -بحسب عُرْف الاستعمال- فإنه يسأل الله، لكن يجعل ذلك بوسيلة أحدٍ.

فالاستشفاع: سؤال لغير الله، وأما الوسيلة فهي سؤال الله بفلان، أو بحرمته، أو بجاهه، وكل هذا لا يجوز؛ لأنه اعتداء في الدعاء؛ ولأنه بدعة محدثة ووسيلة إلىٰ الشرك، وأما الاستشفاع بالمخلوق الذي لا يملك الدعاء، كالميت، أو الغائب، أو نحوهما، فهو شرك أكبر؛ لأنه طلب ودعاء لغير الله.

فالتوسل -بحسب العرف- هو من البدع المحدثة، ومن وسائل الشرك، وأما طلب الشفاعة من غير الله فهو دعاء غير الله، وهو شرك أكبر.

لكنْ الجاهليون والخرافيون والقبوريون يسمون جميع عباداتهم الشركية - من طلب الشفاعة، والذبح، والنذر، والاستغاثة بالموتىٰ، ودعائهم- توسلًا، وهذا غلط في اللغة والشرع معًا، فالكلام في أصله لا يصح؛ فإن بين التوسل والشفاعة فرقًا من حيث مدلول المعنىٰ اللغوي، فكيف يسوَّىٰ بينهما في المعنىٰ؟! أما إذا أخطأ الناس وسموا العبادات المختلفة توسلًا، فهذا غلط من عندهم، لا يتحمله الشرع، ولا تتحمله اللغة). اهـ.

المحطة الثانية: أصل الشرك:

هذا الذي ادعاه الدكتور هو أصل الشرك، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة عظيمة: (فتبين أن قول جمهور العلماء الذين لا يستحبون أن يطلب منه بعد موته استغفار ولا غيره، هو المشروع الذي كان عليه الصحابة. وأيضًا فلو شرع أن يطلب من الميت الدعاء والشفاعة كما كان يطلب منه في حياته، كان ذلك مشروعًا في حق الأنبياء والصالحين، فكان يسن أن يأتي الرجل قبر الرجل الصالح؛ نبيًّا كان أو غيره، فيقول: ادع لي بالمغفرة والنصر والهدىٰ والرزق، (اشفع لي إلىٰ ربك)، فيتخذ الرجل الصالح (شفيعًا بعد الموت)، كما يفعل ذلك النصارىٰ، وكما تفعل كثير من مبتدعة المسلمين، وإذا جاز طلب هذا منه، جاز أن يطلب ذلك من الملائكة، فيقال: يا جبريل، يا ميكائيل (اشفع لنا إلىٰ ربك)، (ادع لنا).

ومعلوم أن هذا ليس من دين المسلمين، ولا دين أحد من الرسل، لم يسن أحد من الأنبياء للخلق أن يطلبوا من الصالحين الموتىٰ والغائبين والملائكة دعاء ولا شفاعة، بل هذا (أصل الشرك)، فإن المشركين إنما اتخذوهم شفعاء، قال تعالىٰ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ۚ﴾[١].

قال ابن القيم: (ومن أنواعه (الشرك الأكبر) طلب الحوائج من الموتىٰ، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم، فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه ضرًّا ولا نفعًا، فضلًا عمن استغاث به، وسأله قضاء حاجته، أو سأله أن يشفع له إلىٰ الله فيها، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع له عنده)[٢].

وهذان نصان صريحان من هذين الإمامين في هذه المسألة.

---

(١) سورة يونس: (١٨).

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية (١/ ٣٥٣).

الـوقفـة السادســة

بيان إجماع الأمة على تحريم هذه الصورة من الاستشفاع وأن شيخ الإسلام ابن تيمية لم ينفرد بالقول في ذلك كما ادعاه الدكتور

وفيها محطتان:

المحطة الأولى: شيخ الإسلام مسبوق وسابق:

قال الدكتور: (انفرد شيخ الإسلام ابن تيمية من بين أئمة الإسلام بالقول بعدم مشروعية الاستشفاع بالنبي ﷺ بهذه الكيفية)[١].

وقال: (لم يثبت عن أحد من المتقدمين لشيخ الإسلام ابن تيمية المنع من ذلك، وأن قوله المنع لم يسبق قائله إليه أحد)[٢].

أقول وبالله التوفيق:

أولًا: قوله: (لم يثبت عن أحد من المتقدمين لشيخ الإسلام ابن تيمية...).

لأن الناس متفقون علىٰ كلمة سواء قبل ابن تيمية رحمه الله، ولم يظهر الخلاف إلا بعد القرون الثلاثة المفضلة، وهذا كاف علىٰ بطلان ما ادعاه الدكتور ويدعيه.

ثانيًا: قوله: (انفرد شيخ الإسلام...).

---

(١) (ص:٣٧) الاستشفاع والاستغاثة.

(٢) (ص:٨٢) الاستشفاع والاستغاثة.

لم ينفرد، بل سبقه أئمة، وممن وقفت عليهم:

١- الإمام محمد بن خزيمة (٢٢٣هـ- ٣١١هـ):

قال في كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ: قال أبو بكر: (أفليس العلم محيطًا -يا ذوي الحجا- أنه غير جائز أن يأمر النبي ﷺ بالتعوذ بخلق الله من شر خلقه، هل سمعتم عالمًا يجيز أن يقول: أعوذ بالكعبة من شر خلق الله، أو يجيز أن يقول: أعوذ بالصفا والمروة، أو أعوذ بعرفات ومنىٰ من شر ما خلق اللهٰ، هذا لا يقوله ولا يجيز القول به مسلم يعرف دين الله، (محال أن يستعيذ مسلم بخلق الله من شر خلقه)[١].

ثم بين ابن خزيمة ﷬: أن شفاعته ﷺ لأمته يوم القيامة هي أول الشفاعات، إذ قال: (باب ذكر الدليل أن هذه الشفاعة التي وصفنا أنها أول الشفاعات، وهي التي يشفع بها النبي ﷺ ليقضي الله بين الخلق، فعندها يأمره الله ﷻ أن يدخل من لا حساب عليه من أمته الجنة من الباب الأيمن، فهو أول الناس دخولًا الجنة من المؤمنين.

وقال: باب ذكر البيان أن هذه الشفاعة التي ذكرت أنها أول الشافعات.

ثم ذكر ﷬ تلك الشفاعات، وكلها يوم القيامة)[٢].

---

(١) فهذا تصريح لإمام من أعظم أئمة العلم في زمنه، شافعي المذهب، في كتابه كتاب التوحيد، بأن الاستعاذة بمخلوق لا يقول بها أحد من معاصريه ولا ممن قبله، فهو نقل لإجماع أهل تلك العصور علىٰ المنع من الاستعاذة بمخلوق، والاستعاذة كالاستغاثة وكالاستعانة، وكلها من أنواع الدعاء، وهل هناك عالم يقول بأنهم يمنعون الاستعاذة بالمخلوق ويجيزون الاستغاثة به؟! وفي هذا تعضيد لما حكاه ابن تيمية من الإجماع..

(٢) انظر: (ص:٢٤٥) و(ص:٢٤٤) كتاب التوحيد.

وقال: وليس منها أنه يشفع لأحد في الدنيا وهو ميت في قبره بأي نوع من الشفاعة، لا بأن يقضىٰ له الحاجات ولا بمغفرة الذنوب، كيف وقد قال ﷺ: «**لكل نبي دعوة في أمته، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة**».

وفي بعض الروايات: «**فتعجل كل نبي دعوته، واختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله من مات منكم ولا يشرك بالله شيئًا**»[١].

وازن -يا رعاك الله- بين وفاة ابن خزيمة ووفاة شيخ الإسلام، فشيخ الإسلام ابن تيمية توفي سنة (٧٢٨هـ)، وابن خزيمة توفي سنة (٣١١هـ)، فبينهما أربعة قرون تقريبًا.

٢ - البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ):

في كتاب الأسماء والصفات، ذكر بعضَ أحاديثِ الاستعاذة بكلماتِ الله تعالىٰ، ثم قال: "ولا يصِحُّ أن يستعيذَ بمخلوقٍ مِن مخلوقٍ"[٢]، كما أنه لا يصح استعاذة مخلوق بمخلوق، كذلك لا يصح استغاثة مخلوق بمخلوق. والبيهقي شافعي المذهب أيضًا.

٣- ابن عقيل الحنبلي وأبو الفرج ابن الجوزي:

الدكتور نفسه ذكر من قال بهذا قبل شيخ الإسلام، إذ قال: (أقوال أهل العلم.. القول الأول: أن ذلك شرك أكبر مخرج من الملة لا يجوز (وهو قول الإمام ابن عقيل الحنبلي، نقله عنه تلميذه أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٤)، ومسلم (١٩٨).

(٢) (١/ ٤٧٧) الأسماء والصفات.

وتبعهم عليه شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه الإمام ابن قيم الجوزية، وتبعهم بعدهم كثير من العلماء)[(١)] . اهـ.

فشيخ الإسلام مسبوق بنص كلام الدكتور، بابن عقيل، وابن عقيل توفي سنة (٥١٣هـ)، فوازنْ -أيضًا- بين وفاة ابن عقيل ووفاة شيخ الإسلام، ثم يقول لك الدكتور: شيخ الإسلام انفرد، ولم يثبت، ولم يسبق.

فهل بعد هذا التناقض من تعليق، أم أن الدكتور لا يدري ما سطرت يداه قبل قليل؟!

وعد أبا الفرج ابن الجوزي الناقل عن شيخه ابن عقيل.

٥- الفخر الرازي (٥٤٤هـ- ٦٠٤هـ).

قال في تفسير قوله تعالي: ﴿وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ﴾:

﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ۚ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾﴾[(٢)]: اعْلَمْ أَنَّا ذَكَرْنَا أَنَّ الْقَوْمَ إِنَّمَا الْتَمَسُوا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ قُرْآنًا غَيْرَ هَذَا الْقُرْآنِ، أَوْ تَبْدِيلَ هَذَا الْقُرْآنِ؛ لأن هذا القرآن مشتمل علىٰ شتم الأصنام التي جعلوها آلهة لأنفسهم، فلهذا السبب ذكر الله تعالىٰ في هذا الموضع ما يدل علىٰ قبح عبادة الأصنام، ليبين أن تحقيرها والاستخفاف بها أمر حق وطريق متيقن.

واعلم أنه تعالىٰ حكىٰ عنهم أمرين: أحدهما: أنهم كانوا يعبدون الأصنام. **والثاني:** أنهم كانوا يقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله.

---

(١) (ص:٥٣) الاستشفاع.

(٢) سورة يونس: (١٨).

أما الأول فقد نبه الله تعالىٰ علىٰ فساده بقوله: ﴿مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾.

وتقريره من وجوه:

الأول: قال الزجاج: لا يضرهم إن لم يعبدوه ولا ينفعهم إن عبدوه.

الثاني: أن المعبود لا بد وأن يكون أكمل قدرة من العابد، وهذه الأصنام لا تنفع ولا تضر ألبتة، وأما هؤلاء الكفار فهم قادرون علىٰ التصرف في هذه الأصنام تارة بالإصلاح وأخرىٰ بالإفساد، وإذا كان العابد أكمل حالًا من المعبود؛ كانت العبادة باطلة.

الثالث: أن العبادة أعظم أنواع التعظيم، فهي لا تليق إلا بمن صدر عنه أعظم أنواع الإنعام، وذلك ليس إلا الحياة والعقل والقدرة ومصالح المعاش والمعاد، فإذا كانت المنافع والمضار كلها من الله ﷻ، وجب أن لا تليق العبادة إلا بالله سبحانه.

وَأَمَّا النَّوْعُ الثَّانِي: مَا حَكَاهُ الله تَعَالَىٰ عَنْهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ: ﴿هَٰؤُلَاءِ شُفَعَٰؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾، فَاعْلَمْ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ: إِنَّ أُولَئِكَ الْكُفَّارَ تَوَهَّمُوا أَنَّ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ أَشَدُّ فِي تَعْظِيمِ الله مِنْ عِبَادَةِ الله ﷻ، فَقَالُوا: لَيْسَتْ لَنَا أَهْلِيَّةٌ أَنْ نَشْتَغِلَ بِعِبَادَةِ الله تَعَالَىٰ، بَلْ نَحْنُ نَشْتَغِلُ بِعِبَادَةِ هَذِهِ الْأَصْنَامِ، وَأَنَّهَا تَكُونُ شُفَعَاءَ لَنَا عِنْدَ الله تَعَالَىٰ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُمْ كَيْفَ قَالُوا فِي الْأَصْنَامِ: إِنَّهَا شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ الله؟ وَذَكَرُوا فِيهِ أَقْوَالًا كَثِيرَةً:

فَأَحَدُهَا: أَنَّهُمُ اعْتَقَدُوا أَنَّ الْمُتَوَلِّيَ لِكُلِّ إِقْلِيمٍ مِنْ أَقَالِيمِ الْعَالَمِ، رُوحٌ مُعَيَّنٌ مِنْ أَرْوَاحِ عَالَمِ الْأَفْلَاكِ، فَعَيَّنُوا لِذَلِكَ الرُّوحِ صَنَمًا مُعَيَّنًا وَاشْتَغَلُوا بِعِبَادَةِ ذَلِكَ الصَّنَمِ، وَمَقْصُودُهُمْ عِبَادَةُ ذَلِكَ الرُّوحِ، ثُمَّ اعْتَقَدُوا أَنَّ ذَلِكَ الرُّوحَ يَكُونُ عَبْدًا لِلْإِلَهِ الْأَعْظَمِ وَمُشْتَغِلًا بِعُبُودِيَّتِهِ.

وَثَانِيهَا: أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْكَوَاكِبَ وَزَعَمُوا أَنَّ الْكَوَاكِبَ هِيَ الَّتِي لَهَا أَهْلِيَّةُ عُبُودِيَّةِ اللهِ تَعَالَىٰ، ثُمَّ لَمَّا رَأَوْا أَنَّ الْكَوَاكِبَ تَطْلُعُ وَتَغْرُبُ وَضَعُوا لَهَا أَصْنَامًا مُعَيَّنَةً وَاشْتَغَلُوا بِعِبَادَتِهَا، وَمَقْصُودُهُمْ تَوْجِيهُ الْعِبَادَةِ إِلَىٰ الْكَوَاكِبِ.

وَثَالِثُهَا: أَنَّهُمْ وَضَعُوا طَلْسَمَاتٍ مُعِينَةٍ عَلَىٰ تِلْكَ الْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ، ثُمَّ تَقَرَّبُوا إِلَيْهَا كَمَا يَفْعَلُهُ أَصْحَابُ الطَّلْسَمَاتِ.

وَرَابِعُهَا: أَنَّهُمْ وَضَعُوا هَذِهِ الْأَصْنَامَ وَالْأَوْثَانَ عَلَىٰ صُوَرِ أَنْبِيَائِهِمْ وَأَكَابِرِهِمْ، وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ مَتَىٰ اشْتَغَلُوا بِعِبَادَةِ هَذِهِ التَّمَاثِيلِ، فَإِنَّ أُولَئِكَ الْأَكَابِرَ تَكُونُ شُفَعَاءَ لَهُمْ عِنْدَ اللهِ تَعَالَىٰ، وَنَظِيرُهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ اشْتِغَالُ كَثِيرٍ مِنَ الْخَلْقِ بِتَعْظِيمِ قُبُورِ الْأَكَابِرِ، عَلَىٰ اعْتِقَادِ أَنَّهُمْ إِذَا عَظَّمُوا قُبُورَهُمْ فَإِنَّهُمْ يَكُونُونَ شُفَعَاءَ لَهُمْ عِنْدَ اللهِ.

وَخَامِسُهَا: أَنَّهُمُ اعْتَقَدُوا أَنَّ الْإِلَهَ نُورٌ عَظِيمٌ، وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ أَنْوَارٌ، فَوَضَعُوا عَلَىٰ صُورَةِ الْإِلَهِ الْأَكْبَرِ الصَّنَمَ الْأَكْبَرَ، وَعَلَىٰ صُورَةِ الْمَلَائِكَةِ صُوَرًا أُخْرَىٰ.

وَسَادِسُهَا: لَعَلَّ الْقَوْمَ حُلُولِيَّةٌ، وَجَوَّزُوا حُلُولَ الْإِلَهِ فِي بَعْضِ الْأَجْسَامِ الْعَالِيَةِ الشَّرِيفَةِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ هَذِهِ الْوُجُوهِ بَاطِلَةٌ بِالدَّلِيلِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللهُ تَعَالَىٰ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿ وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ ﴾، وَتَقْرِيرُهُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ[١].

فتأمل قوله: رابعها: (ونظيره في هذا الزمان...).

ثم حكم علىٰ جميع تلك الصور الخمس بالبطلان.

---

(١) راجعه في الجزء (١٧)، (ص:٢٢٦- ٢٢٧) التفسير الكبير.

وقد فسر الإمام الخطابي (٣١٩هـ - ٣٨٨هـ) مراد هؤلاء الأئمة بالمنع من الاستعاذة بالمخلوق بأنها شرك، فقال فيما نقله عنه السويدي في العقد الثمين: (لا يستعاذ بغير الله أو صفاته؛ إذ كل ما سواه تعالىٰ وصفاته مخلوق، لذلك وصفت كلماته بالتمام وهو الكمال، وما من مخلوق إلا وفيه نقص. والاستعاذة بالمخلوق شرك مناف لتوحيد الخالق، لما فيه من تعطيل معاملته تعالىٰ الواجبة له علىٰ عبيده)[١].

فهؤلاء ستة من الأئمة، أربعة منهم شافعية، سبقوا شيخ الإسلام ابن تيمية بالقول بأن الاستشفاع أو الاستعاذة أو الاستغاثة بالمخلوق لا تجوز[٢].

---

(١) انظر: العقد الثمين في بيان مسائل الدين للسويدي، بعناية بسام الجابي، طبع: دار ابن حزم (ص:٥٤٣).

(٢) سيقول الدكتور: (لا أخالفك في هذا، ولكني فصلت القول أولًا عن الاستشفاع، ثم بينت القول عن الاستغاثة، أليس كذلك يا أبا عبد الله؟!)، موهمًا الناس أنه يفرق بين المسألتين، وأن الذي ادعاه هو انفراد شيخ الإسلام ابن تيمية بالاستشفاع لا بالاستغاثة. وفي الحقيقة أنه لا فرق بين المسألتين، فكلاهما طلب من الميت الشفاعة والغوث والنصرة، بل قال هو بذلك في هامشه رقم (١)، (ص:٢)، قال الدكتور: (والاستشفاع والاستغاثة هما طلب الشفاعة والغوث والنصرة، وكل منهما فعل المكلف)؛ ولذلك جوز الاستغاثة من باب السببية والمجاز العقلي، وهي صورة من صور الاستشفاع، كما تقدم ذكره في الوقفة الثالثة؛ بل وجوزه علىٰ الحقيقة كما هو ظاهر نصه السابق، إذ قال: (سواء علىٰ سبيل السببية، أو علىٰ المجاز العقلي، أو علىٰ الحقيقة) فتأمل قوله: (أو علىٰ الحقيقة) وانتبه!

فالحقيقة أن الدكتور لا يفرق بينهما، فالاستشفاع: طلب من الميت ودعاؤه، والاستغاثة: طلب من الميت ودعاؤه كذلك، إلا أن الاستشفاع أن الميت بعدما يسمع الطلب يرفع ذلك إلىٰ الله (واسطة)، والاستغاثة يتصرف الميت بالغوث والنصرة مباشرة. كما جاء في تعريفه للاستشفاع والاستغاثة، علمًا بأنه يجوز الاستغاثة من باب السببية والمجاز العقلي أو الحقيقة.

ثم نقول له: سمه ما شئت أن تسميه يا دكتور، سمه طلبًا، استشفاعًا، استغاثة، فإن الأسماء لا تغير من الحقائق شيئًا (هو دعاء ميت)، (هو دعاء مخلوق)، (هو دعاء غير الله).

قال ﷻ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ۝٥٦ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ۝٥٧﴾ [سورة الإسراء:٥٦-٥٧].

المحطة الثانية: نقل الإجماع على أن من جعل الأنبياء وسائط أنه يكفر بذلك:

قد جاءت النقول الكثيرة عن شيخ الإسلام ابن تيمية في وصف هذه الصورة أنها بدعة محرمة لم يفعلها أحد من الصحابة رضي الله عنهم ولا من التابعين، ومن تلكم النقول:

قال شيخ الإسلام: وَقَدْ ذَكَرَ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ وَأَئِمَّةُ الدِّينِ الْأَدْعِيَةَ الشَّرْعِيَّةَ، وَأَعْرَضُوا عَنْ الْأَدْعِيَةِ الْبِدْعِيَّةِ، فَيَنْبَغِي اتِّبَاعُ ذَلِكَ. **وَالْمَرَاتِبُ فِي هَذَا الْبَابِ ثَلَاثٌ:**

إحْدَاهَا: أَنْ يَدْعُوَ غَيْرَ اللهِ وَهُوَ مَيِّتٌ أَوْ غَائِبٌ، سَوَاءٌ كَانَ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ أَوْ غَيْرِهِمْ، فَيَقُولُ: يَا سَيِّدِي فُلَانٌ أَغِثْنِي، أَوْ أَنَا أَسْتَجِيرُ بِك، أَوْ أَسْتَغِيثُ بِك، أَوْ انْصُرْنِي عَلَىٰ عَدُوِّي، وَنَحْوُ ذَلِكَ. فَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ بِاَللهِ، وَالْمُسْتَغِيثُ بِالْمَخْلُوقَاتِ قَدْ يَقْضِي الشَّيْطَانُ حَاجَتَهُ أَوْ بَعْضَهَا، وَقَدْ يَتَمَثَّلُ لَهُ فِي صُورَةِ الَّذِي اسْتَغَاثَ بِهِ فَيَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ كَرَامَةٌ لِمَنْ اسْتَغَاثَ بِهِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ دَخَلَهُ وَأَغْوَاهُ لَمَّا أَشْرَكَ بِاَللهِ، كَمَا يَتَكَلَّمُ الشَّيْطَانُ فِي الْأَصْنَامِ وَفِي الْمَصْرُوعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَمِثْلُ هَذَا وَاقِعٌ كَثِيرًا فِي زَمَانِنَا وَغَيْرِهِ، وَأَعْرِفُ مِنْ ذَلِكَ مَا يَطُولُ وَصْفُهُ فِي قَوْمٍ اسْتَغَاثُوا بِي أَوْ بِغَيْرِي، وَذَكَرُوا أَنَّهُ أَتَىٰ شَخْصٌ عَلَىٰ صُورَتِي أَوْ صُورَةِ غَيْرِي وَقَضَىٰ حَوَائِجَهُمْ، فَظَنُّوا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ بَرَكَةِ الِاسْتِغَاثَةِ بِي أَوْ بِغَيْرِي، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ أَضَلَّهُمْ وَأَغْوَاهُمْ، وَهَذَا هُوَ أَصْلُ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَاتِّخَاذِ الشُّرَكَاءِ مَعَ اللهِ تَعَالَىٰ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مِنْ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ، فَهَذَا أَشْرَكَ بِاَللهِ، نَعُوذُ بِاَللهِ مِنْ ذَلِكَ، وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ: اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، كَمَا يَفْعَلُهُ طَائِفَةٌ مِنْ الْجُهَّالِ الْمُشْرِكِينَ. وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَسْجُدَ لِقَبْرِهِ، وَيُصَلِّيَ إلَيْهِ، وَيَرَىٰ الصَّلَاةَ أَفْضَلَ مِنْ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، حَتَّىٰ يَقُولَ بَعْضُهُمْ: هَذِهِ قِبْلَةُ الْخَوَاصِّ، وَالْكَعْبَةُ قِبْلَةُ الْعَوَامِّ. وَأَعْظَمُ مِنْ

ذَلِكَ أَنْ يَرَىٰ السَّفَرَ إِلَيْهِ مِنْ جِنْسِ الْحَجِّ، حَتَّىٰ يَقُولَ: إِنَّ السَّفَرَ إِلَيْهِ مَرَّات يَعْدِلُ حَجَّةً، وَغُلَاتُهُمْ يَقُولُونَ: الزِّيَارَةُ إِلَيْهِ مَرَّةً أَفْضَلُ مِنْ حَجِّ الْبَيْتِ مَرَّاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَهَذَا شِرْكٌ بِهِمْ، وَإِنْ كَانَ يَقَعُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي بَعْضِهِ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يُقَالَ لِلْمَيِّتِ أَوْ الْغَائِبِ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ: أُدْعُ اللهَ لِي، أَوْ أُدْعُ لَنَا رَبَّك، أَوْ اسْأَلْ اللهَ لَنَا، كَمَا تَقُولُ النَّصَارَىٰ لِمَرْيَم وَغَيْرِهَا، فَهَذَا أَيْضًا لَا يَسْتَرِيبُ عَالِمٌ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ، وَأَنَّهُ مِنْ الْبِدَعِ الَّتِي لَمْ يَفْعَلْهَا أَحَدٌ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ؛ وَإِنْ كَانَ السَّلَامُ عَلَىٰ أَهْلِ الْقُبُورِ جَائِزًا، وَمُخَاطَبَتُهُمْ جَائِزَةً، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ إِذَا زَارُوا الْقُبُورَ.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يُقَالَ: أَسْأَلُك بِفُلَانٍ، أَوْ بِجَاهِ فُلَانٍ عِنْدَك، وَنَحْوِ ذَلِكَ، الَّذِي تَقَدَّمَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ وَغَيْرِهِمَا أَنَّهُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ". انتهىٰ.

وقال في الرد علىٰ البكري: المرتبة الثالثة: أن يسأل صاحب القبر أن يسأل الله له، وهذا بدعة باتفاق أئمة المسلمين"[(١)].

والذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية وذهب إليه هو قول عامة أهل العلم من القرون الثلاثة المفضلة: من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين، ولم ينفرد به شيخ الإسلام ابن تيمية.

قال الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم المنكي في الرد علىٰ السبكي: (أما دعاؤه هو ﷺ وطلب استغفاره وشفاعته بعد موته، فهذا لم ينقل عن أحد من أئمة المسلمين، ولا من الأئمة الأربعة ولا غيرهم، بل الأدعية التي ذكروها خالية من ذلك).

---

(١) الرد علىٰ البكري (١/ ١٤٦).

فابن عبد الهادي يقول: (ولا عن أحد من الأئمة الأربعة)، والدكتور ينقل الجواز عنهم كما تقدم، فلا شك فهم برآء مما اتهمهم به الدكتور.

وقال شيخ الإسلام: (... فهذا لم تكن تعرفه الصحابة ألبتة...)، وسيأتي نصه بتمامه في الوقفة العاشرة[١].

بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية في التوسل بالأنبياء بعد موتهم فضلًا عن الاستشفاع بهم: (ولم يقل أحد من أهل العلم: إنه يسأل الله تعالىٰ في ذلك لا بنبي ولا بغير نبي)[٢].

أقول: بل لا يستطيع الدكتور أن يسمي رجلًا من القرون الثلاثة المفضلة علىٰ ما قرره في كتابه هذا الموسوم بالبحث التأصيلي الاستقرائي، من جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته، والاستغاثة به.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة عظيمة: [فلم يكن علىٰ عهد الصحابة والتابعين؛ بل وتابعي التابعين كمالك وأبي حنيفة وغيرهما في ديار الإسلام قبر يتخذ مسجدًا، ولا يصلىٰ إليه، ولا كان في عهدهم في بلاد الإسلام قبر ولا مشهد يسافر إليه، وإنما حدثت المشاهد علىٰ القبور بعد القرون الثلاثة، فلم يكن صلىٰ عندها لله، ولا قصد الدعاء عندها، فضلًا عن أن يكون يقصد أن يدعىٰ صاحبها أو يسأله، ويقال: (إنا نستشفع به) كما يفعل النصارىٰ، بل لما فتح المسلمون العراق وجدوا قبر دانيال[٣] وعنده مصحف، قال أبو العالية: أنا

---

(١) انظر: (ص:٧١) قاعدة عظيمة، و(ص:٤٥)، وقد تقدم نقل نص كلامه مرارًا.

(٢) انظر: قاعدة جليلة (ص:١١٠).

(٣) دانيال: من بني إسرائيل، وكان رجلًا صالحًا، وقيل: كان نبيًا، وقد ذكر الحكاية ابن كثير في البداية والنهاية (٢/ ٤٠)، وصحح إسنادها إلىٰ أبي العالية. علمًا بأن الدكتور في رسالته يستشهد كثيرًا =

قرأته، وفيه أخباركم، وكان أهل المكان يستسقون به، فكتب فيه أبو موسىٰ إلىٰ عمر، فكتب عمر يقول: (احفر بالنهار ثلاثة عشر قبراً، وادفنه بالليل في واحد منها، لئلا يفتتن به الناس)[(١)]. اهـ.

وقد عدَّ الشيخ ؒ أن الشرك بأصحاب القبور هو أصل الشرك، قال: (فنهاهم عن اتخاذ القبور مساجد، ونهاهم عن الصلاة إليها، فنهاهم أن يجعلوها مساجد أو قبلة، وهذا لأن (أصل الشرك) في بني آدم إنما كان من الشرك بأصحاب القبور، فإن أول الشرك كان في قوم نوح)[(٢)]، بل نقل شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع علىٰ أن من جعل الملائكة والأنبياء وسائط أنه يكفر بذلك، قال

= بنقولات ابن كثير ويصفه بالحافظ وغير ذلك، لأنه ذكر قصة مالك الدار وصححها -كما سيأتي مناقشته فيها- فما أدري هل سيقبل حكم الحافظ ابن كثير في قصة دانيال وأنه نبي، وهل سيصفه بالحافظ؟! والله أعلم.

(فلهذا كان أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون لهم بإحسان متبعين للتوحيد الذي بعث الله به رسوله، مجتنبين لما نهاهم عنه من الشرك وأسبابه، واتبعوا أمره في منع الناس من قبره، فصار الشرك به، وفعل المنكر عنده ممتنعًا بعد موته، كما كان ممتنعًا في حياته). اهـ. قاعدة عظيمة (ص:٤١).

(١) (ص:٤٥) المصدر السابق.

(٢) في (ص:٤٢):

وسبق ابن تيمية ابن عبد البر (ت:٤٦٣هـ) إذ قال: (وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحَذِّرُ أَصْحَابَهُ وَسَائِرَ أُمَّتِهِ مِنْ سُوءِ صَنِيعِ الْأُمَمِ قَبْلَهُ الَّذِينَ صَلَّوْا إِلَىٰ قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ، وَاتَّخَذُوهَا قِبْلَةً وَمَسْجِدًا، كَمَا صَنَعَتِ الْوَثَنِيَّةُ بِالْأَوْثَانِ الَّتِي كَانُوا يَسْجُدُونَ إِلَيْهَا وَيُعَظِّمُونَهَا، وَذَلِكَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْبِرُهُمْ بِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ سُخْطِ اللهِ وَغَضَبِهِ، وَأَنَّهُ مِمَّا لَا يَرْضَاهُ؛ خَشْيَةً عَلَيْهِمُ امْتِثَالَ طُرُقِهِمْ)، التمهيد (٥/ ٤٤-٤٥)، طبع وزارة الشؤون الإسلامية بالمغرب.

وبعد ابن تيمية قال ابن حجر: (وَقَالَ بَعْضُ الشُّرَّاحِ: مُحَصَّلُ مَا قِيلَ فِي هَذِهِ الْأَصْنَامِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ، وَالثَّانِي: أَنَّهَا كَانَتْ أَسْمَاءَ رِجَالٍ صَالِحِينَ، إِلَىٰ آخِرِ الْقِصَّةِ، قُلْتُ: بَلْ مَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَىٰ قَوْلٍ وَاحِدٍ، وَقِصَّةُ الصَّالِحِينَ كَانَتْ مُبْتَدَأُ عِبَادَةِ قَوْمِ نُوحٍ هَذِهِ الْأَصْنَامَ، ثُمَّ تَبِعَهُمْ مَنْ بَعْدَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ) فتح الباري(٨/ ٦٦٩).

ابن تيمية: "مَنْ جَعَلَ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَسَائِطَ يَدْعُوهُمْ وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ وَيَسْأَلُهُمْ جَلْبَ الْمَنَافِعِ وَدَفْعَ الْمَضَارِّ؛ مِثْلَ أَنْ يَسْأَلَهُمْ غُفْرَانَ الذَّنْبِ وَهِدَايَةَ الْقُلُوبِ وَتَفْرِيجَ الْكُرُوبِ وَسَدَّ الفاقات، فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ"(١).

قال الشيخ العلامة علي بن سالم بكير با غيثان في (إرشاد المتأمل): وحكم -أي: سليمان الكردي- بأن اتخاذ الوسائط كفر بالإجماع، وإن لم تكن الاستغاثة هي اتخاذ الوسائط كفرًا، فما هو الكفر إذن؟! وقال: وقد نقل الكردي ما ذكره ابن مفلح من الحنابلة في كتابه (الفروع) من أن اتخاذ العبد الوسائط بينه وبين الله كفر بالإجماع، حتىٰ مع اعتقاد أن الله هو النافع الضار المؤثر في الأمور دون غيره، وذكر الكردي أيضًا أن ابن حجر الهيتمي نقل في كتابه (الإعلام بقواطع الإسلام) كلام ابن مفلح وأقره.

ونص كلام ابن حجر الهيتمي في قواطع الإسلام: "وحاصل عبارة الفروع أن مما يكون كفرًا: جحد صفة له تعالىٰ اتفق علىٰ إثباتها، أو بعض كتبه، أو رسله، أو سبه أو رسوله، أو ادعاء النبوة، أو بغض الرسول ﷺ، أو ما جاء به، أو ترك إنكار منكر بقلبه، وجحد حكم ظاهر، ويكفر جاحد تحريم النبيذ وكل مسكر، ومن ذلك: (أن يجعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليها ويدعوها ويسألها)، قالوا إجماعًا"(٢). اهـ.

فالمسألة ليست بالهينة، فهي دائرة بين الكفر وبين البدعة المحرمة في الدين، لم يفعلها السلف ألبتة من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة

---

(١) الفتاوىٰ (١/ ١٢٤).

(٢) إرشاد المتأمل (ص:٤) وما بعدها. وانظر: الإعلام بقواطع الإسلام (ص:١٣٥) لابن حجر الهيتمي.

المجتهدين، فمن أين للدكتور بعد ذلك أن يدعي جوازها عن التابعين وبحضرة الصحابة، كما سيأتي نص كلامه؟!

والمحير في الدكتور أنه يدعي الاستقراء، وينقل الإجماعات، ويناقش الأئمة في أقوالهم، كشيخ الإسلام ابن تيمية، ويرجح ويصحح ويضعف، ويتعقب أئمة الحديث في حكمهم على الأحاديث، بل وأعظم من ذلك غلط أم المؤمنين عائشة ومن معها في قولها، ويقول الدكتور: اجتهدت وأرى. ويخترع من عند نفسه أقوالًا لم يسبق إليها، ويبتر النصوص، وغير ذلك، فنسأل الله تعالى له الهداية والرشاد.

وختامًا لهذه الوقفة نقول: إن قول الدكتور: (فإذا ثبت أن الأنبياء ﷺ أحياء في قبورهم، يصلون، ويدعون، ويستغفرون [فليس ثمة مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات من الله ومغفرة الذنوب، لأن ذلك مما أخبرنا الله تعالى أنه أقدرهم عليه، فعلم بهذا أن قول القائل: إن هذا من طلب ما لا قدرة لهم عليه (قولٌ غير صحيح)، وليس مع المانع من ذلك إلا القول بأن ذلك ذريعة إلى الشرك]. اهـ.

فقوله هذا غير صحيح ألبتة، وقد بينا من الأدلة الشرعية وإجماع أهل العلم ما يبطل قوله هذا.

والخلاصة: أن الاستشفاع والذي هو دعاء الأموات، وطلب الحوائج منهم، وجعلهم وسائط، صاحبه على خطر عظيم، وقد أبطل الله ادعاء قوم اتخذوا من دونه أولياء قالوا: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾، أما أنه يجوز ذلك من باب السببية والمجاز العقلي، فقد أبعد النجعة قائله، كما ذكر ذلك الدكتور في المبحث الرابع عن شيخ الإسلام في المسألة، وأن له ثلاثة أقوال فيها

منها: (أنه غير مستحب)، ونقاشه لشيخ الإسلام في ذلك المبحث، ووصفه بالمضطرب في قوله -كما سيأتي بيانه-. وهذا من أغاليطه وتخاليطه، إنما قالوا: إن التوسل الممنوع هو ذريعة للشرك، كما ذكرت ذلك من كلام الشيخ صالح آل الشيخ، وفرق بين التوسل والاستشفاع.

وكما تقدم سابقًا: إن الذي أوقع الدكتور في هذا المطب هو أنه حذف كلمة التوسل واستبدلها بالاستشفاع، وبنىٰ عليها رسالته، ثم ساق أدلة التوسل الممنوع وجعلها دليلًا له علىٰ جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته وبجميع النبيين.

الوقفة السابعة

مناقشته في دليله الأول: آية سورة النساء: ٦٤

أكد الدكتور هذا المفهوم في المبحث الثالث (أدلة جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ)، وهي نفسها أدلة المجوزين للتوسل بالنبي ﷺ.

قال الدكتور: أولًا: قوله: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ ﴾[1].

قال: (فبين الله في هذه الآية أن من ظلم نفسه بالوقوع بالمخالفة، فجاء تائبًا مستغفرًا، وطلب من النبي ﷺ أن يستغفر له، فإن الله تعالىٰ يستجيب له، ويقبل توبته ويغفر ذنوبه، رحمة منه سبحانه، وهذه الآية وإن كانت في حال حياته في الدنيا [فليس ما يمنع من طلب ذلك منه ﷺ بعد مماته؛ لأنه حي في قبره، ويدعو ويسمع ويجيب كما تقدم]).

أقول وبالله التوفيق: وهذا من تخرصاته وأوهامه، بل هو من الكذب علىٰ الله ﷻ وعلىٰ رسوله ﷺ، بل هذه هي نفسها حجة المشركين، قال تعالىٰ في محكم التنزيل: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾ ﴾[2].

---

(١) سورة النساء: (٦٤).

(٢) سورة الزمر: (٣).

فتخصيص الدكتور النبي ﷺ بالاستشفاع، وجعله واسطة لكي يدعو لمن جاءه تائبًا بعد موته ﷺ ، وذلك من خلال تعريفه المبتكر لا ينفعه، فهو شرك أكبر، سواء كان ذلك بالنبي ﷺ أو بغيره من الأنبياء أو الملائكة أو الأولياء أو الصالحين؛ لأن التعريف الصحيح للاستشفاع كما مر من كلام الشيخ صالح بن عبد العزيز في الوقفات السابقة قوله: "فالاستشفاع: سؤال لغير الله، وأما الوسيلة: فهي سؤال الله بفلان، أو بحرمته، أو بجاهه، وكل هذا لا يجوز؛ لأنه اعتداء في الدعاء؛ ولأنه بدعة محدثة ووسيلة إلىٰ الشرك، وأما الاستشفاع بالمخلوق الذي لا يملك الدعاء؛ كالميت، أو الغائب، أو نحوهما، فهو شرك أكبر؛ لأنه طلب ودعاء لغير الله". اهـ.

ولا شك أن النبي ﷺ داخل في قوله: (غير الله)، وفي قوله: (مخلوق)، بل نص القرآن الكريم الحكيم في كثير من الآيات علىٰ أن هذا الفعل -وهو دعاء الأموات- شرك أكبر، ونذكر أربع آيات صريحات من كتاب ربنا الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه:

قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ۖ فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٩٤﴾ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۗ قُلِ ٱدْعُوا۟ شُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ ﴿١٩٥﴾﴾[1] .

وقال عز من قائل: ﴿يُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۚ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن

---

(١) سورة الأعراف: (١٩٤-١٩٥).

دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا ٱسْتَجَابُوا لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾﴾[1].

وقال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَٰتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ ۖ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٢١﴾ إِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ فَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ قُلُوبُهُم مُّنكِرَةٌ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ﴿٢٢﴾ لَا جَرَمَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْتَكْبِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾[2].

وقال ﷻ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ ﴿٦﴾﴾[3].

فكيف نترك صريح القرآن، الذي قال فيه ربنا ﷻ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾؟

ولو قلنا بهذا القول المحدث الذي أتىٰ به الدكتور؛ لكان في كتاب ربنا اختلاف كثير؛ لأنه يعارض ويصادم مئات الآيات في هذا الباب، ثم كيف نذعن لأدلة ضعيفة واهية أوهىٰ من بيت العنكبوت -كما سنبينها في موضعها-؟

ثم لم يقل أحد من أئمة المسلمين سلفًا وخلفًا بهذا القول الذي أحدثه الدكتور، كما تقدم في قول ابن عبد الهادي في الصارم المنكي: "أما دعاؤه هو ﷺ وطلب استغفاره وشفاعته بعد موته، فهذا لم ينقل عن أحد من أئمة المسلمين، ولا من الأئمة الأربعة ولا غيرهم، بل الأدعية التي ذكروها خالية من ذلك".

---

(١) سورة فاطر: (١٣-١٤).

(٢) سورة النحل: (٢٠-٢٣).

(٣) سورة الأحقاف: (٥-٦).

بل هي فتنة:

قال الشيخ ابن عثيمين في (فتح ذي الجلال والإكرام) عند شرح حديث حذيفة رضي الله عنه قال: "صليت مع النبي ﷺ، فما مرت به آية رحمة إلا وقف عندها يسأل، ولا آية عذاب إلا تعوذ منها"(١).

قال الشيخ: من فوائد الحديث أن الرسول ﷺ مفتقر إلىٰ ربه تبارك وتعالى كما أن غيره مفتقر إلىٰ الله، وأدلة هذا كثيرة جدًّا، حتىٰ أن الله أمره وقال: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾(٢)، ويتفرع علىٰ هذه الفائدة الرد علىٰ من قال: إن النبي ﷺ يدفع الضرر عمن استغاث به في قبره، (وهم بذلك مشركون) لو كان النبي ﷺ حيًّا (لقاتلهم)؛ لأن هذا هو الشرك أن يدعوا النبي ﷺ يغيثهم من الشدة وهو في قبره، لكن [الهوىٰ والعياذ بالله يعمي ويصم].

ثم قال الشيخ رحمه الله: فإذا قال أحدهم: إني دعوته عند القبر الشريف وتحت الحجرة الشريفة فزال ما بي من الضرر. نقول: هذا حصل عند دعائك إياه، لا بدعائك إياه. انتبه للفرق. فتنة. فإذا قال: كيف؟ أنا دعوته فاستجاب؟! قلنا: اقرأ قول الله تعالىٰ: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ ﴾(٣)، فإذا قال: نعم الآية صريحة، لكن من لا يستجيب له، وأنا استجاب لي، نقول له: اقرأ قول الله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا

---

(١) أخرجه الخمسة (أحـم (٥/ ٣٢٨)، د (٨٧١)، ت (٢٦٢)، ن (١٠٠٨)، جـه (١٣٥١)، وحسنه الترمذي، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٢) سورة محمد: (١٩)

(٣) سور الأحقاف: (٥).

﴿قُلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ﴾[1]، وحينئذ لا يستطيع أن يجيب، لكن قد يفتن الإنسان بتيسير أسباب المعصية له امتحانًا، فقد امتحن الله بني إسرائيل في يوم السبت... فسلط الله عليهم حيتانهم يوم سبتهم شرعًا، فماذا فعل بنو إسرائيل... فماذا كانت العقوبة؟ كانت أسوأ عقوبة.

وامتحن الصحابة بتحريم الصيد حال الإحرام، فسلط الله عليهم الصيد وهم محرمون، فماذا فعل الصحابة؟ اجتنبوا ذلك ولم يأخذوا شيئًا رضي الله عنهم. اهـ.

(١) سورة الجن: (٢١).

الوقفة الثامنة

بيان الحياة البرزخية، وأن الأنبياء والصالحين لا يضرهم شرك المشركين، وهم عن عبادتهم غافلون

الحياة البرزخية تختلف تمامًا عن الحياة الدنيا، وكل ما هو مشترك فيها من سماع وصلاة ونعيم وعذاب فالاشتراك في الاسم فقط، أما الكيفية تختلف تمامًا عن الحياة الدنيا، لا يعلم كنهها إلا الله وحده.

والبرزخ هو الحاجز بين الشيئين، وهو -أيضًا- ما بين الدنيا والآخرة من وقت الموت إلىٰ البعث(١).

قال القرطبي ﷺ في التذكرة: (الموت انقطاع، وتعلق الروح بالبدن، ومفارقته، وحيلولة بينهما، وتبدل حال، وانتقال من دار إلىٰ دار)(٢).

فمن مات قامت قيامته:

قال ابن القيم في كتابه الروح: (وقد ذكر سبحانه هاتين القيامتين، وهما: الصغرىٰ والكبرىٰ في سورة المؤمنين، وسورة الواقعة، وسورة القيامة، وسورة المطففين، وسورة الفجر، وغيرها من السور).

وقال أيضًا: (إن الله ﷻ جعل لابن آدم معادين وبعثين؛ ليجزىٰ فيهما، ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَٰٓـُٔوا۟ بِمَا عَمِلُوا۟ وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ بِالْحُسْنَى ٣١﴾(٣).

---

(١) مختار الصحاح (ص:٤٨).

(٢) التذكرة بأحوال الموتىٰ وأمور الآخرة (ص:١١٢).

(٣) النجم: (٣١).

فالبعث الأول: مفارقة الروح للبدن، ومصيرها إلىٰ دار الجزاء الأول.

والبعث الثاني: يوم يرد الله الأرواح إلىٰ أجسادها، ويبعثها من قبورها إلىٰ الجنة أو النار، وهو الحشر الثاني)[١].

ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «**وتؤمن بالبعث الآخر**»[٢]، تميزًا له عن البعث الأول.

تعلق الروح بالبدن:

وتعلق الروح بالبدن خمسة أنواع من التعلق متغايرة الأحكام.

الرابع منها: تعلقها به في البرزخ، فإنها وإن فارقته وتجردت عنه فإنها لم تفارقه فراقًا كليًّا[٣].

قال ابن تيمية: (إنّ مذهب العلماء وسلف الأمة علىٰ أنّ النعيم والعذاب يقعان علىٰ الروح والجسد معًا، فالروح تبقىٰ في النعيم أو العذاب بعد مفارقتها الجسد، وكذلك يقع النعيم أو العذاب للجسد والروح عند اتصالهما في حالات معينة، وهذا ما ينبغي التصديق والإيمان به، وإذا قيل: إننا نرىٰ الميت ولا نرىٰ ما يحدث له من الضرب بالمطارق، أو عند السؤال، فيجاب عن ذلك بحال النائم في الدنيا، حيث قد يصيبه الفزع والألم، أو يشعر بالنعيم والسعادة، من دون أن يشعر به من حوله، وكذلك حال النبي ﷺ حينما كان الوحي يأتيه فلا يشعر به من حوله، وحياة البرزخ بلا شك تختلف كليًّا عن حالة النائم في الدنيا)[٤].

---

(١) الروح (ص:٧٤).
(٢) رواه البخاري (٤٧٧٧)، ومسلم (١٠٦).
(٣) الروح (ص:٧٤) ومواضع أخرىٰ.
(٤) مجموع الفتاوىٰ (٤/ ٢٨٢).

فحياة الأنبياء صلوات ربي وسلامه عليهم والشهداء وغيرهم في قبورهم هي حياة برزخية لا يعلم كيفيتها إلا الله، ولا يضرهم شرك المشركين، وجعلهم وسائط لهم عند الله تعالىٰ، قال ﷻ: ﴿وَٱقْتَرَبَ ٱلْوَعْدُ ٱلْحَقُّ فَإِذَا هِىَ شَٰخِصَةٌ أَبْصَٰرُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَٰوَيْلَنَا قَدْ كُنَّا فِى غَفْلَةٍ مِّنْ هَٰذَا بَلْ كُنَّا ظَٰلِمِينَ ﴿٩٧﴾ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴿٩٨﴾ لَوْ كَانَ هَٰٓؤُلَآءِ ءَالِهَةً مَّا وَرَدُوهَا ۖ وَكُلٌّ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٩٩﴾ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ ثم قال ربنا ﷻ بعدها: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾﴾[1].

وقال ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ ثم قال الله بعدها: ﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ۚ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾﴾[2].

مع العلم أنهم غافلون عن تلك العبادة كما بين ذلك ربنا ﷻ في محكم التنزيل: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَآؤُكُمْ ۚ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ ۖ وَقَالَ شُرَكَآؤُهُم مَّا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ ﴿٢٨﴾ فَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ

---

(١) سورة الأنبياء: (٩٧-١٠١).

(٢) سورة المائدة: (١١٦-١١٩).

لَغَٰفِلِينَ ﴿٢٩﴾ هُنَالِكَ تَبْلُواْ كُلُّ نَفْسٍ مَّآ أَسْلَفَتْ وَرُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾[1].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٦٢﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَغْوَيْنَآ أَغْوَيْنَٰهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأْنَآ إِلَيْكَ مَا كَانُوٓاْ إِيَّانَا يَعْبُدُونَ ﴿٦٣﴾ وَقِيلَ ٱدْعُواْ شُرَكَآءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُواْ لَهُمْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُواْ يَهْتَدُونَ ﴿٦٤﴾ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٦٥﴾ فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَنۢبَآءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾[2].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴿٦﴾ ﴾[3].

بل بين ربنا تعالىٰ إنما كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون، فقال ﷻ: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُواْ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم بَلْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ فَٱلْيَوْمَ لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَّفْعًا وَلَا ضَرًّا وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّتِى كُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾[4].

وهناك كثير من الآيات يبين ربنا فيها عجز المخلوقين وفقرهم إليه، وأنهم لا يملكون ذرة في السموات والأرض، قال ﷻ في محكم التنزيل: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ

---

(١) سورة يونس: (٢٨-٣٠).

(٢) سورة القصص: (٦٢-٦٦).

(٣) سورة الأحقاف: (٥-٦).

(٤) سورة سبأ: (٤٠-٤٢).

زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾﴾ (١).

﴿ يُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۚ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾﴾ (٢).

فهل بعد هذه الحجة من حجة؟ وهل بعد هذا البيان من بيان؟ وهل بعد هذا التفصيل من تفصيل؟

قال ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾﴾ (٣).

ونختم بآية من سورة سبأ ذكرها الله ﷻ في مقام التحدي، لو تأملتها لاقشعر بدنك، ولوقف شعرك، ولعلمت عجز الداعين لغيره ﷻ، قال ﷻ: ﴿ قُلْ أَرُونِىَ ٱلَّذِينَ أَلْحَقْتُم بِهِۦ شُرَكَآءَ ۖ كَلَّا ۚ بَلْ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٧﴾﴾ (٤).

---

(١) سورة سبأ: (٢٢).
(٢) سورة فاطر: (١٣).
(٣) سورة الأنعام: (٥٥).
(٤) سورة سبأ: (٢٧).

الوقفة التاسعة

مع المانع الكتاب والسنة والإجماع

الدكتور غلّط أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في مذهبها أن الأموات لا يسمعون، فقال: (هذا غلط منها)، وقال: (وتأويل عائشة بعض الآيات علىٰ معنىٰ يخالف الأحاديث المذكورة لا يجب الرجوع إليه؛ لأن غيره في معنىٰ الآيات أولىٰ بالصواب منه، فلا ترد النصوص الصحيحة عن النبي ﷺ بتأويل بعض الصحابة بعض الآيات)[1].

أقول: يا سبحان الله! هذا الرجل يرد الآيات الصريحات في تحريم دعاء غير الله، وتحريم دعاء الأموات، والاستشفاع بهم، وأن الله ﷻ أبطله، والأحاديث الصريحة في ذلك، ومنها قول النبي ﷺ لابن عباس: «**إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله**»، وتوسل عمر بدعاء العباس بعد موته ﷺ، وغيرها من الأدلة الكثيرة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأما دعاء الرسول، أو طلب الحوائج منه، فهذا لم تكن الصحابة تعرفه ألبتة، وقد أصابها ضرورات في الدين والدنيا، مثل الجدب الذي أصابهم عام الرمادة وغيره، ومثل الخوف الذي كان يصيبهم في قتال الكفار، ومثل الذنوب التي يصيبها من يصيبها منهم، ولا يعرف عن أحد من الصحابة أنه طلب من النبي ﷺ بعد موته حاجة، لا زوال الجدب، ولا النصر على العدو، ولا غفران الذنوب، لا يطلبه منه، ولا يشكيه الذنوب، ولا يقول: ادع الله لنا...)[2]. اهـ.

---

(١) (ص:٢٥) الاستشفاع والاستغاثة.

(٢) قاعدة عظيمة (ص:٧١).

وهذا النقل الذي نقلته لك من كلام شيخ الإسلام لتعلم أن الدكتور يتقول علىٰ الصحابة وعلىٰ السلف بما لم يقله أحد منهم، ولم يفعلوه ألبتة.

تنبيهان:

الأول: قول الدكتور: [وإن كانت في حال حياته في الدنيا فليس ما يمنع من طلب ذلك منه ﷺ بعد مماته؛ لأنه حي في قبره، ويدعو، ويسمع، ويجيب، كما تقدم]. هذا غلط من الدكتور كبير، لأن هناك أشياء كثيرة طلبت من النبي ﷺ أثناء حياته، فهل يجوز أن تطلب منه بعد مماته؟ فإن كان الدكتور جوز طلب المغفرة، فقد دخل عليه رجل وهو علىٰ المنبر فطلب منه أن يدعو الله بالمطر، فعلىٰ قول الدكتور وتقريره (فليس ثم مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات...)، وتقريره (أنهم أحياء في قبورهم يسمعون ويجيبون)؛ فعلىٰ هذا أنه يجوز أن تذهب إلىٰ قبر النبي ﷺ وتطلب منه أن يدعو الله لنا بالمطر.

وكذلك ما جاء في قصة ثمامة بن أثال لما منع الحنطة علىٰ كفار قريش، فذهبت قريش إلىٰ النبي تناشده أن يطلب من ثمامة أن يرسل لهم الحنطة، فشفع النبي ﷺ إلىٰ ثمامة أن يبعث إليهم بالحنطة -وأصلها في الصحيحين-، فعلىٰ قول الدكتور (إذا جاز ذلك في حياته فليس ثم مانع) إذا منعت أمريكا صادراتها أن نذهب إلىٰ قبره ﷺ ونطلب منه أن يشفع لنا، ويطلب من الله أن يفك كربنا، ويقضي حاجتنا.

وكنت في بداية الأمر أظن أن الدكتور يجوز طلب مغفرة الذنوب فقط، ولكن لما تأملت كلامه تبين لي أنه يرىٰ جواز طلب جميع الحاجات، كقوله: (فليس ثم مانع من طلب الدعاء منهم بقضاء الحاجات من الله ومغفرة الذنوب)، فهذا ظاهر كلامه أنه يرىٰ أن تطلب منه أو منهم صلوات ربي وسلامه

عليهم جميع الحاجات من مغفرة الذنوب والمطر والشفاء وغير ذلك. وليس هذا من دين المسلمين في شيء، بل هو من دين المشركين، كما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في قاعدة عظيمة: (وأما دعاء الرسول، أو طلب الحوائج منه، فهذا لم تكن الصحابة تعرفه ألبتة، وقد أصابها ضرورات في الدين والدنيا، مثل الجدب الذي أصابهم عام الرمادة وغيره، ومثل الخوف الذي كان يصيبهم في قتال الكفار، ومثل الذنوب التي يصيبها من يصيبها منهم، ولا يعرف عن أحد من الصحابة أنه طلب من النبي ﷺ بعد موته حاجة، لا زوال الجدب، ولا النصر على العدو، ولا غفران الذنوب، لا يطلبه منه، ولا يشكيه الذنوب، ولا يقول: ادع الله لنا). اهـ.

التنبيه الثاني: قوله: (وليس مع المانع من ذلك إلا القول بأن ذلك ذريعة إلى الشرك).

أقول وبالله التوفيق:

هذا الكلام فيه تلبيس على الناس، وهو قوله: (ليس مع المانع إلا القول بأنه ذريعة للشرك). لا يا دكتور، بل مع المانع مصادر التشريع الثلاثة المجمع عليها، الكتاب والسنة والإجماع: فأما الكتاب فعشرات الآيات التي تقدم ذكر بعضها تدل على تحريم دعاء غير الله، وأنه من الشرك الأكبر، وأما السنة فالأحاديث كثيرة، ومنها وصيته ﷺ لابن عباس: «**إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله**»[1].

---

(١) رواه الترمذي، وذكره بطوله شيخ الإسلام في قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص:٦٤)، وقال: ولكن يروى مختصرًا، وهذا الحديث معروف مشهور، وهو من أصح ما روي عنه، وقد تقدم.

قال ابن دقيق العيد[1] في شرح الأربعين -عند حديث ابن عباس-: «**إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله**»، أرشده إلىٰ التوكل علىٰ مولاه، وأن لا يتخذ إلهًا سواه، ولا يتعلق بغيره في جميع أموره ما قل منها وما كثر، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾[2]، فبقدر ما يركن الشخص إلىٰ غير الله تعالىٰ بطلبه، أو بقلبه، أو بأمله، فقد أعرض عن ربه بمن يضره ولا ينفعه، وكذلك الخوف من غير الله، وقد أكد النبي ﷺ فقال: «**واعلم أن الأمة لو اجتمعت علىٰ أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله عليك**»، وكذلك في الضر، وهذا هو الإيمان بالقدر، والإيمان به واجب خيره وشره، (وإذا تيقن المؤمن هذا، فما فائدة سؤال غير الله والاستعانة به؟).

وقال ابن حجر الهيتمي الشافعي[3] في (القول المبين شرح الأربعين) -عند حديث ابن عباس-: «**وإذا استعنت فاستعن بالله**»: [أي: طلبت الإعانة علىٰ أمر من أمور الدنيا والآخرة «**فاستعن بالله**»، لما علمت أنه القادر علىٰ كل شيء وغير عاجز عن كل شيء، حتىٰ عن جلب مصالح نفسه، ودفع مضارها، والاستعانة إنما تكون بقادر علىٰ الإعانة، وأما من هو كَلّ علىٰ مولاه، لا قدرة له علىٰ إنفاذ ما يهواه لنفسه فضلًا عن غيره، فكيف يؤهل الاستعانة به، أو يستمسك بسببه؟! قال سبحانه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾، قدم المعمول ليفيد الحصر والاختصاص، فمن أعانه تعالىٰ فهو المعان، ومن خذله فهو

---

(١) (ت:٧٠٢هـ).

(٢) سورة الطلاق: (٣).

(٣) (ت:٩٧٤هـ).

المخذول، ومن ثم كانت (لا حول ولا قوة إلا بالله) كنزًا لتضمنها براءة النفس من حولها وقوتها إلىٰ حول الله وقوته. كتب الحسن إلىٰ عمر بن عبد العزيز: (لا تستعن بغير الله يكلك الله إليه]. اهـ.

وأما الإجماع: فإجماع المسلمين من عدم فعلهم كما نقله شيخ الإسلام وابن عبد الهادي عنهم.

ولعل الدكتور قال ذلك مما فهمه من كلام شيخ الإسلام أنه ذريعة للشرك، كما ذكر ذلك في قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة: (وكذلك دعاؤهم في مغيبهم هو ذريعة للشرك، فمن رأىٰ نبيًّا أو ملكًا من الملائكة وقال له: (ادع لي) لم يفض ذلك إلىٰ الشرك به، بخلاف من دعاه في مغيبه، فإن ذلك يفضي إلىٰ الشرك به، كما قد وقع)[١].

وجاء عن شيخ الإسلام في مواضع كثيرة أنه شرك، بل هو (أصل الشرك)، كما تقدم نقله عنه، بل نقل الدكتور نفسه عنه صريحًا بأنه من أعظم الشرك، قال الدكتور: (قال شيخ الإسلام: "فهذا النوع من خطاب الملائكة والأنبياء والصالحين بعد موتهم عند قبورهم وفي مغيبهم، وخطاب تماثيلهم، هو من أعظم أنواع الشرك الموجود في المشركين من غير أهل الكتاب، وفي مبتدعة أهل الكتاب والمسلمين الذين أحدثوا من الشرك والعبادات ما لم يأذن به الله تعالىٰ" [٢].

ونقل الدكتور عنه قولًا ثالثًا: (أنه غير مستحب)[٣].

---

(١) قاعدة عظيمة (ص:٦٢)، وقال كلامًا نحوه (ص:٦٣).

(٢) (ص:٣٩) الاستشفاع والاستغاثة.

(٣) المصدر السابق (ص:٤٣).

فظن الدكتور أن لشيخ الإسلام ثلاثة أقوال، أو أن شيخ الإسلام اضطرب في المسألة، فقال الدكتور: (لما اضطرب فيه قوله ﵀، فمرة يعتبرها من الشرك، وأخرىٰ يراها من وسائل الشرك)[١].

أقول وبالله التوفيق:

ظاهر كلام شيخ الإسلام في هذه المواضع أنه (ذريعة للشرك)، بل قال (ص:٦٢) من قاعدة جليلة: (فإن هذا شرك أو ذريعة للشرك).

وكلامه في هذه المواضع بعد التأمل يدخله الاحتمال، فيحتمل قوله يفضي أي: يؤدي، ويحتمل أنه بمعنىٰ: أوقع أو يوقع في الشرك، أو وصل إليه، أو بلغ منتهاه. وفي المعاجم: أفضىٰ إلىٰ فلان: وصل.

أفضىٰ/ أفضىٰ إلىٰ/ أفضىٰ، بـ يُفضي، أَفْضِ، إفضاءً، فهو مُفْضٍ، والمفعول مُفْضًىٰ- للمتعدِّي.

أفضَىٰ المكانُ: اتَّسع، خلا.

أَفْضَىٰ فلانٌ: خرج إِلىٰ الفضاءِ.

أَفْضَىٰ إِلىٰ فلان: وَصَلَ.

أفضَىٰ الأمرُ إلىٰ كذا/ أفضَىٰ به إلىٰ كذا: انتهىٰ إليه، وصل، أدّىٰ.

أَفْضَىٰ بِمُرَادِهِ إِلَىٰ أَهْلِهِ: كَشَفَ عَنْهُ وَبَيَّنَهُ بِوُضُوحٍ تَامٍّ.

أَفْضَىٰ السَّاجد بيده إلىٰ الأرض: مسَّها براحتيه في سجوده.

أَفْضَىٰ إلىٰ فلان بالسِّر: أَعلمه به.

أفضَىٰ إلىٰ المرأة: خلا واتصل بها، باشرها وجامعها.

---

(١) المصدر السابق (ص:٤٤).

لا يُفضي الله فاك: لا يجعله فضاءً واسعًا.

أَفْضَىٰ إِلَىٰ عَيْنِ الْمَكانِ: بَلغَ وَانْتَهَىٰ بِهِ إِلَيْهِ.

أَفْضَىٰ إِلَىٰ مُرَادِهِ وَهَدَفِهِ: وَصَلَ، بَلغَ.

مِنَ الضَّرُورِيِّ أَنْ يُفْضِي إِلَيْهِ وَ لَوْ بَعْدَ مَشَقَّةٍ وَتَعَبٍ: أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ.

أفضَىٰ إليه بسرِّه: أعلمه به.

أفضَىٰ إلىٰ ربِّه: مات، تُوفِّيَ.

وقال تعالىٰ: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾[1]، وَأَصْلُ الْإِفْضَاءِ: الْوُصُولُ إِلَىٰ الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ.

وقد روىٰ مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «**إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلىٰ امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها**». قال النووي في شرحه لهذا الحديث: فيه تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك، وما يجري من المرأة فيه من قول أو فعل ونحوه.

ومعنىٰ يفضي الوارد في الحديث: قد وقع بها وباشرها وانتهىٰ الأمر، وليس معناه: أنه لم يقع بها إنما سيؤدي ذلك إليه.

فلعل كلام شيخ الإسلام (يفضي إلىٰ الشرك): يباشره، يقع فيه، يصل إليه وانتهىٰ به.

---

(١) سورة الأنبياء: (٢١)، وانظر: تفسير البغوي وغيره عندها.

أو يقال: لعل شيخ الإسلام يستخدم ذلك من باب ﴿ قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ ﴿٨١﴾ ﴾[(١)].

ثم لا تنافي بين كون الأمر شركًا وبين كونه بدعة محرمة لم يفعله الصحابة، فأحيانًا يعبر عنه بهذا، وأحيانًا بهذا، وقد قسم الذي يأتي إلىٰ قبر نبي إلىٰ ثلاث درجات:

فعد الأولىٰ والثانية شركًا، إذ عدَّ الصورة الثانية من أفعال المشركين والنصارىٰ، وقال علىٰ صاحبها: فيقال لهذا المشرك... إلىٰ أن قال: فهذا جهل وضلال وكفر، ثم بين أن هذا الفعل لم يفعله أحد من الصحابة، فهو بدعة محدثة، ولا تنافي بين كون الفعل شركًا وكونه بدعة، وهذا واضح. فتأمل هذا النص!

قال شيخ الإسلام: "وَأَمَّا مَنْ يَأْتِي إِلَىٰ قَبْرِ نَبِيٍّ أَوْ صَالِحٍ أَوْ مَنْ يَعْتَقِدُ فِيهِ أَنَّهُ قَبْرُ نَبِيٍّ أَوْ رَجُلٍ صَالِحٍ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَيَسْأَلُهُ وَيَسْتَنْجِدُهُ فَهَذَا عَلَىٰ ثَلَاثِ دَرَجَاتٍ: إِحْدَاهَا: أَنْ يَسْأَلَهُ حَاجَتَهُ، مِثْلُ أَنْ يَسْأَلَهُ أَنْ يُزِيلَ مَرَضَهُ أَوْ مَرَضَ دَوَابِّهِ، أَوْ يَقْضِيَ دَيْنَهُ أَوْ يَنْتَقِمَ لَهُ مِنْ عَدُوِّهِ، أَوْ يُعَافِيَ نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ وَدَوَابَّهُ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ ﷻ، فَهَذَا شِرْكٌ صَرِيحٌ يَجِبُ أَنْ يُسْتَتَابَ صَاحِبُهُ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ.

فهذه الدرجة الأولىٰ شرك صريح.

ثم قال شيخ الإسلام: وَإِنْ قَالَ: أَنَا أَسْأَلُهُ لِكَوْنِهِ أَقْرَبَ إِلَىٰ اللهِ مِنِّي، لِيَشْفَعَ لِي فِي هَذِهِ الْأُمُورِ؛ لِأَنِّي أَتَوَسَّلُ إِلَىٰ اللهِ بِهِ كَمَا يُتَوَسَّلُ إِلَىٰ السُّلْطَانِ بِخَوَاصِّهِ

---

(١) سورة الزخرف: (٨١).

وَأَعْوَانِهِ، فَهَذَا مِنْ أَفْعَالِ الْمُشْرِكِينَ وَالنَّصَارَىٰ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَتَّخِذُونَ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ شُفَعَاءَ يَسْتَشْفِعُونَ بِهِمْ فِي مَطَالِبِهِمْ، وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ اللهُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾[1].

وَقَالَ ﷻ: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلۡ أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَعۡقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗاۖ لَّهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ ثُمَّ إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴿٤٤﴾﴾[2]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيّٖ وَلَا شَفِيعٍۚ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٤﴾﴾[3]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾[4]، فَبَيَّنَ الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ.

فَإِنَّ مِنْ عَادَةِ النَّاسِ أَنْ يَسْتَشْفِعُوا إِلَىٰ الْكَبِيرِ مِنْ كُبَرَائِهِمْ بِمَنْ يُكَرَّمُ عَلَيْهِ، فَيَسْأَلُهُ ذَلِكَ الشَّفِيعُ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ، إِمَّا رَغْبَةً، وَإِمَّا رَهْبَةً، وَإِمَّا حَيَاءً، وَإِمَّا مَوَدَّةً، وَإِمَّا غَيْرَ ذَلِكَ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ لا يَشْفَعُ عِنْدَهُ أَحَدٌ حَتَّىٰ يَأْذَنَ هُوَ لِلشَّافِعِ، فَلا يَفْعَلُ إِلَّا مَا شَاءَ، وَشَفَاعَةُ الشَّافِعِ مِنْ إِذْنِهِ، فَالْأَمْرُ كُلُّهُ لَهُ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «**لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْت، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْت، وَلَكِنْ لِيَعْزِمْ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللهَ لا مُكْرِهَ لَهُ**»، فَبَيَّنَ أَنَّ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، لا يُكْرِهُهُ أَحَدٌ عَلَىٰ مَا اخْتَارَهُ كَمَا قَدْ يُكْرِهُ الشَّافِعُ الْمَشْفُوعَ إِلَيْهِ، وَكَمَا يُكْرِهُ السَّائِلُ الْمَسْئُولَ إِذَا أَلَحَّ عَلَيْهِ وَآذَاهُ بِالْمَسْأَلَةِ. فَالرَّغْبَةُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ إِلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِذَا فَرَغۡتَ فَٱنصَبۡ ﴿٧﴾ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرۡغَب

---

(١) سورة الزمر: (٣).
(٢) سورة الزمر: (٤٣-٤٤).
(٣) سورة السجدة: (٤).
(٤) سورة البقرة: (٢٥٥).

﴿٨﴾[١]، وَالرَّهْبَةُ تَكُونُ مِنَ اللهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ ﴿٤٠﴾﴾[٢]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَخْشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ﴾[٣]، وَقَدْ أَمَرَنَا أَنْ نُصَلِّيَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدُّعَاءِ، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ إِجَابَةِ دُعَائِنَا.

وَقَوْلُ كَثِيرٍ مِنَ الضُّلَّالِ: هَذَا أَقْرَبُ إِلَىٰ اللهِ مِنِّي، وَأَنَا بَعِيدٌ مِنَ اللهِ، لَا يُمْكِنُنِي أَنْ أَدْعُوَهُ إِلَّا بِهَذِهِ الْوَاسِطَةِ، وَنَحْو ذَلِكَ مِنْ أَقْوَالِ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ﴾[٤] وَقَدْ رُوِيَ: أَنَّ الصَّحَابَةَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ: رَبُّنَا قَرِيبٌ فَنُنَاجِيه، أَمْ بَعِيدٌ فَنُنَادِيه؟ فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ. وَفِي الصَّحِيحِ: أَنَّهُمْ كَانُوا فِي سَفَرٍ وَكَانُوا يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«يَاأَيُّهَا النَّاسُ ارْبعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، بَلْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَىٰ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ»**، وَقَدْ أَمَرَ اللهُ تَعَالَىٰ الْعِبَادَ كُلَّهُمْ بِالصَّلَاةِ لَهُ وَمُنَاجَاتِهِ، وَأَمَرَ كُلًّا مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾، وَقَدْ أَخْبَرَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾.

ثُمَّ يُقَالُ لِهَذَا الْمُشْرِكِ: أَنْتَ إِذَا دَعَوْت هَذَا فَإِنْ كُنْت تَظُنُّ أَنَّهُ أَعْلَمُ بِحَالِك وَأَقْدَرُ عَلَىٰ عَطَاءِ سُؤَالِك أَوْ أَرْحَمُ بِك، فَهَذَا جَهْلٌ وَضَلَالٌ وَكُفْرٌ، وَإِنْ كُنْت تَعْلَمُ أَنَّ اللهَ أَعْلَمُ وَأَقْدَرُ وَأَرْحَمُ فَلِمَ عَدَلْت عَنْ سُؤَالِهِ إِلَىٰ سُؤَالِ غَيْرِهِ؟ أَلَا تَسْمَعُ

---

(١) سورة الشرح: (٧-٨).
(٢) سورة البقرة: (٤٠).
(٣) سورة المائدة: (٤٤).
(٤) سورة البقرة: (١٨٦).

إِلَىٰ مَا خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الِاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِأَمْرٍ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَاقْدُرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ -قَالَ- وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ»، أَمَرَ الْعَبْدَ أَنْ يَقُولَ: (أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ).

وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَىٰ اللهِ مِنْكَ وَأَعْلَىٰ دَرَجَةً عِنْدَ اللهِ مِنْكَ فَهَذَا حَقٌّ؛ لَكِنْ كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ؛ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ أَقْرَبَ مِنْكَ وَأَعْلَىٰ دَرَجَةً مِنْكَ فَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنْ يُثِيبَهُ وَيُعْطِيَهُ أَكْثَرَ مِمَّا يُعْطِيكَ، لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّكَ إِذَا دَعَوْتَهُ كَانَ اللهُ يَقْضِي حَاجَتَكَ أَعْظَمَ مِمَّا يَقْضِيهَا إِذَا دَعَوْتَ أَنْتَ اللهَ تَعَالَىٰ، فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ مُسْتَحِقًّا لِلْعِقَابِ وَرَدِّ الدُّعَاءِ -مَثَلًا لِمَا فِيهِ مِنَ الْعُدْوَانِ- فَالنَّبِيُّ وَالصَّالِحُ لَا يُعِينُ عَلَىٰ مَا يَكْرَهُهُ اللهُ، وَلَا يَسْعَىٰ فِيمَا يُبْغِضُهُ اللهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَاللهُ أَوْلَىٰ بِالرَّحْمَةِ وَالْقَبُولِ.

وَإِنْ قُلْتَ: هَذَا إِذَا دَعَا اللهَ أَجَابَ دُعَاءَهُ أَعْظَمَ مِمَّا يُجِيبُهُ إِذَا دَعَوْتَه.

فَهَذَا هُوَ (الْقِسْمُ الثَّانِي): وَهُوَ أَلَّا تَطْلُبَ مِنْهُ الْفِعْلَ وَلَا تَدْعُوَهُ، وَلَكِنْ تَطْلُبُ أَنْ يَدْعُوَ لَكَ. كَمَا تَقُولُ لِلْحَيِّ: اُدْعُ لِي. وَكَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ يَطْلُبُونَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ الدُّعَاءَ، فَهَذَا مَشْرُوعٌ فِي الْحَيِّ كَمَا تَقَدَّمَ، وَأَمَّا الْمَيِّتُ مِنَ

الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَغَيْرِهِمْ فَلَمْ يُشْرَعْ لَنَا أَنْ نَقُولَ: أُدْعُ لَنَا، وَلَا اسْأَلْ لَنَا رَبَّك، وَلَمْ يَفْعَلْ هَذَا أَحَدٌ مِنْ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَلَا أَمَرَ بِهِ أَحَدٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ، وَلَا وَرَدَ فِيهِ حَدِيثٌ؛ بَلْ الَّذِي ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُمْ لَمَّا أَجْدَبُوا زَمَنَ عُمَرَ رضي الله عنه اسْتَسْقَىٰ بِالْعَبَّاسِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إنَّا كُنَّا إذَا أَجْدَبْنَا نَتَوَسَّلُ إلَيْك بِنَبِيِّنَا، فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إلَيْك بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا، فَيُسْقَوْنَ، وَلَمْ يَجِيئُوا إلَىٰ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ قَائِلِين: يَا رَسُولَ اللهِ، أُدْعُ اللهَ لَنَا، وَاسْتَسْقِ لَنَا، وَنَحْنُ نَشْكُو إلَيْك مِمَّا أَصَابَنَا، وَنَحْوَ ذَلِكَ. لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ الصَّحَابَةِ قَطُّ، بَلْ هُوَ بِدْعَةٌ مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، بَلْ كَانُوا إذَا جَاءُوا عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَإِذَا أَرَادُوا الدُّعَاءَ لَمْ يَدْعُوَا اللهَ مُسْتَقْبِلِي الْقَبْرَ الشَّرِيفَ، بَلْ يَنْحَرِفُونَ، وَيَسْتَقْبِلُونَ الْقِبْلَةَ، وَيَدْعُونَ اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، كَمَا يَدْعُونَهُ فِي سَائِرِ الْبِقَاعِ.

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّالِثُ: وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ بِجَاهِ فُلَانٍ عِنْدَك، أَوْ بِبَرَكَةِ فُلَانٍ، أَوْ بِحُرْمَةِ فُلَانٍ عِنْدَك، افْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا. فَهَذَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ؛ لَكِنْ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَسَلَفِ الْأُمَّةِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَدْعُونَ بِمِثْلِ هَذَا الدُّعَاءِ، وَلَمْ يَبْلُغْنِي عَنْ أَحَدٍ مِنْ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ مَا أَحْكِيهِ؛ إلَّا مَا رَأَيْت فِي فَتَاوَىٰ الْفَقِيهِ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، فَإِنَّهُ أَفْتَىٰ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ إلَّا لِلنَّبِيِّ ﷺ، إنْ صَحَّ الْحَدِيثُ فِي النَّبِيِّ ﷺ"[١].

ثم إذا كان هذا محتملًا، سقط الاستدلال بالاحتمال، ونرجع إلىٰ كلامه الظاهر الواضح الذي لا لبس فيه ولا احتمال، كما قرره في مواضع كثيرة (أنه شرك، أنه أصل الشرك، أنه أعظم الشرك).

---

(١) اللمعة في الأجوبة السبعة (ص:٣١-٤٧).

وهب -أيها الدكتور- أنه ذريعة للشرك، سلمنا لك جدلًا، فهل يجوز أن نفعل ما هو ذريعة للشرك، والوسائل لها أحكام المقاصد؟

بل صرح شيخ الإسلام في مواضع كثيرة بأنه بدعة منكرة، لم يفعلها أحد من السلف، كما نقل الدكتور عنه قوله: (وفي مبتدعة أهل الكتاب والمسلمين الذين أحدثوا من الشرك والعبادات ما لم يأذن به الله تعالىٰ).

وفي هذا دليل علىٰ أن شيخ الإسلام يقصد بالبدع المحدثة البدع الشركية، لقوله: (الذين أحدثوا من الشرك)، لتعلم أنه لا تنافي بين قول شيخ الإسلام في بعض المواضع (أنه شرك) وفي بعضها (أنه بدعة لم يفعلها السلف)، أي: بدعة شركية، وهذا ظاهر من نصوصه، ولله الحمد.

وعلىٰ كل فكلام العالم يستأنس به وليس حجة في نفسه، كما هو معلوم عند طلبة العلم، وإنما الحجة في كلام الله ﷻ، وفي سنة نبيه ﷺ الصحيحة، وإجماع المسلمين الثابت، وقد تقدم إثبات ما لا شك فيه من هذه المصادر الثلاثة: علىٰ أن الاستشفاع بالنبي ﷺ أو بغيره من الأنبياء والصالحين أو بالملائكة شرك أكبر، مخرج من الملة، وأنه ليس من دين النبي ﷺ في شيء، وأن القول به أو فعله بدعة في الدين محرمة بالنصوص الثابتة، ويشهد لكل ذلك كلام أئمة الدين الذين تقدم ذكرهم.

ثم بعد ذلك يرد الدكتور هذه النصوص الصريحات الواضحات، والنقولات النيرات، بروايات ضعيفة، وقصص مكذوبة، مخالفة لإجماع المسلمين، بتأويلات فاسدة، وكلها رؤىٰ ومنامات، من قصة مالك الدار، التي سيأتي مناقشته فيها في الوقفة التالية، ومن قصة العتبي، وغيرهما من القصص الواهيات.

الوقفة العاشرة

أثر مالك الدار[١]

وفيها أربع محطات:

المحطة الأولى: العلل السبع في قصة مالك الدار:

قال الدكتور في هامشه: (فثبت بهذا أن سند الأثر صحيح لا غبار عليه، كما قال إماما هذا الشأن الحافظ ابن كثير والحافظ ابن حجر)[٢].

وقد ناقش الدكتور من ضعف هذا الأثر، وقال: (وقد ضعف بعض العلماء المعاصرين هذا الأثر، وذكروا أن فيه أربع علل:

الأولىٰ: عنعنة الأعمش عن أبي صالح السمان.

الثانية: الإرسال بين أبي صالح ومالك الدار.

قال الخليلي في الإرشاد: يقال: إن أبا صالح سَمَّعَ مالك الدار هذا الحديث والباقون أرسلوه.

الثالثة: جهالة مالك الدار، فقد ذكره ابن أبي حاتم والبخاري، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

الرابعة: مدارها علىٰ رجل لم يسم).

---

(١) من هو مالك الدار: هو (مالك بن عياض، ويقال: الجُبلاني الحميري، مولىٰ أمير المؤمنين عمر ﷺ وخازنه).

(٢) الاستشفاع والاستغاثة (ص:٣٤).

ثم قال الدكتور: (وهذه العلل كلها ضعيفة، وهي مجرد اجتهاد حادث لم ينقل عن السابقين، والجواب عليها بما يلي...)[١]، ثم ذكر جوابه عليها.

أقول وبالله التوفيق:

حجج الدكتور -والله أعلم- ومناقشته تشبه في جلها ما جاء في كتاب (رفع المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة) لمحمود سعيد ممدوح، الذي ذكر في كتابه هذا العلل نفسها التي ذكرها الدكتور، وقد رد عليه وناقشه فيها الشيخ أبو حمزة سيد بن محمد المنياوي في كتابه (تحفة الأبرار في تحقيق أثر مالك الدار)[٢].

وخلاصة تحقيقه: أنه أعل أثر مالك الدار من سبعة وجوه[٣]، قال حفظه الله: هذا الأثر منكر، وفيه عدة علل:

الأولى: جهالة حال مالك الدار.

الثانية: تفرده الذي لا يحتمل بهذه الحادثة العظيمة.

الثالثة: الإرسال.

الرابعة: مظنة الانقطاع بين أبي صالح ومالك الدار.

الخامسة: عنعنة الأعمش.

---

(١) (ص:٣٢) الاستشفاع والاستغاثة.

(٢) قدم له فضيلة الشيخ أبو الحسن المأربي.

وقد أجاد فيه المنياوي وأفاد، وهي رسالة في نحو (٢٥٠) صفحة، لم يترك شاردة ولا واردة في حديث مالك الدار إلا ذكرها، وقد قمت بتصويره كاملًا وإرسال نسخة منه إلىٰ أحد طلاب الجامعة التي يدرّس فيها الدكتور، لعله ينتشر هناك ويشتهر.

(٣) انظر: تحفة الأبرار (ص:٢٣). فمن شاء فليرجع إليه، ومن أتبع إلىٰ مليء فليتبع.

وهناك كتاب آخر ذكره المنياوي في مقدمته بعنوان: (هدم المنارة لمن صحح أحاديث التوسل والزيارة) للشيخ/ عمرو عبد المنعم سليم، يرد فيه علىٰ كتاب محمود ممدوح السابق.

السادسة: مخالفة هذا الأثر للشرع وظاهر القرآن الكريم.

السابعة: مخالفته الثابت الصحيح عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وعن أصحاب النبي ﷺ و رضي الله عنهم أجمعين.

المحطة الثانية: أثر مالك لا يصح سندًا ولا متنًا:

كثير ممن يرىٰ التوسل الممنوع أو الاستغاثة بغير الله عز وجل يستدلون بأثر مالك الدار خازن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهذا نص الأثر:

قال مالك الدار: أصاب الناس قحط في زمن عمر، فجاء رجل إلىٰ قبر النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، استسق لأمتك، فإنهم قد هلكوا، فأتىٰ الرجل في المنام فقيل له: ائت عمر، فأقرئه السلام، وأخبره بأنكم مستقون، وقل له: عليك الكيس، فأتىٰ عمر، فأخبره، فبكىٰ عمر، ثم قال: يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه[١].

وقد اختلف العلماء في تصحيح إسناد هذا الأثر، فمنهم من يصححه[٢]، ومنهم من يعله بعلل كثيرة، ولا شك أن ظاهر الإسناد الصحة، ولكنه معلول كما قرره البحث العلمي.

---

(١) الأثر أخرجه ابن أبي شيبة، فقال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار... الحديث (٦/ ٣٥٦)، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة مالك الدار، قال: مالك بن عياض الدار، أن عمر قال في قحط: (يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه)، قاله علي عن محمد بن خازم عن أبي صالح عن مالك الدار (٧/ ٣٠٤)، وأخرجه الحافظ الخليلي في الإرشاد فقال: من طريق أبي خيثمة حدثنا محمد بن خازم الضرير حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار... الحديث (٣/ ٣١٣)، وأخرجه البيهقي من طريق يحيىٰ بن يحيىٰ حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك... الحديث. البداية والنهاية (٧/ ٩٨). [المصدر السابق: المنياوي].

(٢) استدل بهذا الأثر تقي الدين علي السبكي في شفاء السقام (ص:١٢٩-١٣٠)، ومحمد علوي مالكي في مفاهيمه (ص:٨٩)، ويوسف خطار في موسوعته (ص:١١١-١١٢)، والدكتور عمر كامل في استغاثته (ص:٢٧).

قال الحافظ ابن كثير عنه: (إسناده صحيح)[١]، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: "وروىٰ ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار"[٢].

ومن تأمل كلام الحافظين علم أنهما لم يصححا المتن بل صححا الإسناد، وهما علىٰ طريقة المتأخرين في تصحيح أحاديث فيمن مثل حال مالك الدار، قال الألباني: (... لأن هناك بعض المحدثين لا يعتمد عليهم في ذلك، لأنهم شذوا عن الجمهور، فوثقوا المجهول، منهم ابن حبان...

نعم يمكن أن تقبل روايته إذا روىٰ عنه جمع من الثقات، ولم يتبين في حديثه ما ينكر عليه، وعلىٰ هذا عمل المتأخرين من الحفاظ؛ كابن كثير والعراقي والعسقلاني وغيرهم...)[٣].

فعلىٰ هذا الاعتداد صححا الإسناد ولم يصححا المتن كما هو واضح من عبارتهما، لأنهما يعلمان جيدًا أن الصحيح هو: ما رواه العدل الضابط عن مثله إلىٰ منتهاه من غير شذوذ ولا علة، فلذلك اقتصرا علىٰ تصحيح الإسناد دون المتن، والله أعلم.

---

(١) البداية والنهاية (٧/ ٩٨).

(٢) الفتح (٢/ ٤٩٥).

(٣) الروض الداني (ص:١٧-١٨).

المحطة الثالثة: علل الإسناد:

العلة الأولى: في الإسناد الأعمش:

فهو أمام ثقة ثبت، ولكنه يدلس، يسقط ضعيفًا بين ثقتين، وفي جمع الطرق لم يصرح بالسماع، نعم ذكر الذهبي أنه تقبل عنعنة الأعمش عن أبي صالح؛ لأنه أكثر عنه وطالت ملازمته له، وحكم الذهبي هذا على الغالب لا على كل حديث أو أثر بعينه، وكيف إذا عرفت أن البخاري أخرج هذا الأثر مقتصرًا على قول عمر رضي الله عنه، فهذا يزيد احتمال التدليس، والله تعالى أعلم.

وقد ثبت تدليس الأعمش عن أبي صالح قال العلائي: "وروى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة حديث: «**الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن**»، قال يحيى بن معين: لم يسمع الأعمش هذا الحديث من أبي صالح"[1].

وهذا الحديث أخرجه أبو داود في السنن فقال: (حدثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن فضيل ثنا الأعمش عن رجل عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث)[2].

وقال الحاكم وهو يتكلم عن الأحاديث المعنعنة فذكر حديثًا، ثم قال: "هذا حديث رواته كوفيون وبصريون ممن لا يدلسون، وليس ذلك من مذهبهم، وروايتهم سليمة وإن لم يذكروا السماع، وأما ضد هذا من الحديث فمثاله ما حدثناه أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنا يعلى بن عبيد حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: ذكرنا ليلة القدر، فقال رسول

---

(١) جامع التحصيل (ص:١٨٩).
(٢) (١/ ١٤٣).

الله ﷺ: «**كم مضىٰ من الشهر**»؟ قلنا: ثنتان وعشرون وبقي ثمان، فقال: «**مضىٰ ثنتان وعشرون وبقي سبع، اطلبوها الليلة، الشهر تسع وعشرون**»، ثم قال الحاكم: لم يسمع هذا الحديث الأعمش من أبي صالح، وقد رواه أكثر أصحابه عنه هكذا منقطعًا، فأخبرني عبد الله بن محمد بن موسىٰ ثنا محمد بن أيوب حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا خلاد الجعفي حدثني أبو مسلم عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش عن الأعمش عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: ذكرنا ليلة القدر، فقال رسول الله ﷺ: «**كم مضىٰ من الشهر**»؟ قلنا: ثنتان وعشرون وبقىٰ ثمان، فقال: «**مضىٰ ثنتان وعشرون وبقىٰ سبع، اطلبوها الليلة، الشهر تسع وعشرون**»[(١)].

ففي هذين المثالين تبين لك أن الأعمش قد دلس عن أبي صالح، فحمل كلام الذهبي علىٰ جميع النصوص لا يؤيده البحث العلمي، ففي المثال الأول دلس الأعمش رجلًا مبهمًا، فاحتمال التدليس ما زال قائمًا، ولا سيما أن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار ليس من شرط البخاري أو مسلم.

قد يقول قائل: إن محمد بن خازم أبا معاوية من أحفظ الناس لحديث الأعمش، فهو يحفظ حديثه الذي دلسه من الذي لم يدلسه.

فالجواب: هذا ليس بلازم، وقد ثبت أن أبا معاوية روىٰ ما دلسه الأعمش، فالمثال الأول المذكور آنفًا أخرجه الترمذي قال: حدثنا هناد حدثنا أبو الأحوص وأبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ... الحديث[(٢)]، فسقط هذا الاحتمال بالدليل القاطع.

---

(١) معرفة علوم الحديث (ص:٣٥).

(٢) سنن الترمذي (١/ ٤٠٢).

العلة الثانية: اختلافهم بين الوصل والإرسال:

فقد قال الخليلي في الإرشاد بعد ذكر هذا الأثر: "يقال: إن أبا صالح سمع مالك الدار هذا الحديث والباقون أرسلوه"(١).

فالأصل عند الخليلي الإرسال، ووصل أبي صالح له مخالفة للباقين، كما نص الخليلي، وهذه علة قادحة، وهذا أيضًا مما يجعل المرء يرتاب أكثر من عنعنة الأعمش.

وكلام الخليلي هذا ﷺ يفتح لنا باب نقاش سماع أبي صالح السمان من مالك الدار. السمان مات سنة (١٠١هـ)، وشهد الدار في عهد عثمان ﷺ، وقال أبو زرعة: (أبو صالح ذكوان عن أبي بكر الصديق مرسل، وذكوان عن عمر مرسل، وقال: أبو صالح السمان لم يلق أبا ذر)(٢).

ومالك الدار أدرك أبا بكر ﷺ، بل قيل: له إدراك، فهو من المخضرمين، لا نعلم متىٰ وفاته علىٰ وجه التحديد، غير أن الذهبي ﷺ ذكره ضمن الطبقة السابعة في تاريخ الأسماء الذين توفوا سنة سبعين، والذي لم يذكر مصدرًا لهذه المعلومة، فهي اجتهاد منه قياسًا علىٰ أبي هريرة، ومعاوية، وعائشة ﷺ، وهذا ليس بلازم.

وكذلك لا نعلم علىٰ وجه التحديد متىٰ ولد أبو صالح السمان، وعلىٰ هذا يكون احتمال الانقطاع بين أبي صالح السمان ومالك الدار كبيرًا جدًّا، ولم نجد طريقًا واحدًا صرح به بالسماع.

---

(١) الإرشاد (٣/ ٣١٦).

(٢) المراسيل (ص:٥٧).

العلة الثالثة في الإسناد: (وهي اختلافهم في مالك الدار نفسه):

فمنهم من يوثقه ومنهم من يجهله، أي: يجعله مجهول الحال، فمن الذي وثقوه ابن حبان فقد ذكره في الثقات[١].

ومن الذين وثقوه أيضًا الخليلي كما في الإرشاد، قال: "تابعي قديم متفق عليه، اثنىٰ عليه التابعون"[٢].

وكذلك من الذين وثقوه ابن سعد قال: "وكان معروفًا"[٣].

والجواب: فأما توثيق ابن حبان فحاله معروف عند علماء الجرح والتعديل، فإنهم لا يعتدون به لمنهجه في توثيق المجاهيل، فذكره لمالك الدار في كتاب الثقات لا يفرح به.

قال الذهبي في الميزان -عند ترجمة عمارة بن حديد-: ولا يفرح بذكر ابن حبان له في الثقات (فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يعرف)[٤].

فتوثيق ابن حبان له لا يرتقي حاله من جهالة الحال إلىٰ الوثاقة.

أما عبارة الخليلي: (متفق عليه) ليست توثيقًا لمالك الدار -كما سيأتي مفصلًا في الوقفة التالية-.

أما ابن سعد فلا يعتد بتوثيقه، كما قال الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري في ترجمة نافع بن عمر الجمحي، وإن كانت عبارته ليست من اصطلاحات الجرح والتعديل.

---

(١) الثقات (١/ ٣٨٤).

(٢) الإرشاد (١/ ٣١٣).

(٣) الطبقات (٥/ ١٢)، ميزان الاعتدال (٣/ ١٧٥).

(٤) المقدمة (١/ ٤٤٧).

وعلىٰ التسليم بالاحتجاج بأقوال ابن سعد، فهذه العبارة لا يستفاد منها جرحًا أو تعديلًا، إذ أطلقها علىٰ صلة بن سليمان[١]، كما أطلقها علىٰ مالك الدار.

فأما الذين لم يعرفوا مالك الدار فهم: ابن أبي حاتم، والمنذري، والهيثمي، وقال عنه الألباني: مجهول الحال. فمالك الدار مختلف فيه بين موثق وبين مجهل لحاله.

العلة الرابعة في الإسناد:

مر أن البخاري أخرج الأثر في التاريخ الكبير فقال: (عن مالك بن عياض الدار، أن عمر قال في قحط: يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه، قاله علي عن محمد بن خازم عن أبي صالح عن مالك الدار)[٢]، وقد سقط من الطبعة الأعمش، ولكن أثبتها ابن عساكر فقال: ".. البخاري: مالك بن عياض الدار:

---

(١) (٧/ ٣١٥).

والمراد بالاطلاع: إفرادها من غير قوله: قليل الحديث، أو له أحاديث، وصلة هذا متهم بالكذب، قال يحيىٰ بن معين: "كان ببغداد، وكان يكذب"، وقال أبو حاتم: "متروك الحديث، أحاديثه عن أشعث منكرة" الجرح والتعديل(٤/ ٤٤٧) ، وقال البخاري: (ليس بذلك القوي) التاريخ الكبير (٤/ ٣٢٢) ، وقال النسائي: (متروك الحديث) الضعفاء والمتروكين (ص:٥٧).

وأطلقها أيضًا علىٰ سرور بن المغيرة (٧/ ٣١٥)، وسرور متكلم فيه، تكلم فيه الأزدي، كما قال الذهبي في ميزان الاعتدال (١/ ١٧٢)، ووثقه ابن حبان فقال: (وكان متقنًا علىٰ قلة روايته) مشاهير علماء الأمصار (ص:١٧٧).

وأطلقها علىٰ أبي لقمان الحضري (٧/ ٤٦٣)، وهو ممن أدرك أبا هريرة ﷺ، وذكره ابن حبان في جملة الثقات، وقال معاوية بن صالح: (مجهول) ميزان الاعتدال (٧/ ٤١٧) .

فمن خلال تلك النقول لا نستطيع أن نحدد قصد ابن سعد بعبارته تلك، هل يقصد تعديلًا، أو تجريحًا، أم يكون معروفًا بحسب حاله؟!

(٢) التاريخ (٧/ ٣٠٤).

أن عمر قال في قحط: يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه، قاله علي -يعني: ابن المديني- عن محمد بن خازم عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار"[(١)].

والراوي لهذا الأثر مختصرًا هو علي بن المديني، والذين رووه مطولًا أبو خيثمة زهير بن حرب، وعبد الله بن محمد أبو بكر بن أبي شيبة، ويحيىٰ بن يحيىٰ، وهذه مخالفة تطعن بالأثر، فكل هؤلاء ثقات، فيحيىٰ بن يحيىٰ ثقة ثبت إمام، وابن أبي شيبة ثقة حافظ صاحب تصانيف، وزهير بن حرب ثقة ثبت، وأما ابن المديني فقال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب: ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، حتىٰ قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني، فهذا أعلم أهل عصره بعلل الحديث، رواه مختصرًا، والظاهر أنه رأىٰ بالمطول عللًا؛ فلذلك تنكب عنه، والله تعالىٰ أعلم.

المحطة الرابعة: نكارة متن الأثر:

أما متن الحديث فهو منكر جدًّا، يخالف ما جاءت به السنة النبوية المطهرة، فالأصل عند القحط أن يستسقوا.

ثم إن في هذا المتن طعن في أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه والصحابة، فكيف هم يجهلون سنة الاستسقاء في حال القحط، حتىٰ يأتي ذلك الرجل المبهم، فيذهب لقبر النبي صلى الله عليه وسلم ليطلب منه أن يستسقي للأمة؟! فسنة الاستسقاء لم تكن خافية علىٰ عمر رضي الله عنه، فكيف تخفىٰ عليه وهو القائل: (اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا)[(٢)]؟! وكيف يجهل الصحابة

---

(١) (٥٦/ ٤٩٢ - ٤٩٣).

(٢) صحيح البخاري(٤/ ١٧٧٥).

سنة الاستسقاء، وقد كان يخرج بهم النبي ﷺ المصلىٰ ليستسقي؟! فعن عباد بن تميم عن عمه قال: (خرج النبي ﷺ إلىٰ المصلىٰ يستسقي، واستقبل القبلة فصلىٰ ركعتين وقلب رداءه)، فهذه السنة في القحط، لا الذهاب إلىٰ قبره ﷺ وطلب الاستسقاء منه، ثم انتظار منام كي يستسقوا، فالقابل لهذا المتن لسان حاله يقول: هذا الرجل أعلم وأحرص علىٰ المسلمين من خليفتهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكذلك أصحابه كعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

من نكارة المتن أيضًا، ذهاب الرجل المبهم إلىٰ قبر النبي ﷺ، فقبره ﷺ كان في حجرة عائشة رضي الله عنها، قبل أن يدخله يزيد بن الوليد في المسجد، فكيف خلص إلىٰ القبر؟!

وكذلك ليس في هذا الأثر ما يدل علىٰ أن عمر بن الخطاب علم بفعل هذا الرجل المبهم فأقره علىٰ ما فعل، إذ إن عمر لا يأتيه الوحي إذا فعل أحد المسلمين ما يخالف الشرع، حتىٰ نقول: إن سكوته إقرار، كما هو الحال مع السنة النبوية.

والرجل المبهم لا يُعلم هل هو صحابي أم تابعي، حتىٰ نقول: إنه رأىٰ النبي ﷺ يقينًا، فإذا كان صحابيًّا، فنقول: نعم رأىٰ النبي ﷺ. أما إذا كان تابعيًّا، فلا نستطيع أن نجزم أنه رأىٰ النبي ﷺ، لأنه قد يأتيه الشيطان ويدعي أنه الرسول ﷺ، والخبر الذي صح عن النبي ﷺ أن الشيطان لا يتمثل به، وليس أنه لا يدعي أنه الرسول، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي**»[1].

---

(١) صحيح البخاري (٤/ ١٧٧٥).

نعم قال الحافظ ابن حجر: (روىٰ سيف في الفتوح أن الذي رأىٰ المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة)[(١)].

والجواب: سيف هذا هو ابن عمر التميمي الضبيّ، أحد الضعفاء المتروكين، كما نص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب قال: (ضعيف الحديث، عمدة بالتاريخ)[(٢)].

ومن نكارة هذا المتن أيضًا مخالفة ما هو معروف عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﵁، إذ كان يسمع بعض الأحاديث من بعض الصحابة فلا يقبل منهم إلا بشاهد، لا تكذيبًا لهم؛ بل زيادة في التحري، قال البخاري: (حدثنا محمد بن سلام أخبرنا مخلد بن يزيد أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عطاء عن عبيد الله بن عمير، أن أبا موسىٰ الأشعري استأذن علىٰ عمر بن الخطاب ﵁، فلم يؤذن له، وكأنه كان مشغولًا، فرجع أبو موسىٰ ففرغ عمر، فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس؟ ائذنوا له، قيل: قد رجع، فدعاه فقال: كنا نؤمر بذلك، فقال: تأتيني علىٰ ذلك بالبينة، فانطلق إلىٰ مجلس الأنصار فسألهم، فقالوا: لا يشهد لك علىٰ هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري، فذهب بأبي سعيد الخدري، فقال عمر: أخفي هذا علي من أمر رسول الله ﷺ، ألهاني الصفق بالأسواق، يعني: الخروج إلىٰ

---

(١) فتح الباري (٢/ ٤٩٦).

(٢) (ص:٢٠٢).

وقال ابن معين: (ضعيف الحديث)، وقال أبو حاتم: (متروك، يشبه حديثه حديث الواقدي) الجرح والتعديل (٢/ ٢٦٨) وقال النسائي: (ضعيف) الضعفاء والمتروكين (ص: ٥٠)، وقال ابن عدي: (ولسيف بن عمر أحاديث غير ما ذكرت، وبعض أحاديثه مشهورة، وعامتها منكرة لم يتابع عليها، وهو إلىٰ الضعف أقرب منه إلىٰ الصدق) الكامل (٣/ ٤٣٥)، وقال الذهبي: (له تواليف، متروك باتفاق) المغني في الضعفاء (١/ ٢٩٢) وبعد كل هذه النقول كيف نقبل روايته؟!

تجارة)[١]، فهذا ما ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فإذا كان يتحرىٰ هكذا ممن سمع النبي ﷺ وهو يقظان يعي ما يقال له، فكيف يقبل العمل برؤيا منام ومن مجهول، وهو قائل: (وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله)[٢].

وللشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ تعليق علىٰ هذا الأثر، حيث قال: "والجواب أن يقال: هذه الحكاية علىٰ تسليم صحتها ليس فيها دليل شرعي يجب المصير إليه عند أهل العلم والإيمان، فقد ذكر العلماء الأدلة الشرعية وحصروها، وليس أحد منهم استدل علىٰ الأحكام برؤيا آحاد الأمة، لا سيما إذا تجردت عما يعضدها من الكتاب والسنة والإجماع أو القياس. وهذا الرجل الذي رآها أبهمه من روىٰ هذه الواقعة، ولم يعينه إلا سيف بن عمر، علىٰ ما زعمه هذا الرجل.

وقد تقدم الكلام في سيف، وأنه ضعيف لا يحتج به، ورؤية النبي ﷺ لا تدل علىٰ استحسان فعل من اشتكىٰ إليه القحط، وهو ﷺ لم يقل: إني شفعت لهم في السقيا، أو طلبتها من الله لهم، أو أجبت هذا المشتكي، وإنما أخبر أنهم يسقون، وهذا لا يفيد إقرار هذا الفعل ولا الرضا به، ولا عن فاعله، وهو في حياته ﷺ كما أعطىٰ الرجل المسألة فيخرج بها يتأبطها نارًا.

وقد يجري لمن يدعو الصالحين ومن هو دون الأنبياء كثير من هذا النوع، كما ذكره شيخ الإسلام وغيره، ولكنهم قرروا أن هذا لا يدل علىٰ الإباحة، ولا علىٰ الإجابة بهذا السبب، بل وقد لا يشعر المسئول بشيء من ذلك، فإذا كان

---

(١) البخاري (١٩٥٦).

(٢) صحيح البخاري (٥٣٤٥).

هذا يقع والمسئول لا شعور لديه، ولا قدرة علىٰ الاستجابة، فالاحتجاج به خروج عن الحجج الشرعية التي يرجع إليها أهل العلم والإيمان.

ورؤية النبي ﷺ وخطابه بمثل هذا لا يدل علىٰ حسن حال الرائي وتصويب فعله، هذا لو ثبتت هذه الرؤيا بوجه صحيح شرعي، فكيف ودلائل الوضع تلوح عليها؟! وقد يراه بعض الفساق والكفار، ورؤيته نذارة للمجرمين وبشارة للمؤمنين، وكون عمر بكىٰ ولم ينكر هذه الرؤيا فليس هذا من الأدلة علىٰ أنه يشتكىٰ إلىٰ الرسول، ولم يقل الرائي لعمر: إني ذهبت واشتكيت القحط إلىٰ رسول الله ﷺ، ولم ينقله أحد.

والنصارىٰ والكفار يتوجهون إلىٰ من عبدوه مع الله ويسألونه المطالب، وكشف الشدائد، ومع ذلك قد تحصل إجابتهم لما لله في ذلك من الحكمة والفتنة، وقد قال تعالىٰ: ﴿كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَ ۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾﴾[1]، وقد استجيب لبلعام بن باعورا في قوم موسىٰ.

والحجة الصريحة الواضحة ما فعله عمر بن الخطاب وأقره أصحاب رسول الله ﷺ وأجمعوا عليه، كما في الصحيحين وغيرهما: "أن عمر استسقىٰ بالعباس بن عبد المطلب، وقال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نستسقي بنبيك فتسقينا، وإنا نستسقي بعم نبيك فاسقنا، قم يا عباس فادع الله، فدعا العباس فسقوا"، هذا قد أجمع عليه الصحابة وأقروه، ولم يقل أحد منهم: استسق برسول الله، أو ليس لك العدول عنه، بل هم أفقه من ذلك وأعلم بدين الله.

---

(١) سورة الإسراء: (٢٠).

ثم لو كان حقًّا فكيف يتركه الجم الغفير ويعدلون عنه، مع أنه هدىٰ وصواب، وهذا لا يكاد يقع ممن هو دونهم رضي الله عنهم؛ فكيف بهم رضي الله عنهم؟ ومن ترك هذه النصوص الواضحات الصريحة وعدل عنها إلىٰ رؤيا منامية وحكايات عمن لا يحتج به في المسائل الإيمانية، فهو ممن وصف الله تعالىٰ بقوله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾[1]، وقد قال النبي ﷺ: «**إذا رأيتهم الذي يتبعون المتشابه فأولئك الذين سمىٰ الله فاحذروهم**»"[2].

وبعد هذا البحث نخلص إلىٰ أن هذا الأثر لا يصح سندًا ولا متنًا، وأقل ما يقال في هذا الأثر: إنه متكلم في إسناده ومتنه، فكيف نأخذ ديننا من مثل هذه الحكايات؟!

هذا والله تعالىٰ أعلم، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم[3].

---

(١) سورة آل عمران: (٧).

(٢) مصباح الظلام (ص:٣٠٢-٣٠٥).

(٣) منقول بتصرف عن (أبي عثمان بن محمد الوادي)، وانظر: تحفة الأبرار، كما في الوقفة التالية.

الـوقفـة الحاديـة عشـرة

بـتر النصـوص

الدكتور في مناقشته لمن ضعف حديث مالك الدار بتر بعض نصوص الأئمة ومنها:

قال الدكتور في هامشه: (إن مالك الدار قد وثقه الحافظ الخليلي ﷺ في الإرشاد، قال: تابعي قديم متفق عليه، أثنىٰ عليه التابعون) اهـ. وعبارة الخليلي كما ذكرها المنياوي: (تابعي قديم متفق عليه، أثنىٰ عليه التابعون، وليس بكثير الرواية)[1]، فحذف الدكتور من كلام الخليلي: (وليس بكثير الرواية)، ولعله تبعًا لمحمود ممدوح، قال المنياوي: فقوله: (ليس بكثير الرواية)، أفادنا أنه ليس من المشتغلين بالعلم والرواية والحديث، ومثله من الرواة المقلين لا يتمكن الناقد في أكثر الأحوال من سبر رواياتهم، ومعرفة حالهم، فهم في حيز الجهالة؛ لذا قال الحافظ المنذري في كتابه الترغيب والترهيب: مالك الدار لا أعرفه. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ومالك الدار لم أعرفه؛ لذلك مالك الدار مستور الحال.

وأما المعترض فإنه لما كان يريد تمشية حال مالك الدار بأي طريقة كانت، رأىٰ تبعًا للهوىٰ أن يبتر كلام الخليلي، فلم يذكر قوله: (وليس بكثير الرواية)، ليوهم القارئ أن الخليلي من الموثقين لمالك الدار، لقوله: (متفق عليه).

ثم قال المنياوي: "والخليلي لعله يقصد بقوله: (متفق عليه)، لا يعني: أن الرجل أخرج له البخاري ومسلم، وإنما يقصد بكلمته: أنه متفق علىٰ عدالته.

---

(١) هامش (٢) (ص:٣٣) الاستشفاع.

وقد يردفها بالتوثيق (ثقة متفق عليه)، وأحيانًا في التجريح (لا يتفق عليه)، كما يظهر من صنيعه في الإرشاد"[(١)].

قال العلامة الألباني: "مالك الدار غير معروف العدالة والضبط"[(٢)].

فأنت تلحظ -يا رعاك الله- ثلاثة من أئمة الحديث قالوا عن مالك الدار: لا نعرفه، المنذري والهيثمي والألباني، مع وصف الإمام الذهبي للخليلي بأن له أوهامًا كثيرة[(٣)].

ولا يفرح الدكتور بقول الإمام ابن كثير في البداية والنهاية: (إسناده جيد قوي).

قال المنياوي: (والحق أن هذا مذهب متسع سار عليه الحافظ ابن كثير في بعض مواضع من كتبه، فإنه يصحح أو يجود ويقوي لبعض من اشتهروا بالضعف؛ كمجالد بن سعيد، وهو يصحح سلسلة داود عن عكرمة عن ابن عباس، ولا يخفىٰ تمشية الحافظ ابن كثير مستوري الطبقات العليا، كما قال في اختصار علوم الحديث: "فأما المبهم الذي لم يسم، أو من سمي ولا تعرف عينه، فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته ويستضاء بها في مواطن"[(٤)]، وأصرح من هذا قوله في التفسير: (جهالة مولىٰ أبي بكر لا تضر، لأنه تابعي كبير، ويكفيه نسبته إلىٰ أبي بكر، فهو حديث حسن)[(٥)].

---

(١) تحفة الأبرار (ص:٢٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) انظر: النبلاء (١٣/ ٣٧٧) و(١٧/ ٦٦٦).

(٤) التحفة (ص:٢٠٥).

(٥) التفسير (١/ ٣٣٧).

ومع هذا فتصحيح الإسناد لا يلزم منه تصحيح المتن، كما تقرر في علوم الحديث، لا سيما والنكارة في هذا الأثر ظاهرة لا تخفىٰ.

وأما فهم الدكتور من كلام الحافظ ابن حجر أنه يصحح الأثر بقوله: "رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح، من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار".

فهذا الفهم لم يفهمه علامة العصر في علم الحديث الشيخ الألباني ﵀؛ إذ فهم الشيخ الألباني: أنها ليست تصحيحًا لجميع الإسناد، وإنما التصحيح إلىٰ أبي صالح وفقط، ولولا ذلك لما ابتدأ هو الإسناد من عند أبي صالح، ولقال رأسًا: عن مالك الدار.. بإسناد صحيح، ولكن تعمد ذلك ليلفت النظر إلىٰ أن ههنا شيئًا ينبغي النظر فيه[1]. اهـ.

---

(١) ولا يضرنا غمز الدكتور وتنقصه الشيخين (محدث العصر الإمام الألباني، والعلامة المحدث مقبل بن هادي)، وإنما كل إناء بما فيه ينضح.
قال ابن عساكر لشيخه عندما تكلم في الإمام مالك: (إنما نحترمك ما احترمت الأئمة، فإذا أطلقت القول فيهم فما نحترمك) تاريخ دمشق (٥٣/ ٦٠).

الوقفة الثانية عشرة
كيف دخل مالك الدار الدار؟

وفيها محطتان:

المحطة الأولى: أجب كيف دخل الدار؟:

نقول للدكتور: كيف دخل مالك الدار وغيره غرفة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، التي دفن فيها النبي ﷺ؟ لأنه من المعلوم أن النبي ﷺ قبر في غرفة عائشة، وحجب عن الناس، فكان الوصول إلىٰ قبره ﷺ غير متيسر.

وقصة مالك الدار وقعت في زمن عمر رضي الله عنه، لأن الرجل أتي إليه في المنام وقيل له: اذهب إلىٰ عمر، فدل هذا علىٰ أن القصة وقعت في زمنه رضي الله عنه، وعائشة علىٰ قيد الحياة بلا شك ولا ريب، فكيف دخل مالك الدار إلىٰ غرفة عائشة؟ ثم إن مالك الدار قال: فجاء رجل إلىٰ قبر النبي ﷺ، فمن هو هذا الرجل الآخر، هل هو صحابي من آل أبي بكر؟ وكيف دخل الغرفة علىٰ عائشة إلىٰ عند القبر أيضًا؟ ولماذا مالك الدار لم يذكر اسمه إذا كان معروفًا؟

فإن قال الدكتور: دعاه واستشفع به من خارج الحجرة.

قلنا: الدكتور يفرق بين من فعل ذلك عند قبره وبين من دعاه من بعيد، فقال: "فقد دل الحديث علىٰ أن النبي ﷺ يسمع ويجيب المسلم برد السلام عليه، وهذا في حق من سلم عليه عند قبره، وأما من كان بعيدًا عن قبره فإن لله تعالىٰ ملائكة تبلغه سلام أمته"[1].

---

(١) الاستشفاع (ص:١١) و(ص:٣٠).

ثم تناقض الدكتور في حديث عثمان بن حنيف -قصة الأعمىٰ-، وقال: "فظاهره أنه دعا بذلك الدعاء في غير حضرة النبي ﷺ، والغائب حكمه حكم الميت من عدم الحضور، وقد سبق أن الملائكة تبلغ النبي ﷺ عندئذ"[(١)].

ثم قال الدكتور: "فهذه القصة بيان بأن ما كان في الحديث ليس خاصًا بذلك الصحابي وبحياة النبي ﷺ، بل هو له ولمن أتىٰ من بعده ولو بعد وفاته ﷺ" اهـ.

فأنت ترىٰ الخلط الذي عليه الدكتور، وكيف يتناقض، ويستدل بتبليغ الملائكة السلام للنبي ﷺ، بجواز دعاء النبي ﷺ مباشرة.

يا رجل هل الحديث فيه دليل علىٰ أن الملائكة تبلغه السلام؟ أم فيه دليل علىٰ جواز دعاء النبي ﷺ مباشرة، ولو من مكان بعيد، ولو كان ذلك بعد موته ﷺ، ومن أي أحد؟

علمًا أنه حذف كلمة من آخر الأثر وهي: (قال: ففعل الرجل فبرأ)، فظاهرها أن الرجل فعل ذلك في حضرة النبي ﷺ، كما قال الدكتور نفسه: "فهذا اللفظ ظاهر أنه توجه بالنداء مباشرة إلىٰ النبي ﷺ ليشفع له عند ربه"، ولكن الدكتور لا يريد هذا الظاهر الذي صرح به، إنما يريد أن الرجل دعا بذلك الدعاء في غياب النبي ﷺ، وحكم الغائب حكم الميت عنده، حتىٰ يكون دليلًا له ليستكثر به.

ثم من قال: إن حكم الغائب حكم الميت؟ فالميت في عالم البرزخ، قال ﷻ: ﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ۝١٠٠﴾[(٢)]، وأما الغائب الحي فهو في عالم الحياة الدنيا، وقد هاتف عمر سارية وهو علىٰ المنبر: (يا سارية الجبل) -إذا

---

(١) الإستشفاع (ص:١١).

(٢) سورة المؤمنون: (١٠٠).

سلمنا بصحة الحكاية- فيقال: من باب الكرامة والمكاشفة، وأما الميت فهيهات هيهات أن يقاس بالغائب، هذا إذا سلمنا أن الرجل دعا النبي ﷺ في غيابه وليس في حضرته، كما ادعىٰ الدكتور.

ثم كيف يحتج بفعل صحابي، حتىٰ لو سلمنا أن الرجل الذي جاء إلىٰ قبر النبي ﷺ صحابي من آل أبي بكر، ودخل الغرفة الشريفة، أو من غير آل أبي بكر، أو من التابعين، وسمحت له عائشة رضي الله عنها بالدخول، هل ستسمح له عائشة أن يستشفع بالنبي ﷺ أمامها، وهي تنكر علىٰ ابن عمر وغيره سماع الموتىٰ؟

ثم هل يحتج بفعل صحابي وهو مخالف للنصوص الكثيرة لأمر عقدي غيبي برؤيا في منام؟

ومن المعلوم أن فعل الصحابي ليس بحجة -عدا الخلفاء الأربعة-، فما بالك بفعله.

فإن قلت: لعله كلمه من خارج الغرفة، قلنا لك: هذا بعيد المسافة، ثم هو مخالف لنص الرواية: (فجاء رجل إلىٰ قبر النبي ﷺ).

فإن قال الدكتور: لا يلزم أن يكون مالك الدار موجودًا عند القبر، فلعله سمعها عند عمر عندما جاءه الرجل.

نقول: فلم عدل عمر عن الاستسقاء بالنبي ﷺ واستسقىٰ بالعباس، مع علمه بهذه الواقعة العظيمة؟ وفي نفس الأثر: (أصاب الناس قحط).

فإن قال: سمعها من آخر.

نقول: فهناك حلقة مفقودة من المجاهيل، وبهذا يكون الأثر منقطعًا.

ثم قد يكون هذا الرجل المجهول شيطانًا، فقد تمثل لأبي هريرة في حديث الصدقة، وزعم أنه يعلمه كلمات تنفعه، فعلمه آية الكرسي، كما في القصة المشهورة «**صدقك وهو كذوب**».

فلم لا يكون هذا الرجل المجهول شيطانًا من الشياطين، جاء ليضل الناس عن ربهم وعن التوحيد الخالص، وإخلاص الدعاء لله تعالىٰ إلىٰ الشرك، بحجة الاستشفاع به ﷺ، ثم جاء للرجل في المنام، ولا ندري من الذي جاءه في المنام أيضًا، وهل تترك الآيات البينات، والأحاديث الصريحة -يا دكتور- من أجل رؤىٰ ومنامات، وبرجال مجهولين؟!

ثم تُغلِّط عائشة رضي الله عنها بقولك: "وتأويل عائشة بعض الآيات علىٰ معنىٰ يخالف الأحاديث المذكورة لا يجب الرجوع إليه؛ لأن غيره في معنىٰ الآيات أولىٰ بالصواب منه، فلا ترد النصوص الصحيحة عن النبي ﷺ بتأويل بعض الصحابة بعض الآيات".

ونحن نقول لك كذلك: (لا ترد النصوص الصريحة من الآيات والأحاديث الصحيحة بفعل رجل مجهول، أو برؤىٰ ومنامات وأحاديث ضعيفة وقصص مكذوبة).

قال شيخ الإسلام: وَالْمُسْتَغِيثُ بِالْمَخْلُوقَاتِ قَدْ يَقْضِي الشَّيْطَانُ حَاجَتَهُ أَوْ بَعْضَهَا، وَقَدْ يَتَمَثَّلُ لَهُ فِي صُورَةِ الَّذِي اسْتَغَاثَ بِهِ، فَيَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ كَرَامَةٌ لِمَنْ اسْتَغَاثَ بِهِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ دَخَلَهُ وَأَغْوَاهُ لَمَّا أَشْرَكَ بِاَللَّهِ، كَمَا يَتَكَلَّمُ الشَّيْطَانُ فِي الْأَصْنَامِ وَفِي الْمَصْرُوعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَمِثْلُ هَذَا وَاقِعٌ كَثِيرًا فِي زَمَانِنَا وَغَيْرِهِ، وَأَعْرِفُ مِنْ ذَلِكَ مَا يَطُولُ وَصْفُهُ فِي قَوْمٍ اسْتَغَاثُوا بِي أو بِغَيْرِي، وَذَكَرُوا أَنَّهُ أَتَىٰ

شَخْصٌ عَلَىٰ صُورَتِي أَوْ صُورَةِ غَيْرِي وَقَضَىٰ حَوَائِجَهُمْ، فَظَنُّوا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ بَرَكَةِ الِاسْتِغَاثَةِ بِي أَوْ بِغَيْرِي، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ أَضَلَّهُمْ وَأَغْوَاهُمْ، وَهَذَا هُوَ أَصْلُ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ، وَاتِّخَاذِ الشُّرَكَاءِ مَعَ اللهِ تَعَالَىٰ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مِنَ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ، فَهَذَا أَشْرَكَ بِاللهِ نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ ذَلِكَ.

وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ: اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، كَمَا يَفْعَلُهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْجُهَّالِ الْمُشْرِكِينَ، وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَسْجُدَ لِقَبْرِهِ، وَيُصَلِّيَ إِلَيْهِ، وَيَرَىٰ الصَّلَاةَ أَفْضَلَ مِنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، حَتَّىٰ يَقُولَ بَعْضُهُمْ: هَذِهِ قِبْلَةُ الْخَوَاصِّ، وَالْكَعْبَةُ قِبْلَةُ الْعَوَامِّ.

وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَرَىٰ السَّفَرَ إِلَيْهِ مِنْ جِنْسِ الْحَجِّ، حَتَّىٰ يَقُولَ: إِنَّ السَّفَرَ إِلَيْهِ مَرَّات يَعْدِلُ حَجَّةً، وَغُلَاتُهُمْ يَقُولُونَ: الزِّيَارَةُ إِلَيْهِ مَرَّةً أَفْضَلُ مِنْ حَجِّ الْبَيْتِ مَرَّاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ. وَنَحْوَ ذَلِكَ فَهَذَا شِرْكٌ بِهِمْ وَإِنْ كَانَ يَقَعُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي بَعْضِهِ[1] اهـ.

المحطة الثانية: وسدت الحجرة، ومنع الناس منعًا عامًا:

قصة العتبي كذلك فيها: (كنت جالسًا عند قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابي، فقال: السلام عليك يا رسول الله...)، وهي قصة إسنادها مظلم كما قال ابن عبد الهادي، وقد سلم الدكتور بذلك -وسيأتي مناقشته فيها-.

ولكن الذي يلفت الانتباه هنا هو أن القصتين متشابهتان إلىٰ حد كبير، في كون أن غرفة عائشة كأنها مفتوحة للزوار، يدخل إليها من يشاء من التابعين أو المجهولين أو الأعراب؛ كمالك الدار، والعتبي، وذاك الرجل المجهول، وهذا الأعرابي، أما ترىٰ أن ذلك الأمر مخالف لما قرره علماء الإسلام من أن النبي ﷺ قبر داخل الحجرة، ولم يكن في استطاعة أحد الوصول إلىٰ قبره ولو كان من

(١) مجموع (١/ ٣٥٠).

الصحابة، فضلًا عن التابعين، فضلًا عن المجاهيل والأعراب، أما يدل ذلك يقينًا علىٰ أن قصة مالك الدار منكرة؛ لمخالفتها الحقيقة والواقع المجمع عليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة عظيمة: فإن الصحابة لم يكونوا يقفون في المسجد بجانب القبر، ولا كانوا يكثرون من الدخول، بل ولا كانوا يكثرون من الدخول إلىٰ عند القبر، بل دفن في الحجرة، (ومُنع الناسُ أصحابُه وغير أصحابه) من الدخول إلىٰ عند القبر، وإنما كان يدخل من يدخل إلىٰ عائشة ﵂، وكانت ناحية في الحجرة عن القبر، وربما طلب منها أحيانًا بعض التابعين أن تريه القبر، فتريه إياه، ليعرف السنة في القبور، وأنها تكون لاطية لا مشرفة[1]. اهـ.

فأنت ترىٰ أن الناس منعوا من الدخول إلىٰ القبر حتىٰ الصحابة، إلا بعد الطلب من عائشة ﵂، وعليه فتكون قصة مالك الدار أن الرجل المجهول الذي دخل إلىٰ قبر النبي ﷺ كان بحضرة عائشة حتمًا، ولو كان هذا لاشتهرت هذه القصة عنها؛ لأنه أمر مهم بالنسبة للأمة، ولاشتهر عن الصحابة، ولطلبوا منه غفران الذنوب، وكشف الكروب، والنصر علىٰ الأعداء، ولتوسل عمر به بدلًا من العباس، ولكن كل ذلك لم يحصل، بل ولم يذكره أحد منهم، ولا من مشاهير التابعين، ولا يعرف عن أحد منهم، كما ذكرت من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

فلما ماتت عائشة منع الناس منعًا عامًّا، كما قال شيخ الإسلام.

وقال أيضًا: وكان الدخول ممكنًا مع وجود الباب، فلما سدت الحجرة وبني الحائط البراني، صار الدخول إلىٰ قبره والزيارة له كما يزار قبر غيره غير مقدور ولا مأمور. انتهىٰ.

---

(١) قاعدة عظيمة (ص:٦٦).

ولذلك تعرف نكارة ما نقله الدكتور عن الطبراني وابن المقري وأبي الشيخ، في قول ابن المقري: (حضرت القبر...) القصة[١].

كيف حضر القبر ابن المقري يا دكتور؟ وكيف دخل؟ ثم القصة مشابهة -أيضًا- لقصة مالك الدار، ولقصة العتبي، وفي آخرها: فجاء النبي ﷺ للرجل في المنام.

ثلاث قصص متشابهة، يأتي رجل مجهول إلىٰ قبر النبي ﷺ، ثم ينام فيرىٰ النبي ﷺ في المنام!

قال النووي في شرح صحيح مسلم عند حديث جندب: (معنىٰ (أبرأ) أي: أمتنع من هذا وأنكره، قال العلماء: إنما نهىٰ النبي ﷺ عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجدًا خوفًا من المبالغة في تعظيمه والافتتان به، فربما أدىٰ ذلك إلىٰ (الكفر)، كما جرىٰ لكثير من الأمم الخالية، ولما احتاجت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين والتابعون إلىٰ الزيادة في مسجد رسول الله ﷺ حين كثر المسلمون، وامتدت الزيادة إلىٰ أن دخلت بيوت أمهات المؤمنين فيه، ومنها حجرة عائشة رضي الله عنها مدفن رسول الله ﷺ وصاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، بنوا علىٰ القبر حيطانًا مرتفعة مستديرة حوله، لئلا يظهر في المسجد فيصلي إليه العوام، ويؤدي إلىٰ المحذور، ثم بنوا جدارين من ركني القبر الشمالي وحرفوهما حتىٰ التقيا، حتىٰ لا يتمكن أحد من استقبال القبر، ولهذا قال في الحديث: (ولولا ذلك لأبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجدًا)[٢]. والله أعلم بالصواب.

---

(١) الاستشفاع (ص:٥٥).

(٢) شرح صحيح مسلم، عند حديث رقم (٥٣٢).

فمن أين دخل ابن المقري -يا دكتور- القبر؟ أخشىٰ أن تقول: إن هناك سردابًا تحت الأرض يدخل الناس منه إلىٰ قبره ﷺ.

وقل لمن يدعي العلم فلسفة حفظت شيئًا وغابت عنك أشياء

علمًا أن القصة استشهد بها الشيعي الكتاني، بأن الطبراني توسل بالنبي، وذلك بقوله: إن الطبراني قال: (الجوع يا رسول الله).

وقد ردوا عليه ردودًا منها:

أولًا: دلس هذا الحديث فأوهم الناس أن الطبراني قد أخرجه، وهذا كذب، فلم يروِ هذه القصة الطبراني، بل هي حكاية سردها الإمام الذهبي بدون إسناد في كتابه (تذكرة الحفاظ)، قال الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ: "وروي عن أبي بكر بن أبي علي قال: كان ابن المقرئ يقول: كنت أنا والطبراني وأبو الشيخ بالمدينة، فضاق بنا الوقت، فواصلنا ذلك اليوم، فلما كان وقت العشاء حضرت القبر وقلت: يا رسول الله الجوع، فقال لي الطبراني: اجلس فإما أن يكون الرزق أو الموت، فقمت أنا وأبو الشيخ فحضر الباب علوي ففتحنا له، فاذا معه غلامان بقفتين فيهما شيء كثير، وقال: شكوتموني إلىٰ النبي ﷺ، رأيته في النوم فأمرني بحمل شيء إليكم".

ثانيًا: الذهبي لم يذكر إسنادًا للقصة؛ ولكن رواها في معرض ترجمة ابن الشيخ بقوله: (وروي)، وهذه الحكاية ليس لها إسناد؛ بل ذكرت بما يسمونه بصيغة التمريض (روي)، فلا بد إذن من معرفة الإسناد للحكم علىٰ القصة.

ثالثًا: لا أعتقد أنه يخفىٰ علىٰ المتمسكين بهذه الحكاية أنها غير مسندة، فإن ما بين الحافظ الذهبي وبين أبي بكر بن أبي علي ما يقارب الخمسة قرون، فلو

وجد لها سند -وليست كذلك- لكان الحكم عليها بالشذوذ ومخالفة معتقد الصحابة والسلف الكرام، وقد تضمنت الأحاديث الصحيحة المسندة روايات أصح منها ومخالفة لها بإجماع الصحابة والمسلمين، وهو إعلان عمر أمام جموع الصحابة وفي أشد حالات الحاجة لنزول المطر ترك التوسل بالنبي بعد موته، وما كان مجمعًا عليه من الصحابة فلا قيمة لما خالفه حتىٰ لو صح سنده.

رابعًا: لو قالوا: الذهبي حافظ ثقة، لقلنا: نعم، الذهبي ثقة حافظ، ولكن أين الرواة بينه وبين هذه الحكاية؟

خامسًا: لو صحت قصة التوسل هذه، فهل فعل هؤلاء حجة أم لا؟ ولا أعتقد إلا أنهم بشر يخطئون ويصيبون، فما كان من صواب أخذناه، وما كان خطأ تركناه.

سادسًا: ثم من أين دخلوا إلىٰ القبر، وقد سد الباب بعد موت عائشة في وقت الصحابة، وقد بنوا علىٰ القبر حيطانًا كما ذكر الإمام النووي؟[1].

---

(١) التحفة (ص:٢٥) و(ص:٤٣)، لم أنقله خشية الإطالة.

الـوقفـة الثالثـة عشـرة

الأدلة التي استدل بها الدكتور على جواز الاستشفاع به ﷺ بعد موته على وجه التفصيل

وفيها محطتان:

الـمحطة الأولى: أنواع التوسل:

قال الدكتور عند قوله ﷻ في سورة النساء: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا ٦٤﴾[١]، قال: (فبين الله في هذه الآية أن من ظلم نفسه بالوقوع بالمخالفة، فجاء تائبًا مستغفرًا، وطلب من النبي ﷺ أن يستغفر له، فإن الله تعالىٰ يستجيب له، ويقبل توبته ويغفر ذنوبه رحمة منه سبحانه، وهذه الآية وإن كانت في حال حياته في الدنيا [فليس ما يمنع من طلب ذلك منه ﷺ بعد مماته؛ لأنه حي في قبره، ويدعو ويسمع ويجيب كما تقدم]).

أقول وبالله التوفيق: هذه الآية أيضًا استدل بها الزهاوي[٢] علىٰ جواز التوسل بالجاه أو بالحق، فقال: (فقد علق الله قبول استغفارهم باستغفاره ﷺ، وفي ذلك صريح دلالة علىٰ جواز التوسل به ﷺ) اهـ.

---

(١) سورة النساء: (٦٤).

(٢) الزهاوي: هو جميل أفندي صدقي الزهاوي، أطلق عليه ابن سحمان العراقي أثناء رده عليه في كتابه الضياء الشارق، وعرف به (ص:٧)، وانظر: التعريف به أيضًا- الأعلام (٢/ ١٣٧).

وفي ويكيبيديا: جميل صدقي بن محمد فيضي بن الملا أحمد بابان الزهاوي، ولد في بغداد عام (١٨٦٣م)، وتوفي بها في (٢٤ فبراير ١٩٣٦م)، ونشأ ودرس علىٰ يد أبيه وعلىٰ يد علماء عصره، وعين مدرسًا في =

أقول: الزهاوي أحسن حالًا من الدكتور في هذه المسألة، إذ استدل بالآية الكريمة علىٰ جواز التوسل بالنبي ﷺ، ومعلوم أن التوسل الممنوع: هو تقرب العبد إلىٰ الله بما لم يثبت في كتاب ولا في سنة صحيحة أنه وسيلة.

والتوسل الممنوع نوعان:

النوع الأول: التوسل بوسيلة نص الشارع علىٰ بطلانها، مثالها: توسل المشركين بآلهتهم، قال تعالىٰ في محكم التنزيل: ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾﴾[(١)].

النوع الثاني: التوسل بوسيلة دلت قواعد الشرع علىٰ بطلانها، مثل: التوسل إلىٰ الله بذوات المخلوقين، كأن يقول: (اللهم إني أسألك بنبيك -ولا يعني إلا ذاته ﷺ أن تعطيني كذا، أو تدفع عني كذا).

= مدرسة السليمانية ببغداد عام (١٨٨٥م)، وهو شاب، ثم عين عضوًا في مجلس المعارف عام (١٨٨٧م)، ثم مديرًا لمطبعة الولاية، ومحررًا لجريدة الزوراء عام (١٨٩٠م)، وبعدها عين عضوًا في محكمة استئناف بغداد عام (١٨٩٢م)، وسافر إلىٰ إسطنبول عام (١٨٩٦م)، فأعجب برجالها ومفكريها، وبعد إعلان العمل بالدستور في عام (١٩٠٨م)، عين أستاذًا للفلسفة الإسلامية في دار الفنون بإسطنبول، ثم عاد لبغداد، وعين أستاذًا في مدرسة الحقوق، وعند تأسيس الحكومة العراقية عين عضوًا في مجلس الأعيان. ونظم الشعر باللغة العربية واللغة الفارسية، وتميز إنتاج جميل صدقي الزهاوي بالكثرة والتنوع بين الشعر والنثر، وكان فخورًا ومعتدًّا بنفسه، فكتب عن نفسه في أواخر حياته قائلًا: "كنت في صباي أسمىٰ (المجنون) لحركاتي غير المألوفة، وفي شبابي (الطائش) لنزعتي إلىٰ الطرب، وفي كهولتي (الجريء) لمقاومتي الاستبداد، وفي شيخوختي (الزنديق) لمجاهرتي بآرائي الفلسفية"، وكان يجاهر بإيمانه بنظرية التطور، ويخالف آراء المجتمع العربي في وقته وينعتها بالجهل والتخلف، ونسبت إليه الزندقة في أواخر حياته لكثرة تفلسفه في العلوم، ولكنه كان مسلمًا ولم يكن ملحدًا علىٰ الرغم من شيوع ذلك عند عامة الناس، وله شعر جميل في وصف الذات الإلهية، وجمال صنع الخالق، وله مقالات فلسفية في كبريات المجلات العربية.

(١) سورة الزمر: (٣).

أو التوسل بالجاه أو بالحق ونحو ذلك.

وقد تقدم ذكر حكم كل نوع من أنواع التوسل فانظره.

يقول ابن القيم في إعلام الموقعين: (لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها، كانت طرقها وأسبابها تابعة لها... إلىٰ أن قال: فإذا حرم الله شيئًا وله طرق ووسائل تفضي إليه، فإنه يحرمها ويمنع منها تحقيقًا بتحريمه، ومنعًا أن يقرب حماه، ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليها لكان ذلك نقضًا للتحريم)[١]. اهـ.

المحطة الثانية: ما ترشد إليه الآية الكريمة:

والجواب عن الآية الكريمة التي في سورة النساء رقم (٦٤) التي استدل بها الدكتور علىٰ جواز الاستشفاع هو: أن الآية إنما ترشد إلىٰ التوسل المشروع، وهو التوسل بدعائه ﷺ حال حياته، ويدل علىٰ ذلك ما يلي:

أولًا: قوله: (جاءوك)، فإن المجيء إلىٰ الرجل ليس معناه إلا المجيء إلىٰ عين الرجل، أما المجيء إلىٰ قبره فإنه ليس من أفراد المجيء إلىٰ الرجل لا لغة ولا شرعًا ولا عرفًا -ولا يفهم من هذا اللفظ بحسب اللغة والعرف- إلا المجيء إليه في حياته الدنيوية المعهودة، ولذا لم يفهم من هذه الآية أحد من السلف والخلف إلا المجيء إليه ﷺ في حياته ليستغفر لهم[٢].

ثانيًا: قوله: (واستغفر لهم الرسول).

---

(١) (٣/ ١٣٥)، (وانظر التوسل للألباني (ص:٤٧)، وقاعدة جليلة في التوسل والوسيلة لشيخ الإسلام (ص:١٩-١٤)، وفتاوىٰ اللجنة الدائمة (١/ ٣٤٢-٣٤٥).

(٢) انظر: الصارم المنكي (ص:٤٢٥).

واستغفاره ﷺ لا يكون إلا في حياته، ذلك أن الاستغفار كغيره من الأعمال ينقطع بعد الموت لانقطاع التكليف عنه، قال ﷺ فيما أخرجه مسلم: «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»، ولا شك أن النبي ﷺ يشمله الحديث لأنه إنسان، والنبي ﷺ قد مات وغسل وكفن وصلي عليه ودفن في حجرته، إجماعًا، ولقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾[١].

ثالثًا: أنه لو كان استغفاره ﷺ لمن جاءه مستغفرًا بعد موته مشروعًا لأمر به أمته ورغبهم فيه، ولكان الصحابة وتابعوهم بإحسان أرغب شيء فيه وأسبق إليه، فهم أحرص هذه الأمة علىٰ الالتزام بأمر الله ﷻ، وأشدهم تعظيمًا لنبيها ﷺ، ومعرفتهم لقدرته، ولكن شيئًا من ذلك لم يحصل، إذ لم ينقل عن أحد منهم قط بنوع من أنواع الأسانيد أنه جاء إلىٰ قبره ليستغفر له، ولا شكا إليه، ولا سأله، كل ذلك يؤكد أنها خاصة في حياته[٢]، بل قال النبي ﷺ لبعض أصحابه: «**سيأتي عليكم رجل من قرن، إن استطعت أن يستغفر لك فافعل**»، ولم يرشدهم إلىٰ أن يأتوا إليه إلىٰ قبره ويطلبوا منه ذلك، فقد أفرد الإمام مسلم لها في صحيحه بابًا من فضائل أويس القرني، لذا (كان عمر بن الخطاب إذا أتىٰ عليه أمداد أهل اليمن سألهم: "أفيكم أويس بن عامر؟"، حتىٰ أتىٰ علىٰ أويس فقال: "أنت أويس بن عامر؟ قال: نعم، قال: من مراد ثم من قرن؟ قال: نعم، قال: فكان بك برص فبرأت منه إلا موضع درهم؟ قال: نعم، قال: لك والدة؟ قال: نعم،

---

(١) انظر: قاعدة جليلة (ص:١٣٧)، تفسير الكريم الرحمن الآية الكريمة (٦٤) من سورة النساء.

(٢) انظر: الصارم المنكي (ص:٤٢٨).

قال: سمعت رسول الله يقول لصحابته: «**يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن، من مراد ثم من قرن، كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم، له والدة هو بها بر، لو أقسم علىٰ الله لأبره، فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل**». فاستغفر لي، فاستغفر له، فقال له عمر: "أين تريد؟ قال: الكوفة، قال: ألا أكتب لك إلىٰ عاملها؟ قال: أكون في غبراء الناس أحب إلي، قال: فلما كان من العام المقبل حج رجل من أشرافهم، فوافق عمر فسأله عن أويس، قال: "تركته رث البيت قليل المتاع، قال: سمعت رسول الله يقول: «**يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن، من مراد ثم من قرن، كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم له، والدة هو بها بر، لو أقسم علىٰ الله لأبره، فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل**»، فأتىٰ أويسًا فقال: "استغفر لي، قال: أنت أحدث عهدًا بسفر صالح فاستغفر لي، قال: لقيت عمر؟ قال: نعم، فاستغفر له، ففطن له الناس، فانطلق علىٰ وجهه، قال: أسير وكسوته بردة، فكان كلما رآه إنسان قال: من أين لأويس هذه البردة؟).

بل نقل شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع علىٰ ذلك، قال رحمه الله: ومن يتأول قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ ...﴾[1] ويقولون: إذا طلبنا منه الاستغفار بعد موته كنا بمنزلة الذين طلبوا الاستغفار من الصحابة، ويخالفون بذلك [إجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر المسلمين]، فإن أحدًا منهم لم يطلب من النبي ﷺ بعد موته أن يشفع له، ولا سأله شيئًا، ولا ذكر ذٰلك أحد من أئمة المسلمين في كتبهم[2].

---

(١) سورة النساء: (٦٤).

(٢) انظر: قاعدة جليلة (ص:١٩).

وقال الشيخ السعدي في تفسيره: (وهذا المجيء إلىٰ الرسول ﷺ مختص بحياته، لأن السياق يدل علىٰ ذلك، لكون الاستغفار من الرسول لا يكون إلا في حياته، وأما بعد موته فإنه لا يطلب منه شيء؛ بل ذلك شرك).

وقال ابن عبد الهادي: (وأما دلالتها علىٰ المجيء إليه في قبره بعد موته فقد عرف بطلانه)(١).

مما ذكر اتضح أن الآية لا تدل علىٰ المجيء إلىٰ قبره ﷺ وطلب الاستغفار والشفاعة منه، أو التوسل بذاته ﷺ، وإنما تدل علىٰ توسل مشروع، وهو التوسل بدعائه ﷺ حال حياته.

تنبيه:

لا يلزم أن كل من أذنب عليه أن يأتي إلىٰ النبي ﷺ حال حياته ليستغفر له، إذ إنه لو كان كل من أذنب لا يغفر له إلا إذا أتىٰ الرسول ﷺ واستغفر له لما تاب أحد، وللزم أن يبقىٰ الرسول ﷺ حيًّا ليستغفر للمذنبين بمثل هذا الذنب، ولا قائل بها، ولا يعقل، ولم يشرع، وكل حكاية ذكرت في هذه المسألة فهي باطلة، بل نقل عليها الإجماع الشيخ أبو بكر الجزائري في أيسر التفاسير عند الآية الكريمة قائلًا: (من هداية الآية: بطلان من يزعم أن الآية دليل علىٰ جواز طلب الاستغفار من الرسول ﷺ؛ لأن قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ ...﴾ الآية، نزلت في الرجلين اللذين أرادا التحاكم إلىٰ كعب بن الأشرف اليهودي، وإعراضهما عن رسول الله ﷺ، فاشترط لتوبتهما إتيانهما لرسول الله ﷺ واستغفارهما الله تعالىٰ، واستغفار الرسول لهما، وبذلك تقبل

---

(١) الصارم المنكي (ص:٤٢٩).

توبتهما، وإلا فلا توبة لهما، وأما من عداهما فتوبته لا تتوقف على إتيانيه لرسول الله ﷺ ولا لاستغفاره له، وهذا[محل إجماع بين المسلمين]). اهـ.

رابعًا: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾ مختص بحياته ﷺ لا بعد وفاته، يدل عليه قوله: ﴿فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾، والذين يأتونه بعد وفاته من أين لهم إذا استغفروا الله، أن رسول الله ﷺ قد استغفر لهم في قبره، حتى ينالوا كرامة قوله: ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾[1]، بل إن مجيئهم إلى قبره بعد وفاته لهذا الغرض، ذريعة إلى الاستغاثة به، واللجوء إليه، وسؤاله من دون الله -كما يفعل الناس اليوم- وهذا من الشرك بالله تعالى.

قال ابن عبد الهادي ﷺ: (ولم يفهم منها أحد من السلف والخلف إلا المجيء إليه في حياته ليستغفر لهم، وقد ذم تعالى من تخلف عن هذا المجيء إذا ظلم نفسه، وأخبر أنه من المنافقين، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوْاْ رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ﴿٥﴾﴾[2]، وكذلك هذه الآية إنما هي في المنافق الذي رضي بحكم كعب بن الأشرف وغيره من الطواغيت دون حكم رسول الله ﷺ، فظلم نفسه بهذا أعظم ظلم، ثم لم يجئ إلى رسول الله ﷺ ليستغفر له، فإن المجيء إليه ليستغفر له توبة وتنصُّل من الذنب، وهذه كانت عادة الصحابة معه ﷺ: أن أحدهم متى صدر منه ما يقتضي التوبة، جاء إليه فقال: يا رسول الله فعلت كذا وكذا، فاستغفر لي، وكان هذا فرقًا بينهم وبين المنافقين.

---

(١) سورة النساء: (٦٤).

(٢) سورة المنافقون: (٥).

فلما استأثر الله ﷻ بنبيه ﷺ ونقله من بين أظهرهم إلىٰ دار كرامته، لم يكن أحد منهم قط يأتي إلىٰ قبره ويقول: يا رسول الله، فعلت كذا وكذا فاستغفر لي، ومن نقل هذا عن أحد منهم فقد جاهر بالكذب والبهت، أَخفي علىٰ الصحابة والتابعين -وهم خير القرون علىٰ الإطلاق- هذا الواجب الذي ذم الله سبحانه من تخلف عنه، وجعل التخلف عنه من أمارات النفاق، ووُفِّق له من لا يؤبه له من الناس، ولا يعد في أهل العلم؟! وكيف أغفل هذا الأمر أئمة الإسلام وهداة الأنام، من أهل الحديث والفقه والتفسير، ومن لهم لسان صدق في الأمة، فلم يدعوا إليه، ولم يحضوا عليه، ولم يرشدوا إليه، ولم يفعله أحد منهم ألبتة...)[١].

وأما صاحبنا الدكتور هداه الله للحق والصواب، فاستدل بهذه الآية -ليس علىٰ أن يدعو الإنسان المذنب الله بوسيلة ممنوعة-، لو قال ذلك لهان الأمر ولقل الخطب، إنما استدل بها علىٰ دعاء المخلوق الميت مباشرة، وهو الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد موته، كما قال في تعريفه السابق الذكر، ونعوذ بالله من الحور بعد الكور.

قال الشيخ صالح آل الشيخ في الأجوبة والبحوث والدراسات العلمية: (أما لو سأل غيره الدعاء، قال: (يا فلان ادع لي) فهذا ليس توسلًا، ما يدخل في التوسل، هذا يدخل في الشفاعة، والشفاعة غير باب التوسل، طبعًا عند المتأخرين خلطوا باب الدعاء والاستعاذة بالشفاعة، بالتوسل، ويسمون الجميع توسلًا، وهذا من التوسع في الألفاظ، وليس في الحقيقة، ولهذا الشوكاني في بعض كتبه قال: سموه ما شئتم، سموه توسلًا، سموه طلبًا، سموه ما شئتم فإن

---

(١) الصارم المنكي (ص:٤٢٥-٤٢٦) ط: الأنصاري. وينظر: تفسير الطبري (٨/ ٥١٧)، تفسير السعدي (ص:١٨٤).

الحقيقة واحدة، وطبعًا في اللغة الشفاعة شيء، والتوسل شيء آخر... إلىٰ أن قال: القسم الثاني الذي هو الشرك الأكبر: أن يكون معنىٰ التوسل أن يسأل الله متوسطًا بأولئك، ما يقول: اللهم أعطني كذا بفلان، لا يقول..، أو يقول: (يا نبي الله، سل الله لي بكذا، يا حسين اشفع لي بكذا)، فهذا معنىٰ الوساطة، يعني: أنه طلب منهم الوساطة، طلب منهم الزلفىٰ، طلب منهم الشفاعة، ففرق بين (من يسأل الله بهم)، وما بين (أن يتوسط عند الله بهؤلاء)، الأول: بدعة ووسيلة إلىٰ الشرك واعتداء في الدعاء، والثاني: لو سأل هذا أن يشفع له عند الله، أو تقرب إليه بشيء من العبادات ليشفع له عند الله، هذا هو الشرك الأكبر)[1].

(١) الأجوبة والبحوث (١٨/ ١٥٥-١٥٨).

الوقفة الرابعة عشرة
الرسل لم يخبروا بما تحيله العقول

وفيها محطتان:

المحطة الأولى: كيف شاهدوه؟:

يقول الدكتور: "فكما دلت الأحاديث السابقة علىٰ حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في قبورهم، وأنهم يصلون، دل هذا الحديث علىٰ أن حياتهم؛ ليست حياة روح منفصل عن جسد بل هي حياة متعلقة بالجسد مستمرة، وذلك أن الصلاة عليه من المسلمين مستمرة لا تنقطع، وبهذا يتحصل الجمع بين الأحاديث الواردة في هذا الباب".

وقال: (وهذا السلام والخطاب والنداء لموجود يسمع ويخاطب ويعقل ويرد، وإن لم يسمع المسلم الرد، وإذا صلىٰ الرجل قريبًا منهم شاهدوه وعلموا صلاته وغبطوه علىٰ ذلك)[(١)].

وقد غلَّط الدكتور أم المؤمنين عائشة حين نفت سماع الموتىٰ، قال: وإن قول عائشة ومن تبعها: إنهم لا يسمعون، استدلالًا بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ﴾[(٢)]، وما جاء في معناها من الآيات (غلط منها وممن تبعها).

---

(١) الاستشفاع (ص:١٩).
(سمعوه) عرفناه، غلط من أم المؤمنين!
و(علموه) استغاثوا به من بعيد، وحكم الغائب حكم الميت!
لكن (شاهدوه!) لم تفسرها بعد يا دكتور؟!

(٢) سورة النمل: (٨٠).

أقول وبالله التوفيق:

الأول: أن أمور الغيبيات من حياة البرزخ واليوم الآخر قد تحتار فيها العقول ولكنها لا تحيلها؛ فهي لا تقاس علىٰ الواقع المحسوس في الحياة الدنيا، لما بين الحياتين من بون شاسع، إذ كيف تقاس حياة الجزاء علىٰ حياة العمل، وحياة الخلود علىٰ حياة الفناء؟ قال ابن القيم في كتاب الروح: الرسل صلوات الله وسلامه عليهم لم يخبروا بما تحيله العقول وتقطع باستحالته، بل أخبارهم قسمان، أحدهما: ما تشهد به العقول والفطر. الثاني: ما لا تدركه العقول بمجردها، كالغيوب التي أخبروا بها عن تفاصيل البرزخ واليوم الآخر، وتفاصيل الثواب والعقاب، ولا يكون خبرهم محالًا في العقول أصلًا.

وقال أيضًا: الله سبحانه جعل أمر الآخرة وما كان متصلًا بها غيبًا، وحجبها عن إدراك المكلفين في هذه الدار، وذلك من كمال حكمته، وليتميز المؤمنون بالغيب من غيرهم.

وقال ابن حجر في الفتح: (أمور الآخرة لا تدرك بالعقل، وأحوال البرزخ أشبه بأحوال الآخرة)[(١)].

الأمر الثاني: أن أمور الغيبيات لا يخاض فيها إلا بنصوص الوحي المفهوم بكلام العلماء الراسخين من السلف؛ إذ الخوض فيها بلا علم باب هلاك عظيم؛ لأنه يؤدي إلىٰ الكذب والتقول علىٰ الله تعالىٰ، فمن يقول بأن النبي ﷺ أعطي القدرة علىٰ السماع كسماع الأحياء، وأنه أقدره علىٰ أن يستغفر أو يدعو لمن طلب منه ذلك مطالب بنص من الوحي يثبت دعواه، وإلا فإنه قد دخل في جملة

---

(١) الفتح (٦/ ٣٥٣).

القائلين على الله بلا علم، والكاذبين على الله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾[(١)].

وعن المغيرة بن شعبة ﷺ قال: (سمعت النبيَّ ﷺ يقولُ: «إنَّ كَذِبًا عَلَيَّ ليسَ كَكَذِبٍ علىٰ أَحَدٍ، مَن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[(٢)]، ولا ينفع هنا القياس.

الأمر الثالث: أن الله ﷻ في كتابه الكريم نفىٰ تساوي الأحياء والأموات، كما نفىٰ تساوي الظلمات والنور، والظل والحرور، قال في محكم التنزيل: ﴿وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَلَا ٱلظُّلُمَٰتُ وَلَا ٱلنُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلْحَرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾ إِنْ أَنتَ إِلَّا نَذِيرٌ ﴿٢٣﴾﴾[(٣)].

الأمر الرابع: قد جاءت الأدلة علىٰ أن أنبياء الله أحياء في قبورهم يصلون، وأن الملائكة تبلغهم السلام، وأن الميت يسمع قرع النعال، لكن يشاهدون من صلىٰ عند القبر! فهذه عجيبة! كيف يشاهدونه يا دكتور؟ وما الدليل علىٰ ذلك؟

---

(١) سورة الأعراف: (٣٣).

(٢) رواه البخاري (١٢٩١).

(٣) سورة فاطر: (١٩-٢٣).

المحطة الثانية: الأدب الرفيع:

عندما قالت عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﵂: دُعِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، طُوبَىٰ لِهَذَا عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ: «**أَوَ غَيْرَ ذَلِكِ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ**» رواه مسلم.

قال النووي ﵀ في شرحه: أَجْمَعَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ مَاتَ مِنْ أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مُكَلَّفًا، وَتَوَقَّفَ فِيهِ بَعْضُ مَنْ لَا يُعْتَدُّ بِهِ لِحَدِيثِ عَائِشَةَ هَذَا، وَأَجَابَ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّهُ لَعَلَّهُ نَهَاهَا عَنِ الْمُسَارَعَةِ إِلَىٰ الْقَطْعِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهَا دَلِيلٌ قَاطِعٌ، كَمَا أَنْكَرَ عَلَىٰ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي قَوْلِهِ أَعْطِهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، قَالَ: «**أَوْ مُسْلِمًا**»... الْحَدِيثَ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ ﷺ قَالَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ، فَلَمَّا عَلِمَ قَالَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «**ما من مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ**»، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَاللهُ أَعْلَمُ[1]. اهـ.

فانظر إلىٰ خلق النبي ﷺ معها: «**أو غير ذلك يا عائشة**».

وانظر إلىٰ أدب النووي: (لعله نهاها عن المسارعة.. لعله كذا.. يحتمل كذا).

ثم يطالب الدكتور الناس أن يتأدبوا معه في الخطاب!!

---

(١) شرح مسلم حديث رقم (٢٦٦٢) (باب معنىٰ كل مولود يولد علىٰ الفطرة).

الوقفة الخامسة عشرة
عرض الأعمال على النبي ﷺ

قال الدكتور في المبحث الأول: سابعًا: وعن بكر بن عبد الله المزني رحمه الله أن النبي ﷺ قال: «**حياتي خير لكم، تحدثون ويحدث لكم، ووفاتي خير لكم، تعرض علي أعمالكم، فما رأيت من خير حمدت الله عليه، وما رأيت من شر استغفرت الله لكم**».

وقد ذكر الدكتور قبله بنحوه عن ابن مسعود، وذكر في هامشه قول الحافظ العراقي، وقول الحافظ الهيثمي، ثم ذكر تعقب الشيخ الألباني لهما.

ثم تعقب الدكتور الشيخَ الألباني بقوله، قلت: (حكم الشيخ الألباني رحمه الله علىٰ الأسانيد لا غبار عليه، ولكن تبقىٰ عليه ملاحظتان.

ثم ذكر ملاحظتيه، ثم حكم علىٰ الحديث بأن أقل أحواله أنه حديث حسن لغيره.

ثم ذكر الدكتور إشكالًا بين حديث بكر بن عبدالله المزني، وحديث الحوض[1].

أقول وبالله التوفيق:

أولًا: ذكر الدكتور كلام الشيخ الألباني، قال: وجملة القول أن الحديث ضعيف بجميع طرقه، وخيرها حديث بكر بن عبد الله المزني وهو مرسل، وهو من أقسام الحديث الضعيف عند المحدثين، ثم حديث ابن مسعود، وهو خطأ.اهـ.

---

(١) الاستشفاع (ص:١٢).

لم ينته كلام الشيخ الألباني، بل قال: (وشرها حديث أنس بطريقيه)، فلا أدري لماذا حذف الدكتور هذه العبارة وهي: (وشرها حديث أنس بطريقيه).

ثانيًا: ممن استدل بهذا الحديث على جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ عبد الله بن محمد الحسيني إذ قال: (وهذا الحديث يدل دلالة صريحة على أن النبي ﷺ يشفع لأمته بعد انتقاله باستغفاره لهم، وعلى هذا يجوز التوسل به لأنه استشفاع)(١).

وأما الإشكال الذي ذكره الدكتور قال: هذه الأحاديث الدالة على عرض الأعمال على النبي ﷺ في قبره يشكل عليها حديث أنس في الصحيحين: «**إني فرطكم على الحوض... فيقال: لا تدري ما أحدثوا بعدك**»، قال الدكتور: فكيف تعرض عليه الأعمال، ثم يقال له: (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك). اهـ.

والجواب عليه من فضيلة الدكتور عواد عبد الله المعتق(٢)، إذ أجاب: فأما حديث الحوض فثابت في الصحيحين وغيرهما، وأما عرض الأعمال على النبي ﷺ بعد موته، فقد روي فيها أحاديث مختلف في صحتها، منها حديث: «**حياتي خير لكم، تحدثون ويحدث لكم، ووفاتي خير لكم، تعرض علي أعمالكم، فما رأيت من خير حمدت الله عليه، وما رأيت من شر استغفرت الله لكم**». عزاه العراقي في (طرح التثريب) للبزار بإسناد جيد عن ابن مسعود، وتبعه على تجويده جماعة، منهم القسطلاني والزرقاني، وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح. اهـ. وصححه السيوطي في (الخصائص الكبرى).

---

(١) إتحاف الأذكياء، للغماري (ص:٢٤).

(٢) عضو هيئة التدريس بكلية المعلمين بالرياض، في مجلة البحوث العلمية رقم (٧٤).

وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: رواه البزار من حديث ابن مسعود، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عبد المجيد بن عبد العزيز بن رواد وإن أخرج له مسلم ووثقه ابن معين والنسائي فقد ضعفه كثيرون، وفي رواية الحارث بن أبي أسامة في مسنده من حديث أنس بنحوه بإسناد ضعيف. اهـ.

وهذا أقرب إلىٰ الدقة، وبتفرد ابن أبي رواد ضعفه الألباني وحكم عليه بالشذوذ[١].

وذكره بدر الدين السهسواني في (صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان) فقال: ولا يخفىٰ عليك أن كون رجال الحديث رجال الصحيح، أو كون سنده جيدًا لا يقتضي صحة الحديث وجودته؛ لجواز أن يكون فيه انقطاع أو شذوذ أو علة أخرىٰ. اهـ.

قال الدكتور عواد المعتق:

أولًا: الحديث ضعيف بجميع طرقه، فالحكم عليه بالصحة غير صحيح.

ثانيًا: أن الحديث معارض بحديث صحيح رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن حذيفة بن اليمان، أنه ﷺ قال: «**ليردن علىٰ حوضي أقوام، ثم يختلفون، فأقول: أصحابي! فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك**». والشاهد من هذا الحديث قوله: (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك)، والحديث الضعيف، يقول: (تعرض علي أعمالكم) أي: هو ﷺ يعلم ما عليه أصحابه وغيرهم من أمته من خير أو شر، فإما أن نقول: السنة متناقضة، وهذا لا يقول به مسلم، أو نقول: الحديث الضعيف غير صحيح، كما قال الأئمة، وبذلك يزول الإشكال. اهـ.

---

(١) السلسلة الضعيفة (٩٧٥).

الـوقفـة السادسـة عشـرة
مـع قصيـدة الـبردة

وفيها ثلاث محطات:

الـمحطة الأولى: من هو البوصيري:

وأما قصيدة (البردة) هي للبوصيري أبي عبد الله محمد بن سعيد بن حماد الصنهاجي، مصري النشأة، مغربي الأصل، شاذلي الطريقة، توفي سنة (٦٩٦هـ)، وهو ليس من أهل العلم، ويخلط كثيرون بينه وبين بوصيري آخر من أهل العلم، وهو المحدِّث المشهور صاحب (زوائد ابن ماجه)، وهو أحمد بن أبي بكر الكناني، وقد توفي سنة (٨٤٠هـ)، وكان مِن تلامذة الحافظَيْن العراقي وابن حجر رحمهما الله، وانظر ترجمته في (شذرات الذهب)[1].

(١) شذرات الذهب (٩/ ٣٤٠).

المحطة الثانية: من انتقدها ورد عليها:

والقصيدة المذكورة فيها مخالفات في كثير من أبياتها - وتبلغ ١٦ بيتًا - وأكثرها استغاثة بالنبي ﷺ، وقد احتوىٰ بعض أبياتها علىٰ غلو ومخالفات للشرع، وقد نقد مخالفات تلك القصيدة علماء وطلبة علم أفاضل، بعضهم في كتب مستقلة، وآخرون ضمنوا الرد عليها بعض كتبهم، وطائفة تولت ذلك النقد في مقالات خاصة، ومن هؤلاء:

١- الإمام الشوكاني، ضِمن: (الدرّ النضيد في إخلاص كلمة التوحيد)، إذ قال رحمه الله عند قوله:

يا أكرم الرسل ما لي من ألوذ به　　　سواك عند حلول الحادث العمم

قال: فانظر كيف نفىٰ كل ملاذ ما عدا عبد الله ورسوله ﷺ، وغفل عن ذكر ربه ورب رسول الله ﷺ. إنا لله وإنا إليه راجعون[1]. اهـ.

٢- الشيخ محمود شكري الألوسي، ضِمن كتابه: (غاية الأماني في الرد علىٰ النبهاني).

٣- الشيخ صالح الفوزان، ضمن كتابه: (إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد).

٤- الشيخ عبد البديع صقر، في كتاب خاص بعنوان: (نقد البردة مع الرد والتصحيح).

٥-. الشيخ محمد جميل زينو، ضمن كتابه: (معلومات مهمة عن الدين).

---

(١) الدر (ص:٢٦).

٦- مقال للشيخ الدكتور عبد العزيز آل عبد اللطيف، نُشِر في مجلّة (البيان) عدد رقم (١٣٩)، بعنوان: (قوادح عقدية في بردة البوصيري).

٧- عبد الرؤوف محمد عثمان، ضمن كتابه: (محبة الرسول بين الاتباع والابتداع).

٨- مقال للأستاذ سليمان بن عبد العزيز الفريجي، نُشِر في مجلّة (البيان) عدد رقم (١٣٩)، بعنوان: (مظاهر الغلو في قصائد المديح النبوي).

٩- مقال للشيخ علوي السقاف، بعنوان: (قراءة في بردة البوصيري وشعره).

وفي هذا المقال أبان كاتبه وفقه الله عن حال البوصيري الذي جعله أهل الطرق إمامًا، فكان مما ذكر من حاله أن قال: والبوصيري كان ممقوتًا، لإطلاق لسانه في الناس بكل قبيح، وذكره لهم بالسوء في مجالس الأمراء والوزراء، سيئ الخلق مع زوجته وغيرها، شحَّاذًا، مضطربًا في شخصيته، فتارة يمدحُ النصارىٰ ويذُمُّ اليهود، وتارة يمدح اليهود إرضاءً للنصارىٰ، وتارة يذم الاثنين معًا، وكان كثير المدح للسلاطين طمعًا فيما عندهم، وهذا ليس غريبًا علىٰ الشعراء، لكنه ليس من صنيع العلماء، أضف إلىٰ ذلك أنَّ له أبياتًا كثيرة في (البردة) و(الهمزية) وبقية قصائده الواردة في ديوانه، فيها من الغلو ما يصدِّق قول منتقديه فيه.

ثم ذكر أمثلة من شعره علىٰ ما سبق ذِكره من حاله[1].

---

(١) وهناك غيرهم كثير، منهم: شرّاح كتاب (التوحيد) للإمام محمد بن عبد الوهاب، كالشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في (تيسير العزيز الحميد)، والشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب في (فتح المجيد)، والشيخ العثيمين في (القول المفيد)، والشيخ صالح آل الشيخ في (التمهيد في شرح كتاب التوحيد)، وغيرهم كالشيخ الإمام عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين، وقد ألّف رسالة خاصَّة في الردّ عليها بعنوان: (الرد علىٰ البردة)، وهي مطبوعة في آخر كتاب الشيخ العلّامة عبدالله بن عبد الرحمن أبا بطين مفتي الديار النجدية، للدكتور علي بن محمد العجلان.

المحطة الثالثة: التحذير من قراءتها:

ولما سبق ذِكره من حال قائل القصيدة، ولما فيها نفسها من غلو ومخالفات شرعية كثيرة متفرقة في أنحائها، ولما في نشرها من تزكية لقائلها، ولعدم تفريق الناس بين الصواب والخطأ فيما يطرق سمعهم؛ نرىٰ أنه لا يجوز نشر تلك القصيدة، ولا الثناء عليها، ولا إنشادها، ولا الترويج لها، وما فيها من أبيات خلت من مخالفات شرعية لا يشفع لكي تُنشر علىٰ الناس(١).

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين ﷺ: نحن نرىٰ أنه يجب علىٰ المؤمنين تجنب قراءة هذه المنظومة؛ لما فيها من الأمور الشركية العظيمة، وإن كان فيها أبيات معانيها جيدة وصحيحة، فالحق مقبول ممن جاء به أيًّا كان، والباطل مردود ممن جاء به أيًّا كان(٢).

وأما قول الدكتور بأن العلماء تناقلوها حفظًا من غير نكير، ولو كانت شركًا لما تناقلوها، فهذه حجة داحضة، وهي أوهىٰ من بيت العنكبوت.

فهل الدكتور تتبع كلامهم واستقرىٰ كتبهم حتىٰ يجزم بذلك، ثم هب أنهم تناقلوها حفظًا دون نكير منهم، لكن انتقدها من ذكرنا ممن جاء بعدهم، والواجب علىٰ المسلم أن ينظر هل صح الانتقاد أم لم يصح؟ والحكم في ذلك الكتاب والسنة ونصوص السلف، فهل الأبيات المنتقدة توافق عقيدة السلف أم تخالفها؟

فهذا العلامة سماحة الشيخ ابن باز ﷺ تعقب الحافظ ابن حجر في فتح الباري في كثير من المواضع، ومنها تجويزه التبرك بآثار الصالحين، مع العلم أن

---

(١) قاله عبد المحسن العباد.

(٢) فتاوىٰ نور علىٰ الدرب، شريط (٣٣٥).

مئات العلماء بل الآلاف منهم قد قرءوا الفتح ولم ينتقدوه، فهل هم جميعًا مقرون بما فيه؟ ثم سلمنا لك أنهم مقرون ما فيه، هل صح انتقاد الشيخ ابن باز عليه أم لم يصح؟

ففي هذه الحالة نعرض كلام الحافظ على الكتاب والسنة وعقيدة السلف ثم نحكم، قال ﷻ: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾[1]، وغيره من العلماء كثير، ولا يخفى على صاحب لب.

(١) سورة الشورى: (١٠).

الوقفة السابعة عشرة
مع قصة العتبي

وفيها أربع محطات:

المحطة الأولى: استحسان القصص ليس بحجة تعارض بها النصوص:

قال الدكتور -بعد أن ذكر قصة العتبي -: "ولهذا رأينا أئمة الإسلام يذكرون عند تفسير هذه الآية قصة العتبي، مقرين بجواز ما فيها، ولو كان ما فيها شركًا أو ذريعة للشرك لما استحسنوه"[١].

وقال أيضًا: "الأئمة لم يحتجوا بهذه القصة، وإنما أجازوا واستحسنوا ما فيها، وفرق بين الاحتجاج بها وبين إجازة ما فيها واستحسانه". اهـ.

أقول وبالله التوفيق: هل الأئمة حين ينقلون في كتبهم الإسرائيليات أو الروايات الضعيفة أو الشاذة أو المكذوبة مقرون بها مجوزون لها؟

ولعل الدكتور يقصد بالأئمة ابن كثير وابن قدامة، كما سيأتي توضيحه عنهما في كلام الشيخ صالح آل الشيخ، أو قد يقصد ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، لكن لا يريد أن يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، لأن الكلام الذي بعده لم يعجبه!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ولهذا استحب طائفة من متأخري الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد مثل ذلك، واحتجوا بهذه الحكاية التي لا يثبت بها حكم شرعي، لا سيما في مثل هذا الأمر الذي لو كان مشروعًا مندوبًا لكان الصحابة والتابعون أعلم به، وأعمل به من غيرهم، بل قضاء حاجة مثل هذا الأعرابي وأمثاله

---

(١) الاستشفاع (ص:٢٧).

لها أسباب قد بسطت في غير هذا الموضع، وليس كل من قضيت حاجته بسبب يقتضي أن يكون السبب مشروعًا مأمورًا به، فقد كان رسول الله ﷺ يُسأل في حياته المسألة فيعطيها، لا يرد سائلًا، وتكون المسألة محرمة في حق السائل)[1]. اهـ.

والدكتور مسلم بضعف القصة، كما سيأتي توضيحه، ولكنه قوّل الأئمة والمفسرين ما لم يقولوه ولم يقروه، قال الدكتور: "مقرين لها، ومستحسنين لها، ومجوزين ما فيها".

والجواب عليه: قال الشيخ محمد أبو شهبة: وأما تفسير القرآن بما صح وثبت عن النبي ﷺ، فهو علىٰ العين والرأس... وأما الضعيف والموضوع المختلق علىٰ النبي فأحرىٰ به أن يرد. ولا يخفىٰ علىٰ الكثيرين أن ما روي عن الصحابة والتابعين من التفاسير -وهي أكثر من أن تحصىٰ-، ففيها الصحيح، والحسن، والضعيف، والموضوع، والإسرائيليات، والروايات الشاذة والمكذوبة التي تشتمل علىٰ خرافات بني إسرائيل وأكاذيبهم، وقد تسللت إلىٰ الكتب الإسلامية، ولا سيما كتب التفسير، وقد تنبه العلماء المحدثون القدامىٰ إلىٰ هذه الظاهرة، وهي: غلبة الضعف علىٰ الرواية بالمأثور.

فقد روي عن الإمام الجليل أحمد بن حنبل أنه قال: ثلاثة ليس لها أصل: التفسير، والملاحم، والمغازي.

وقال المحققون من أصحاب الإمام: مراده: أن الغالب أنه ليس لها أسانيد صحيحة متصلة، وإلا فقد صح من ذلك شيء غير قليل، كما قلنا فيما سبق[2] اهـ.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٨٩).

(٢) باختصار من كتاب: "الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير"، للدكتور محمد بن محمد أبو شهبة ﷺ.

وقال ابن الأثير بعد أن ساق الغرائب عن بلقيس وجيشها: إنما ذكرنا هذا على قبحه، ليقف بعض من كان يصدق به عليه فينتهي عنه.

ويقول الشيخ صالح آل الشيخ حفظه الله: (أقول:

أولًا: ما دام أنها ليست من سنة الرسول ﷺ ولا فعل خلفائه الراشدين، وأصحابه المكرمين، ولا من فعل التابعين والقرون المفضلة، وإنما هي مجرد حكاية عن مجهول، نقلت بسند ضعيف، فكيف يحتج بها في عقيدة التوحيد الذي هو أصل الأصول؟! وكيف يحتج بها وهي تعارض الأحاديث الصحيحة التي نهى فيها عن الغلو في القبور والغلو في الصالحين عمومًا، وعن الغلو في قبره والغلو فيه ﷺ خصوصًا؟!

وأما من نقلها من العلماء أو استحسنها فليس ذلك بحجة تعارض بها النصوص الصحيحة، وتخالف من أجلها عقيدة السلف، فقد يخفى على بعض العلماء ما هو واضح لغيرهم، وقد يخطئون في نقلهم ورأيهم، وتكون الحجة مع من خالفهم، وما دمنا قد علمنا طريق الصواب فلا شأن لنا بما قاله فلان أو حكاه فلان، فليس ديننا مبنيًّا على الحكايات والمنامات، وإنما هو مبني على البراهين الصحيحة.

ثانيًا: قد تخفى بعض المسائل والمعاني على من خلع الأنداد وتبرأ من الشرك وأهله، كما قال بعض الصحابة: "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط"، فقال رسول الله ﷺ: «**الله أكبر، إنها السنن، قلتم -والذي نفسي بيده- ما قاله أصحاب موسى**: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾[1]». حديث صحيح. والحجة في هذا أن هؤلاء الصحابة وإن كانوا حديثي عهد بكفر، فهم دخلوا في

---

(١) سورة الأعراف: (١٣٨).

الدين بلا إله إلا الله، وهي تخلع الأنداد وأصناف الشرك وتوحد المعبود، فمع ذلك ومع معرفة قائليها الحقة بمعنىٰ لا إله إلا الله خفي عليهم بعض المسائل من أفرادها. وإنما الشأن أنه إذا وضح الدليل وأبينت الحجة فيجب الرجوع إليها والتزامها، والجاهل قد يعذر، كما عذر أولئك الصحابة في قولهم: (اجعل لنا ذات أنواط)، وغيرهم من العلماء أولىٰ باحتمال أن يخفىٰ عليهم بعض المسائل ولو في التوحيد والشرك.

ثالثًا: كيف يتجاسر أحد أن يعارض نصوص كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بقول حكاه حاكٍ مستحسنًا له، والله سبحانه يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾[1]. قال الإمام أحمد: عجبتُ لقومٍ عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلىٰ رأي سفيان، والله تعالىٰ يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾، أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك. فطاعة رسول الله ﷺ مقدمة علىٰ طاعة كل أحد، وإن كان خير هذه الأمة أبا بكر وعمر، كما قال ابن عباس: (يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر)، فكيف لو رأىٰ ابن عباس هؤلاء الناس الذين يعارضون السنة الثابتة، والحجة الواضحة، بقول أعرابي في قصة العتبي الضعيفة المنكرة.

---

(١) سورة النور: (٦٣).

إن السنة في قلوب محبيها أعظم وأغلىٰ من تلك الحجج المتهافتة التي يدلي بها صاحب المفاهيم البدعية، تلك المفاهيم المبنيّة علىٰ المنامات والمنكرات، فاعجب لهذا، وجرد المتابعة لرسول الله ﷺ، وحذارِ ثم حذارِ من أن ترد الأحاديث الصحيحة، وتؤمن بالأخبار الباطلة الواهية، فيوشك بمن فعل ذلك أن يقع في قلبه فتنة فيهلك.

رابعًا: ما من عالم إلا ويرد عليه في مسائل اختارها؛ إما عن رأي أو عن ضعف حجة، وهم معذورون قبل إيضاح المحجة بدلائلها، ولو تتبع الناس شذوذات المجتهدين ورخصهم لخرجوا عن دين الإسلام إلىٰ دين آخر، كما قيل: من تتبع الرخص تزندق. ولو أراد مبتغي الفساد والعدول عن الصراط أن يتخذ له من رخصهم سلمًا يرتقي به إلىٰ شهواته، لكان الواجب علىٰ الحاكم قمعه وصده وتعزيره، كما هو مشهور في فقه الأئمة الأربعة وغيرهم.

وما ذكر فقيه أن من أحال لتبرير جرمه علىٰ قول عالم عُلِمَ خطؤه فيه، أنه يقبل منه ولا يؤخذ بالعتاب)[1]. انتهىٰ.

لا شك أن الحافظ ابن كثير رحمه الله من علماء المسلمين وأئمتهم المعروف عنهم صحة الاعتقاد وسلامة المنهج، ولكن ذكره للقصة في تفسيره لا يعني احتجاجه بها، وإنما ذلك من جنس ما يذكره من الإسرائيليات والأخبار المنقطعة التي جرت عادة أهل العلم بنقلها وروايتها لمناسبتها للباب، من غير أن يكون مجرد ذلك دليلًا علىٰ احتجاجهم بها، حتىٰ يصرحوا بذلك، فليس صحيحًا أنه ما ذكرها إلا ليستدل بها علىٰ صحة التوسل.

---

(١) هذه مفاهيمنا (ص:٨١-٨٣).

قال الشيخ صالح: "وابن كثير لم يروها، وإنما قال في تفسيره: "ذكر جماعة منهم الشيخ أبو منصور الصباغ في كتابه (الشامل) الحكاية المشهورة عن العتبي..."، وما هذه برواية، وإنما هو نقل.

وابن قدامة في (المغني) لم يروها، وإنما حكاها بصيغة التضعيف فقال: "ويروىٰ عن العتبي... وليست هذه رواية، إنما نقل بصيغة التمريض، وهي تفيد التضعيف"[(١)]. انتهىٰ.

المحطة الثانية: إسناد القصة إسناد مظلم:

قصة العتبي المذكورة قصة واهية لا يصح سندها ولا يحتج بها، إنما يحتج بها من يريد صرف الناس عن دينهم وإخراجهم عن شريعة ربهم بحكاية باطلة وقصة واهية.

رواها البيهقي في (الشعب) فقال: (أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَقِيَّةَ، إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا شُكْرٌ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَوْحِ بْنِ يَزِيدَ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو حَرْبٍ الْهِلَالِيُّ)[(٢)].

قال الإمام الحافظ أبو محمد بن عبد الهادي ﷺ: "وهذه الحكاية التي ذكرها بعضهم يرويها عن العتبي بلا إسناد، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب الهلالي، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب عن أبي الحسن الزعفراني، عن الأعرابي، وقد ذكرها البيهقي في كتاب شعب الإيمان بإسناد مظلم، عن

(١) المغني: (٣/ ٥٥٧).
(٢) الشعب (٦/ ٦٠/ ٣٨٨٠).

محمد بن روح بن يزيد بن البصري، حدثني أبو حرب الهلالي، قال: حج أعرابي، فلما جاء إلىٰ باب مسجد رسول الله ﷺ أناخ راحلته فعقلها، ثم دخل المسجد حتىٰ أتىٰ القبر، ثم ذكر نحو ما تقدم، وقد وضع لها بعض الكذابين إسنادًا إلىٰ علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وفي الجملة: ليست هذه الحكاية المنكورة عن الأعرابي مما يقوم به حجة، وإسنادها مظلم مختلق، ولفظها مختلق أيضًا، ولو كانت ثابتة لم يكن فيها حجة علىٰ مطلوب المعترض، ولا يصلح الاحتجاج بمثل هذه الحكاية، ولا الاعتماد علىٰ مثلها عند أهل العلم، وبالله التوفيق"[١] . انتهىٰ.

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: "وهذا إسناد ضعيف مظلم، لم أعرف أيوب الهلالي ولا من دونه. وأبو يزيد الرقاشي، أورده الذهبي في (المقتنىٰ في سرد الكنىٰ)[٢] ولم يسمه، وأشار إلىٰ أنه لا يعرف بقوله: "حكىٰ شيئًا". وأرىٰ أنه يشير إلىٰ هذه الحكاية، وهي منكرة ظاهرة النكارة، وحسبك أنها تعود إلىٰ أعرابي مجهول الهوية! وقد ذكرها -مع الأسف- الحافظ ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ ...﴾[٣]، وتلقفها منه كثير من أهل الأهواء والمبتدعة، فذكرها الصابوني برمتها في (مختصره)[٤]!، وفيها زيادة في آخرها: "ثم انصرف الأعرابي، فغلبتني عيني، فرأيت النبي ﷺ في النوم، فقال: يا عتبي! الحق الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له". وهي في (ابن كثير) غير معزوة

(١) الصارم المنكي في الرد علىٰ السبكي (٣٣٨) ط: الأنصاري.
(٢) (٢/ ١٥٥).
(٣) سورة النساء: (٦٤).
(٤) (١/ ٤١٠).

لأحد من المعروفين من أهل الحديث، بل علقها على "العتبي"، وهو غير معروف إلا في هذه الحكاية، ويمكن أن يكون هو أيوب الهلالي في إسناد البيهقي. وهي حكاية مستنكرة، بل باطلة، لمخالفتها الكتاب والسنة، ولذلك يلهج بها المبتدعة، لأنها تجيز الاستغاثة بالنبي ﷺ، وطلب الشفاعة منه بعد وفاته، وهذا من أبطل الباطل، كما هو معلوم، وقد تولى بيان ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه، وبخاصة في (التوسل والوسيلة)، وقد تعرض لحكاية العتبي هذه بالإنكار"[١]. انتهى.

المحطة الثالثة: المناقشة العلمية لمتن القصة:

قال صاحب الدرر السنية[٢]: ومن المؤاخذات عليه: استشهادُه بقصة العتبي وصاحبِه، فقد ذكر المؤلِّفُ قِصَّةَ صاحب محمد بن عبد الله العتبي[٣]: ثم قال: "ولا يخلو كتابٌ من كُتُب الفقهِ في المذاهب الأربعة إلَّا ويذكرُ القِصَّةَ على سبيل الاستحسانِ والاقتداء"، واستدلَّ بها على أمورٍ، أهمُّها: جوازُ شَدِّ الرِّحالِ إلى قبور الصالحينَ؛ لطلب الاستغفارِ والشَّفاعة منهم، والاستغاثة بهم.

التعقيب: هذه القصَّةُ ذُكِرَت في كتُبِ الصوفيَّة وكتُبِ الآثارِ، واغترَّ بها كثيرٌ من الناس، وقد أوردها الحافظُ ابن كثير رحمه الله في التفسير[٤]، والنووي في المجموع[٥]، وفي

---

(١) السلسلة الصحيحة (٦/ ٤٢٧).

(٢) مناقشة علمية في موقع الدرر السنية (الموسوعة الحديثية)، ناقش فيها عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي في كتابه: التوسُّل بالصَّالحينَ بين المُجيزينَ والمانعين (دراسة مقارنة).

(٣) (ص:٢٠٢).

(٤) (٢/ ٣٤٧).

(٥) (٨/ ٢٧٤).

الإيضاح[١]، وهي أن العتبي قال: كنتُ جالسًا عند قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابيٌّ فقال: السَّلامُ عليك يا رسولَ الله، سمعتُ اللهَ يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾، وقد جئتُك مستغفِرًا لذنبي، مُستشفعًا بك إلىٰ ربِّي، ثم أنشأ يقول:

يا خيرَ مَن دُفِنَت بالقاعِ أعظُمُه | فطاب مِن طِيبهِنَّ القاعُ والأكَمُ
نفسي الفِداءُ لقبرٍ أنت ساكِنُه | فيه العَفافُ وفيه الجودُ والكَرَمُ

ثم انصرف الأعرابي، فغَلَبتني عيني، فرأيتُ النبيَّ ﷺ في النوم، فقال: يا عتبي، الْحَقْ الأعرابيَّ، فبَشِّرْه أنَّ الله قد غفر له).

ولا يصِحُّ الاستشهادُ بهذه القصة، لِما يأتي:

أ- أنها قصةٌ غير ثابتة، قال الحافظ ابن عبد الهادي في كتابه (الصارم المُنكي)[٢]: (وفي الجملةِ ليست الحكايةُ المذكورة عن الأعرابيِّ ممَّا تقوم به الحُجَّة، وإسنادُها مُظلِمٌ، ولفظُها مختلَفٌ فيه أيضًا، ولو كانت ثابتةً لم يكن فيها حجَّةٌ علىٰ مطلوبِ المعترِض، ولا يصلحُ الاحتجاجُ بمثلِ هذه الحكاية، ولا الاعتمادُ علىٰ مِثلِها عند أهل العلمِ، وقد ذكرها البيهقيُّ في كتاب شُعَب الإيمان بإسنادٍ مظلمٍ عن محمد بن روح بن يزيد البصري، حدثني أبو حرب الهلالي...).

ب- علىٰ افتراضِ صِحَّتِها، فهي صادرةٌ عن أعرابي مجهولٍ، وكيف يكون الاستدلالُ بمثلِها في أمورِ العقيدة أو الشَّرع عمومًا؟! وكذلك هي منامٌ، وليست المناماتُ مِن مصادر التشريعِ الإسلاميِّ، وصحيحٌ أنَّ رؤيةَ النبي ﷺ في المنام

---

(١) (ص:٤٩٨).
(٢) (ص:٢٥٣).

حَقٌّ، لكن بشرطِ أن يراه علىٰ صورتِه المعروفةِ، وأيضًا بشرطِ ألَّا يُحدِثَ في دينِ الله تعالىٰ ما لم يكُنْ فيه، لقولِه تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[١].

ج- أنَّ السَّلَفَ كلَّهم لم يصِحَّ عن أحدٍ منهم أبدًا -وليس في شيءٍ من كتُبِ السُّنَّة المعروفة- أنَّهم فعلوا ذلك، ولم يستدِلَّ به أحدٌ من أئمَّة المذاهب المتبوعة، فكيف يُترَكُ ما كان عليه النبيُّ ﷺ وأصحابُه، ويُذهَبُ إلىٰ أضغاثِ أحلامٍ في أساطير الأوَّلين؟!

د- ومما يدُلُّ أيضًا علىٰ بُطلان هذه القصَّة، وعدمِ مشروعيَّة ما جاء فيها: ما رواه مسلم في صحيحه عن عمرَ رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ أرشَدَه أن يطلُبَ الاستغفارَ له من أُوَيس القَرَني -وهو تابعي- وأين منزلتُه من منزلةِ رسولِ الله ﷺ؟! فلمَّا لقيه عمرُ قال له: (استغفِرْ لي) فاستغفر له، فقد أرشده الرسولُ ﷺ إلىٰ أن يدعوَ له المفضولُ وَيترُكَ طلبَ الدُّعاءِ مِن خيرِ الخلق في قبره، وهذا دليلٌ واضِحٌ في أنَّ الفَرقَ هو تغيُّرُ نوع الحياة، وقدرةُ الحيّ علىٰ الدُّعاء للمُعَيَّن، بخلاف مَن حياتُه برزخيَّة ﷺ، فالعجبُ ممنَّ يَرُدُّ أحاديثَ السنَّة الصحيحة في العقيدةِ، مما أورده البخاري ومسلم، بحجَّة أنَّها أحاديثُ آحادٍ في العقائد، ويأخذُ بمنامٍ رآه رجلٌ مجهولُ الحال عن أعرابيٍّ في قصة واهية، ولكِنْ ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ۝٤٠﴾[٢]!!

---

(١) سورة المائدة:٣.

(٢) سورة النور:٤٠.

المحطة الرابعة: المؤاخذات والانتقادات:

- ومِن المؤاخذات عليه: استشهادُه بالروايات المُنكَرة وتغليبُها علىٰ الصحيحة، ومن الأمثلة علىٰ ذلك: أنَّ المؤلفَ أورد في[١] حديثَ أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمِّه عثمان بن حنيف، ونصه: (أنَّ رجلًا كان يختَلِفُ إلىٰ عثمانَ بن عفان ﷺ في حاجةٍ له، فكان عثمانُ لا يلتفِتُ إليه، ولا ينظرُ في حاجته، فلقيَ عُثمانَ بن حنيف فشكا ذلك إليه، فقال له عثمان بن حنيف: ائتِ المِيضأةَ فتوضَّأْ، ثم ائتِ المسجِدَ فصلِّ فيه ركعتين، ثمَّ قل: اللهمَّ إني أسألُك وأتوجَّهُ إليك بنبيِّنا محمد ﷺ نبيِّ الرحمة، يا محمَّدُ إني أتوجَّهُ بك إلىٰ ربِّك جلَّ وعَزّ، فيقضي لي حاجتي، فصنع ما قال له عُثمان...).

فقال المؤلِّفُ بعد هذه الحديث: "فإن قيل: هذا خاصٌّ في حياةِ النبيِّ ﷺ، قيل: هذا يدفعُه ظاهر اللفظ...".

التعقيب: المؤلف جعل هذا الحديثَ من الأدلة العامَّة علىٰ الحُكم الذي فهمه، واستدلَّ به علىٰ جواز التوسُّلِ بالنبي ﷺ بعد وفاتِه، والحديثُ مُنكَر، قال ابن عَديٍّ في الكامل[٢]: "إنَّ ابنَ وهبٍ حدَّث عن شبيب بمناكير"، وأيضًا فإنَّ طرُقَ الحديث الأخرىٰ ليس فيها ذِكرٌ لهذه القصة، وقد أعلَّ هذه القصةَ ابنُ تيمية في (التوسُّل والوسيلة)[٣]، وحكم بنكارتها الألبانيُّ في (التوسُّل)[٤].

---

(١) (ص:٤٩).

(٢) (٤/ ٣٠).

(٣) (ص:١١٠-١١٢).

(٤) (ص:٩٥).

ومن الأمور العجيبة أنَّه يستشهد بالأحاديثِ التي نقل بنفسِه الحُكمَ عليها بالضعف والوهن، بل والوضع والكذب، ثم يزعمُ أنَّها من أدلَّة الجمهورِ علىٰ مشروعيَّةِ التوسُّل بالصالحينَ!! ومن ذلك: حديثُ ابن عباسٍ قال: "سألتُ النبيَّ ﷺ عن الكلماتِ التي تلقَّاها آدَمُ مِن رَبِّه فتاب عليه، فقال: «**قال: بحَقِّ محمَّدٍ وعلي وفاطمة والحسن والحسين إلَّا تُبتَ عليَّ، فتاب عليه**»، ثمَّ قال: إنَّه جاء به من كتاب الموضوعات لابن الجوزي[1]، ثم نقل ما قاله ابن الجوزي في تضعيف الحديث ووَضْعِه، ومع ذلك جعله من أدلَّة الجمهور علىٰ مشروعيَّة التوسُّل!! وغير ذلك كثير في الكتاب[2].

---

(١) (٢/ ٣).

(٢) انظر: (ص:٤٩-٦٧) من الكتاب.

وهناك ردود كثيرة علىٰ هذه القصة، وبحوثات حديثة قيمة في الشبكة من شاء فليرجع إليها، وانظر: مجلة البحوث الإسلامية العدد (٧٤)، التوسل المشروع والممنوع/ للشيخ عواد المعتق (ص:١٠٩).

الوقفة الثامنة عشرة

الأصل في العبادة التوقف

وفيها:

المحطة الأولى: من استحسن فقد شرّع:

كثيرًا ما يستدل الدكتور في رسالته الموسومة بالتأصيلية علىٰ الاستحسان، زاعمًا أن نقل العلماء لبعض الروايات وإن كانت ضعيفة الإسناد، فهي مقبولة عنده لأن العلماء لم ينقلوها إلا لأنهم مستحسنون لها، مقرون بما فيها، مع اعترافه أحيانًا بضعف تلك الروايات، وقد قرر هذا الأصل في عدة مواضع، منها:

١- قوله: (ولهذا رأينا أئمة الإسلام يذكرون عند تفسير هذه الآية قصة العتبي، مقرين بجواز ما فيها، ولو كان ما فيها شركًا أو ذريعة للشرك لما استحسنوه).

٢- وقال في الصفحة بعدها: (وحتىٰ لا يبادر معترض بالقول بأن القصة لا يصح سندها، نقول: هو كما قال، ولكن الأئمة لا يحتجون بها، وإنما يجوزون ما فيها ويستحسنونه. ولو كان معارضًا للكتاب والسنة وفهم السلف، أو أنه شرك، لما تتابعوا علىٰ استحسانه وإجازته، وفرق بين الاحتجاج بها وبين إجازة ما فيها، فالاحتجاج إنما يكون بالكتاب والسنة والإجماع، والمنامات ليست مصدرًا من مصادر التشريع. وأما إجازتها فإن ذلك يعني الحكم من أئمة الإسلام علىٰ أن ما فيها لا يتعارض مع الكتاب والسنة والإجماع، بل يتوافق معها، ولذلك استحسنوا ما فيها).

ثم قال في هامشه: (قلت: الأئمة لم يحتجوا بهذه القصة، وإنما أجازوا واستحسنوا ما فيها، وفرق بين الاحتجاج بها، وبين إجازة ما فيها واستحسانه)(١). انتهىٰ كلامه.

أقول وبالله التوفيق:

من المعلوم أن أهل الحديث قبلتهم القرآن والسنة، فهم يرون الشريعة تعبدًا محضًا لا مجال فيه للنظر ولا للرأي، إذ ضيقوا دائرة الرأي فشرطوا أن يكون المستنبط بالرأي أصلًا معينًا يرجع إليه في فتواه، وذلك الأصل هو (القياس المعتد به) -إلا ما جاء عن داود بن علىٰ الظاهري الذي رفض القياس رفضًا باتًّا-، بخلاف فقهاء الرأي الذين يتركون القياس إلىٰ شيء سموه (الاستحسان)، فكثيرًا ما يقول محمد بن الحسن في المبسوط: (أستحسن وأدع القياس).

فأهل الحديث يرون الشريعة أجل وأرفع من أن تكون مجالًا للآراء، لأن الشريعة -كتابًا كانت أو سنة- وحي من الله لا يأتيه باطل من بين يديه ولا من خلفه، قال ﷻ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾.

ومن أشد العلماء غارة علىٰ الاستحسان الإمام الشافعي -الذي ينتسب إليه الدكتور مذهبًا ومنهجًا- وقد ألف رسالة في الرد علىٰ أهل هذا القول، وفي الجزء السابع من كتاب (الأم) أيضًا، وقد قال مقولته المشهورة: (من استحسن فقد شرع)، وجاء في كتابه (الرسالة): (أن حرامًا علىٰ أحد أن يقول بالاستحسان إذا خالف الاستحسان الخبر).

---

(١) انظر: المبحث الثالث: أدلة جواز الاستشفاع، عند قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ ...﴾ (ص:٢٧)، ونحوه قرره في الفصل الثاني عند ذكره لقصيدة البوصيري.

وفي مقام آخر يقول: (إنّ حلال الله وحرامه أولىٰ أن لا يقال فيه بالتعسف ولا الاستحسان أبدًا، إنّما الاستحسان تلذذ، ولا يقول فيه إلّا عالم بالأخبار، عاقل بالتشبيه عليها)، وقد خصص الشافعي فصلًا من كتابه (الأم) لإبطال الاستحسان، وقال: (الاستحسان باطل)، وقال في (الرسالة): (وإنّما الاستحسان تلذذ، ولو جاز لأحد الاستحسان في الدين لجاز ذلك لأهل العقول من غير أهل العلم، ولجاز أن يشرع في الدين في كلّ باب، وأن يخرج كلّ أحد لنفسه شرعًا)(١).

وقد عده الغزالي في ميدان التشريع هوسًا؛ لأنه خلط ووهم وخيال.

---

(١) لم أجد لقوله: (فمن استحسن فقد شرع) نصًّا صريحًا بهذا اللفظ عنه، ولعله نقل عنه بالمعنىٰ، ويؤيده قوله: (ولجاز أن يشرع في الدين في كل باب) والله أعلم، وانظر: شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص:٤١٥-٤٥٢)، كتاب الحدود.

قال السنجي في شرح التلخيص: مراده لو جاز الاستحسان بالرأي علىٰ خلاف الدليل لكان هذا بعث بشريعة أخرىٰ علىٰ خلاف ما أمر الله. فلعله فهم من كلام الشافعي، كما هو واضح.

المحطة الثانية: معنى قولهم: (إن العبادات توقيفية، أو مبنى العبادات على التوقيف):

لا يجوز التعبد لله تعالىٰ بعبادة إلا إذا كانت هذه العبادة قد ثبت في النصوص الشرعية (الكتاب والسنة) أنها عبادة شرعها الله تعالىٰ، فلا تشرع عبادة من العبادات إلا بدليل شرعي يدل علىٰ ذلك، قال الله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾(١)، فقد أكمل الله تعالىٰ لنا الدين، فما لم يشرعه الله تعالىٰ فليس من الدين.

وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم**»(٢)، فما لم يبينه لنا الرسول ﷺ فليس من الدين، ولا مما يقرب إلىٰ الجنة ويباعد من النار.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فَباسْتِقْرَاءُ أُصُولِ الشَّرِيعَةِ نعلَم أَنَّ الْعِبَادَاتِ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللهُ أَوْ أَحبهَا لَا يَثْبُتُ الْأَمْرُ بِهَا إِلَّا بِالشَّرْعِ، وَأَمَّا الْعَادَاتُ فَهِيَ مَا اعْتَادَهُ النَّاسُ فِي دُنْيَاهُمْ مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْه، وَالْأَصْلُ فِيهِ عَدَمُ الْحَظْرِ، فَلَا يَحْظُرُ مِنْهُ إِلَّا مَا حَظَرَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ هُما شَرَع اللهُ تَعَالَىٰ، وَالْعِبَادَةُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مَأْمُورًا بِهَا، فَمَا لَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ مَأْمُورٌ كَيْفَ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ عِبَادَةٌ؟ وَمَا لَمْ يَثْبُتْ مِنْ الْعَادَاتِ أَنَّهُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ كَيْفَ يُحْكَمُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَحْظُورٌ؟ وَلِهَذَا كَانَ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنْ فُقَهَاءِ الْحَدِيثِ يقولُون: إنَّ الْأَصْلَ فِي الْعِبَادَاتِ التَّوْقِيفُ، فَلَا يُشْرَعُ مِنْهَا إِلَّا مَا شَرَعَهُ اللهُ تَعَالَىٰ، وَإِلَّا دَخلْنَا فِي مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ

---

(١) المائدة: (٣).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٦٤٧)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٨٠٣).

لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾، وَالْعَادَاتُ الْأَصْلُ فِيهَا الْعَفْوُ، فَلَا يُحْظَرُ مِنْهَا إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللهُ، وَإِلَّا دَخَلْنَا فِي مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا﴾. وَلِهَذَا ذَمَّ اللهُ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ شَرَّعُوا مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ، وَحَرَّمُوا مَا لَمْ يُحَرِّمْهُ[1]. انتهىٰ.

وجاء في مختصر الفتاوىٰ المصرية[2]: ليس كل سبب نال به الإنسان حاجته يكون مشروعًا ولا مباحًا، وإنما يكون مشروعًا إذا غلبت مصلحته علىٰ مفسدته مما أذن فيه الشرع.

وجاء في مجموع الفتاوىٰ[3]: إن باب العبادات والديانات والتقربات متلقاة عن الله ورسوله، فليس لأحد أن يجعل شيئًا عبادة أو قربة إلا بدليل شرعي.

وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية[4]: الأعمال الدينية لا يجوز أن يتخذ شيء منها سببًا إلا أن تكون مشروعة، فإن العبادات مبناها علىٰ التوقف.

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٢٩/ ١٦-١٧).
(٢) (ص:١٦٩).
(٣) (٣١/ ٣٥).
(٤) (٢/ ٢٦٥).

المحطة الثالثة: من أقوال أئمة شافعية:

ربما يهون الدكتور من هذه النقولات السابقة؛ لأنها نقولات صدرت من علماء حنابلة، وقد لاحظت أن الدكتور إن يكن له الحق يأت إليه مذعنًا، ويرفع من شأن تلك النقولات، كما تقدم من نقولات العلماء في قصة العتبي وقصيدة البوصيري، كقوله: "وحتىٰ لا يبادر معترض بالقول بأن القصة لا يصح سندها، نقول: هو كما قال، ولكن الأئمة لا يحتجون بها، وإنما يجوزون ما فيها ويستحسنونه، ولو كان معارضًا للكتاب والسنة وفهم السلف، أو أنه شرك، لما تتابعوا علىٰ استحسانه وإجازته".

وإذا كان للعلماء كلام يخالف ما قرره هو، يهون من شأنه، ويقلل من قيمته، كما في تعقيبهم وانتقاداتهم علىٰ قصيدة البوصيري، إذ يقول: "أول من علمنا أنه قال: إن في بعض أبياتها كفرًا بعد مضي أكثر من خمسة قرون هو الإمام محمد بن عبد الوهاب، ثم تبعه الشوكاني، ثم تبعهما عليه كثيرون من أتباع دعوته، ولم ينقلوا انتقادهم عن أحد من المتقدمين، وإنما هو مجرد اجتهاد منهم.

ولما نقل الشيخ ابن العثيمين عن الحافظ ابن رجب قوله: (إنه لم يترك لله شيئًا ما دامت الدنيا والآخرة من جود الرسول ﷺ)، سارع الدكتور بالتعقيب قائلًا: "لم يعزه إلىٰ مصدره، ثانيًا: لأنه يلزم عنه معنىٰ فاسدًا لا يمكن أن يقوله عالم...".

ولما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الغلو الذي فيها، سارع الدكتور إلىٰ التهوين من كلام شيخ الإسلام، فقال: (نعم، أشار شيخ الإسلام ابن تيمية -وهو ممن عاصر البوصيري- إلىٰ الغلو في بعض أبياتها الذي لا يصل إلىٰ حد الشرك والكفر)[(١)].

---

(١) يعني - عند الدكتور-: قل ما شئت في النبي ﷺ، المهم أنه لا يصل إلىٰ حد الشرك والكفر.

وكذلك لما صحح الشيخ الألباني حديث عثمان بن حنيف، استشهد بتصحيحه، دون أي مناقشة لصحة الحديث، ولم يتعرض لذكر من ضعفه، ولم يشر إلىٰ أي علة فيه، سواء كانت من حيث السند أو شذوذ المتن؛ بل سلم كل التسليم، ومر عليه مرور الكرام.

وعندما ضعف الألباني حديث مالك الدار، سارع بالتعقيب والرد والمناقشة في نحو ثلاث صفحات، بل وغمز فيه وفي الشيخ مقبل رحمهما الله، وأنهما ليسا محدثين، أو من أهل هذا الشأن، أو بعبارة نحوها.

ولا أنسىٰ كيف تعامل مع قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها (في عدم سماع الأموات)، إذ سارع بالتخطئة بقوله: (هذا غلط منها)، ولم يذكر أحدًا ذهب مذهبها من أهل العلم، ولم يذكر الآيات التي تؤيد قولها إلا في معرض الرد، بخلاف القول الآخر.

وهذه لا شك ليست طريق الباحثين المؤصلين الذين يؤصلون لمسألة خطيرة كالتي تعرض لها الدكتور.

ولذلك فسوف أذكر له في هذه الوقفة أقوال أئمة شافعية لعله يقبلها.

المحطة الرابعة: (الأصل في العبادات المنع) من قال بها؟:

من هنا ذكر عدد من الفقهاء والأصوليين أن الأصل في العبادات المنع والحظر والتوقيف، وهي من القواعد الشرعية التي ذكرها الشافعية، منهم:

١- قال الحافظ ابن رجب في فضل علم السلف[١]: "فأما ما اتفق السلف علىٰ تركه فلا يجوز العمل به؛ لأنهم ما تركوه إلا علىٰ علم أنه لا يعمل به". انتهىٰ.

٢- النووي في المجموع[٢] قال: والمعتمد في الرخص الاتباع، فلا يجوز غير ما ثبت التوقيف فيه.

٣- السبكي: ونقله عنه الحافظ في الفتح[٣] عنه فقال: واستبعده السبكي، ووجه بأن الأصل في العبادة التوقف.

٤- ابن حجر العسقلاني في الفتح[٤]: التقرير في العبادة إنما يؤخذ عن توقيف. وقال كذلك[٥]: وأجاب الشافعي عن قول من قال: ليس شيء من البيت مهجورًا. بأنا لم ندع استلامهما هجرًا للبيت، كيف يهجره وهو يطوف به، ولكنا نتبع السنة فعلًا أو تركًا، ولو كان ترك استلامهما هجرًا لهما لكان استلام ما بين الأركان هجرًا لها، ولا قائل به.

---

(١) (ص:٣١).
(٢) (١/ ٥١٩).
(٣) (٣/ ٥٤).
(٤) (٢/ ٨٠).
(٥) (٣/ ٤٧٥).

٥- شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في شرح البهجة الوردية[١] قال: الأصل في العبادات التوقيف.

٦- الشمس الرملي في شرح ابن رسلان[٢]: الأصل في العبادات التوقف.

ولا أظن أن الدكتور يخالفنا في هذا الأصل العظيم، ولا في كون أن الدعاء هو العبادة، بل هو من أجل العبادات، بل هو حق الله علىٰ العبيد، فكيف يصرف ما هو حق لله لغيره ﷻ بدون برهان ولا حجة ولا أثارة من علم، بل بقصص ومنامات مع إنكاره لذلك كما قال: (والمنامات ليست مصدرًا من مصادر التشريع)، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِى مَاذَا خَلَقُوا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ ۖ ٱئْتُونِى بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤﴾﴾[٣].

فنصيحتي للدكتور إعادة النظر في بحثه بكل تجرد وإخلاص، فهو أجدر إن أخلص النية لله باحثًا عن الحق بدليله وصل إليه بإذنه تعالىٰ، فقد قال ﷻ في كتابه الكريم: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾﴾[٤].

نسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشرح صدره للحق، ويلهمه الرشد في الأمر، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

---

(١) (٤/ ١٥٠).

(٢) (١/ ٧٩).

(٣) سورة الأحقاف: (٤).

(٤) سورة العنكبوت: (٦٩).

الوقفة التاسعة عشرة

جهود أئمة شافعية -وعلماء حضرموت خاصة- في تصحيح معتقد التوحيد

وفيها ست محطات:

المحطة الأولى: إذا صح الحديث فهو مذهبي:

تكفل الله ﷻ بحفظ دينه القويم، وبقائه إلىٰ قيام الساعة فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾[(١)].

ووعد سبحانه أنه سيظهره علىٰ الدين كله ﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ۝٣٣﴾، وهيأ لذلك رجالًا يذبون عنه انتحال المبطلين وتحريف الغالين، وهذا مصداق لقوله ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتىٰ ظاهرين علىٰ الحق لا يضرهم من خذلهم، حتىٰ يأتي أمر الله وهم علىٰ ذلك**»[(٢)].

وقد وفق الله ثلة من أهل العلم لبيان الحق والرد علىٰ الباطل وأهله، فرأوا ذلك أمرًا متحتمًا عليهم، لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ۝١٥٩﴾[(٣)]، ورأوا أن ذلك من النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، كما في حديث تميم الداري: «**الدين النصيحة...**»[(٤)].

---

(١) سورة الحجر: (٩).
(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٠).
(٣) سورة البقرة: (١٥٩).
(٤) رواه مسلم (٥٥).

وأعظم النصيحة: التحذير مما يضاد التوحيد وهو الشرك بالله ﷻ، وصرف الدعاء لغيره ﷻ.

وقد كانت طريقة العلماء الربانيين هي تعظيم نصوص الشرع الحكيم، والتسليم لأحكام رب العالمين، ومنهم الأئمة الشافعية، فقد ثبت عن الإمام الشافعي رحمه الله، كما نقله النووي عنه: "إذا صح الحديث فهو مذهبي، واتركوا قولي المخالف له"[١]، وثبت عنه أيضًا أنه كان يقول: "كل مسألة تكلمت فيها صح الخبر فيها عن النبي ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت، فأنا راجع عنها في حياتي وبعد مماتي"[٢].

وقد سار علماء المذهب الشافعي على هذا النهج، ولم يتعصبوا لاجتهادات الأئمة والعلماء والمشايخ، فهذا الإمام النووي يقول عن الإمام البيهقي: (أما البيهقي رضي الله عنه فأتقن المسألة، فقال في كتابه (معرفة السنن): نهى الشافعي الرجل عن المزعفر وأباح المعصفر، قال الشافعي: إنما رخصت في المعصفر لأني لم أجد أحدًا يحكي عن النبي ﷺ النهي عنه، إلا ما قال علي رضي الله عنه: نهاني ولا أقول نهاكم. قال البيهقي: وقد جاءت أحاديث تدل على النهي على العموم -ثم ذكر أحاديث- ثم قال: لو بلغت هذه الأحاديث الشافعي لقال بها إن شاء الله. ثم ذكر بإسناده عن الشافعي قال: إذا كان حديث النبي ﷺ خلاف قولي، فاعملوا بالحديث ودعوا قولي، وفي رواية: فهو مذهبي)[٣].

---

(١) المجموع (٦/ ٣٧٠).

(٢) إعلام الموقعين (٢/ ٢٨٥).

(٣) شرح النووي على مسلم (١٤/ ٥٤).

وقال ﷺ أيضًا: "كل متكلم عن الكتاب والسنة فهو الحق الذي يجب، وكل متكلم علىٰ غير أصل كتاب ولا سنة فهو هذيان"[١].

المحطة الثانية: الحجة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأئمة:

من المعلوم أن الحجة إنما هي في كتاب ربنا ﷻ وسنة نبينا ﷺ وإجماع أئمة الدين. غير أنه لما رأينا أن الدكتور خالف هذا المسلك القويم، وقدم آراء الرجال، ذكرنا من أقوال أئمة شافعية ما تقر به عيون الموحدين، وتثبت به قلوب المخلصين، ولنكيل للدكتور بنفس المكيال الذي يكيل به، إذ نلاحظ الدكتور يستشهد كثيرًا في بحثه هذا الموسوم بـ(الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته- دراسة تأصيلية)، بعلماء وأئمة شافعية علىٰ ما قرره من جواز الاستشفاع والاستغاثة بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام، موهمًا الناس أنهم يقولون بقوله ويقررون ما قرره، ويستحسنون ما استحسنه، وأنهم له سلف في ذلك، كما قال: [ولهذا رأينا أئمة الإسلام يذكرون عند تفسير هذه الآية قصة العتبي، مقرين بجواز ما فيها، ولو كان ما فيها شركًا أو ذريعة للشرك لما استحسنوه] [٢]،

ويقصد بالأئمة: ابن كثير الشافعي، والشيخ أبو نصر الصباغ، وغيرهما. وإن كان يذكر أحيانًا بعض المالكية والحنابلة، كما قال: [فهذا الأثر صريح جدًّا في الدلالة علىٰ جواز الاستشفاع بالنبي ﷺ بعد مماته، ولذا وجدنا أئمة الإسلام يأخذون بفهم الصحابي الجليل عثمان بن حنيف ﷺ، وبما في هذا الأثر، ويرون

---

(١) مناقب الشافعي (١/ ٤٧٠) للبيهقي.

(٢) المبحث الثالث من الاستشفاع (ص:٢٧).

أن ذلك أمر جائز لا حرج على فاعله، كالإمام الماوردي، والإمام الروياني، والإمام أبي الخيرات العمراني، والإمام ابن قدامة، والإمام النووي، والإمام السيواسي الحنفي، والإمام القرافي، وغيرهم][(١)].

ثم قال: [ولم نجد لهم مخالفًا، ومثل هذا يسمى عند أهل العلم إجماعًا، وهو حجة على المتأخر، ولا تجوز مخالفته بحجة أنه مخالف لنصوص الكتاب والسنة، لأن القائلين به هم الأئمة الذين أمرنا الله تعالى بالرجوع إليهم].

أقول وبالله التوفيق:

قد تقدم بيان أن العلماء الذين استشهد الدكتور بقولهم على جواز الاستشفاع، إنما كان قولهم في جواز التوسل بذات النبي ﷺ، التوسل المختلف فيه، وبينا هناك خلط الدكتور بين المسألتين -مسألة التوسل ومسألة الاستشفاع-، ثم نقل أقوال العلماء في مسألة مختلف فيها إلى مسألة لم يقولوا بها، بل وقوّلهم بقول لم يقولوا به ألبتة، بل ولم يقل به أحد من السلف، والأدهى من ذلك والأمر أنه نقل الإجماع عليها، وإن كانوا مجموعة قليلة من العلماء، وإن كان قولهم مخالفًا لصريح القرآن.

ولو سلمنا جدلًا للدكتور أن ما نقله عنهم صحيح، أنهم يقولون بجواز الاستشفاع بالنبي ﷺ بالصورة التي ابتكرها الدكتور بقوله: (اجتهدت)، فمن أين للدكتور أن ذلك كان إجماعًا، وإن كان مخالفًا لصريح القرآن والسنة كما يقول؟ وهل تنقل الإجماعات بهذه الطريقة المبتكرة، المخالفة لصريح النصوص، المخالفة لأقوال علماء وأئمة آخرين؟ لو كان هذا إجماعًا، لكان

---

(١) (ص:٣٥) الاستشفاع.

القول بخلق القرآن في فتنة المأمون والواثق إجماعًا، فقد قال به جمع من العلماء والولاة، وكان قولهم مخالفًا لصريح القرآن، وقد أمرنا الله بطاعة الولاة -الأمراء والعلماء، فهل سيقول الدكتور هنا: فكان إجماعًا يجب طاعتهم فيه، وإن كان مخالفًا لصريح الكتاب والسنة؟

وكما هو معروف لم يثبت في هذه الفتة إلا الإمام أحمد وقلة قليلة، فهل كان قوله شاذًا مخالفًا لإجماع العلماء، تفرد به ولم يقل به أحد من قبله؟

بل في هذه الفتنة كان الناس يقولون للإمام أحمد: اثبت، ولا تقل بقولهم، ولم نسمع عنهم أنهم يقولون له: يا أحمد هذا إجماع، وإن كان مخالفًا لصريح القرآن والسنة، فلا يجوز لك أن تخالف الإجماع ولا قولهم، وقد أمرنا الله بالرجوع إليهم وفيهم الولاة والعلماء.

فهل الدكتور يقول بهذا، أو أنه أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل[1]؟!

---

(١) يقال: إن مورد هذا المثل أو قصته: أنّ سعدًا هذا هو ابنُ زيدِ مناةَ أخو مالكِ بنِ زيدِ مناةَ الذي يقال له: "آبَلُ مِنْ مَالِكٍ"، ومالكٌ هذا هو سبطُ بنُ تميمِ بنِ مُرّةَ، وكان يُحَمَّق، إلاّ أنّه كان آبَلَ زمانِه، ثمّ إنّه تزوّج وبنىٰ بامرأتِه، فأورد الإبلَ أخوه سعدٌ، ولم يحسنِ القيامَ عليها والرّفقَ بها، فقال مالكٌ:

أَوْرَدَهَا سَعْدٌ وَسَعْدٌ مُشْتَمِلْ * مَا هَكَذَا يَا سَعْدُ تُورَدُ الإِبِلْ

فقال سعد مجيبًا له:

يَظَلُّ يَوْمَ وِرْدِهَا مُزَعْفَرَا * وَهْيَ حَنَاظِيلُ تَجُوسُ الخَضِرَا

ويُضرب لمن أراد المرادَ بلا تعبٍ، والصّوابُ أن يقالَ: يُضرب لمن قصّر في الأمرِ.

المصدر: مجمع الأمثال، للميدانيّ (٢/ ٤٢٦).

وقوله: [ولهذا رأينا أئمة الإسلام يذكرون عند تفسير هذه الآية قصة العتبي، مقرين بجواز ما فيها، ولو...].

ليس الأمر كما قال وادعىٰ، ويدعي الدكتور -دائمًا- أن أئمة الإسلام مقرون بجواز ما فيها، بل كثير ممن ذكر الدكتور علىٰ معتقد صحيح وطريقة سلفية، تشهد لهم نصوصهم في كتبهم وشروحاتهم وحواشيهم، وهم برآء مما قولهم به الدكتور، وقد تقدم في الوقفة السابعة ذكر أقوال بعض أئمة شافعية؛ كابن خزيمة، والخطابي، والبيهقي، والفخر الرازي، وغيرهم، وها أنا هنا سوف أنقل لك كلامًا صريحًا من أقوال أئمة شافعية آخرين غير الذين سبق ذكرهم، في إخلاص الدعاء لله وحده لا شريك له ﷻ، وأن طلب الحوائج من غير الله ﷻ شرك في العبادة، خدش في التوحيد.

المحطة الثالثة: جهود أئمة شافعية:

طالب العلم عندما يرجع إلىٰ كتب وأقوال العلماء يستفيد منها، ويكون قصده أن يصل إلىٰ الحق بدليله، يقول ابن القيم رحمة الله عليه: إن الرجوع إلىٰ كلام العلماء مع احترامهم وتوقيرهم أمر مطلوب، ولكن يستعين بهم في الوصول إلىٰ الحق، وإذا وصل إلىٰ الحق وعرف الدليل الثابت عن رسول الله ﷺ ليس له أن يعول علىٰ شيء سواه. وقال: إن هذا مثل الإنسان الذي في الفلاة في الليل يستدل علىٰ جهة القبلة بالنجم، لكن إذا وصل الإنسان إلىٰ الكعبة وصار تحتها، فإنه لا يرفع نظره إلىٰ السماء يبحث عن النجوم ليهتدي بها إلىٰ القبلة.

وقد تقدم من كلام الشافعي: (من استبانت له سنة رسول الله ﷺ فلا يدعها لقول أحد كائنًا من كان).

ومن الأئمة الذين يستفاد من أقوالهم على سبيل المثال لا الحصر والاستقراء:

١- أبو سعيد الدارمي [ت: ٢٨٠هـ] قال عند قوله: «**أعوذ بوجهك**» عند قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾﴾[١]:

(أفيجوز أيها المعارض أن يتأول هذا: أعوذ بثوابك والأعمال التي يبتغى بها وجهك، وبوجه القبلة، فإنه لا يجوز أن يستعاذ بوجه شيء غير وجه الله وبكلماته، لا يستعاذ بوجه مخلوق)[٢].

٢- الإمام البغوي، السلفي العقيدة، الشافعي المذهب (ت: ٥١٠هـ) قال: [أن النبي ﷺ استعاذ بكلام الله كما استعاذ بالله، واستعاذ بصفات الله تعالى، ولم يكن النبي ﷺ يستعيذ بمخلوق من مخلوق][٣].

٣- أبو الفتوح الشهرستاني (ت:٥٤٨هـ) الشافعي[٤]، قال: [وبالجملة وضع الأصنام حيث ما قدروه إنما هو على معبود غائب، حتى يكون الصنم

---

(١) سورة الأنعام: (٦٥).

(٢) الرد على المريسي، ضمن كتاب عقائد السلف (ص:٥١٧).

(٣) شرح السنة (١/ ١٨٥).

(٤) كان الشهرستاني شافعي المذهب، ويدل على ذلك أن شيوخه كانوا من المتعصبين للمذهب الشافعي، وقد عده السبكي الابن في كتابه (طبقات الشافعية الكبرى) من رجال المذهب الشافعي، وكذلك الإسنوي في كتابه (طبقات الشافعية).

المعمول على صورته وشكله وهيأته نائبًا منابه وقائمًا مقامه، وإلا فنعلم قطعًا أن عاقلًا ما لا ينحت جسمًا بيده ويصوره صورة ثم يعتقد أنه إلهه وخالقه، وإله الكل وخالق الكل، إذ كان وجوده مسبوقًا بوجود صانعه، وشكله يحدث بصنعة ناحته، لكن القوم لما عكفوا على التوجه إليها؛ كان عكوفهم ذلك عبادة، وطلبهم الحوائج منها إثبات إلهية لها. وعن هذا كانوا يقولون: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾[1]، فهذا كلام صريح منه في أن طلب الحوائج منهم عبادة لهم، وإثبات إلهية لها.

٥- الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي (ت:٨٥٢هـ) قال عند قوله: «**أعوذ بكلمات...**»: [لو كان مخلوقًا -أي: القرآن- لم يستعذ بها، إذ لا يستعاذ بمخلوق][2].

٦- العلامة بدر الدين حسين بن عبد الرحمن الأهدل الشافعي، صاحب كتاب (تحفة الزمن) (المتوفى:٨٥٥هـ) قال: [والاستغاثة بالمشايخ الأموات والأحياء مما أطبق عليه المتأخرون من المتصوفة، ولم يُنقل عن السلف المتقدمين؛ لمعرفتهم بأنّ الاستغاثة بغير الله تعالى لا تجوز ولا تنفع، قال الله تعالى: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ﴿٥٦﴾﴾،

---

(١) الشهرستاني، الملل والنحل، (٣/ ١٠٤).

(٢) وقد قرأت لفضيلة الشيخ أحمد بن حسن المعلم كلامًا عند تلك النصوص ونحوها يقول: فهذه نقول وما في معناها تنطلق عند الشافعية من قاعدة: (أن الاستعاذة لما كانت نوعًا من الدعاء لم يجز أن يكون إلا بالله وحده، وأنه لا يجوز أن تكون بأحد من خلق الله أيًا كان ذلك المخلوق، وقد فسر الخطابي مراد هؤلاء الأئمة بالمنع من الاستعاذة بالمخلوق بأنها شرك). اهـ. وقد تقدم نص الخطابي في الوقفة السابعة.

وغير ذلك من الآيات. ولم يُنقل أن النبي ﷺ أذِن لأحد من الصحابة ﵃ في الاستغاثة به في شدّة قط، وكان حاضرًا يوم أُحد فلم يملك من الأمر شيئًا، كما قال الله تعالىٰ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾[1]. فاعلم ذلك ولا تتبع جهالات المتأخرين][2].

٧- ونختم هذه الوقفة بنقل أبي منصور الأزهري الهروي الشافعي عن أبي الهيثم في معنىٰ (لا إله إلا الله): [ولا يكون إلهًا حتىٰ يكون معبودًا، وحتىٰ يكون لعابده خالقًا ورازقًا ومدبرًا وعليه مقتدرًا، فمن لم يكن كذلك فليس بإله][3].

---

(١) وقد تقدم ذكر آيات صريحات تبين ضعف الطالب والمطلوب وفقرهم إلىٰ الله وعجزهم، وأنهم لا يملكون مثقال ذرة في السموات والأرض، وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير، قال ﷻ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾﴾[سورة سبأ:٢٢]، وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ ﴿٧٣﴾﴾[سورة الحج:٧٣].

(٢) مطالب أهل القربة في شرح دعاء أبي حربة، مخطوط، لوحة: (٨٣ ب).

(٣) انظر: جهود أئمة شافعية في تقرير توحيد العبادة/ للشيخ عبد الله العنقري، فقد نقل فيها نصوصًا كثيرة عن أئمة شافعية، فقد نقل عن السويدي من العقد الثمين (ص:٢٢٥): (أن المشركين يتقربون لمعبوداتهم لتقربهم إلىٰ الله لكونهم شفعاء لهم عند الله، وشفاعتهم بسبب أنهم رسل الله أو ملائكة الله أو أولياء الله)، كما نقل العنقري نصوصًا عن ابن كثير، والمقريزي، والرازي، والسمعاني، والبغوي، وأبي يحيىٰ الأنصاري، والتفتازاني، والشهرستاني، وغيرهم كثير، وقد اكتفينا بمن ذكرنا خشية الإطالة والله المستعان.

المحطة الرابعة: جهود علماء حضرموت:

لقد كان لعلماء حضرموت جهود كجهود أئمتهم الشافعية، فكانوا خير خلف لخير سلف، فآثارهم واضحة، وكتبهم شاهدة، ومن أبرزهم:

١- العلامة الفقيه عبد الله بن عمر با مخرمة السيباني الحميري (ت:٩٧٢هـ)، مفتي اليمن وعلامة عصره، له كتاب (حقيقة التوحيد)[1].

٢- الشيخ الإمام عبد الله بن أحمد با سودان الكندي الدوعني، من أعيان القرن الحادي عشر، قال في (ذخيرة المعاد شرح راتب القطب الحداد): اعتقاد العامة في الأولياء: وقد فشت في العامة اعتقادات فاسدة في أولياء الله، فإن مرضوا قالوا: هذا صدر من فلان، وإن شفوا قالوا: بركة سيدي فلان، فلما اعتقدوا ضرهم ونفعهم حلفوا بهم من دون الله، ونذروا لهم من دون الله، واستسقوا بهم من دون الله، فإن أجرى الله سبحانه الوادي قالوا: (شيء لله يا فلان)، وإن قبض عنهم المطر قالوا: (حمقة فلان)، والله ﷻ القابض الباسط المحيي المميت، وكل شيء بيده من ملك وملكوت، ولو ذهبنا نتكلم بما في الكتاب والسنة من التحذير من ذلك لعرف الناس أنهم قد هلكوا، وأكثر هؤلاء بل كلهم أتباع الدجال، نعوذ بالله من الضلال. ويقع من هؤلاء في زيارة قبور الأولياء وغيرهم كثير من هذه الجهالات والمآثم المنكرة، وهذا ما قاله العلامة الشيخ عبد الخالق المزجاجي الزبيدي، ونقله عنه الشيخ أحمد

---

(١) ولد با مخرمة في الشحر سنة (٩٠٧هـ) تبحر في العلوم، وولي قضاء الشحر سنة (٩٤٣هـ)، ثم استقال ورحل إلىٰ عدن إلىٰ أن مات فيها، وكان يلقب بالشافعي الصغير، وله (صحيح الاعتقاد في تكفير طائفة الوحدة والاتحاد)، وهو مفقود، وكتاب (الفضيحة في النصيحة)، وهو رد علىٰ كتاب للإمام الغزالي، وبسبب موقفه من التصوف لم يعتمد صوفية حضرموت علىٰ فتاويه واجتهاداته في إطار المذهب الشافعي، واعتمدوا فتاوىٰ وترجيحات ابن حجر الهيتمي المعاصر له، مع اعتراف المتخصصين في علم الفقه في حضرموت بأنه أعلم وأفقه من ابن حجر. وانظر: الأعلام للزركلي (١١٠).

الحفظي في شرح قصيدته. ولا شك أن أهل الجرأة من هؤلاء لا يبالون جريمة الكفر، ويخرجون بذلك عن الإسلام، وأما أكثر العامة لم يبلغوا هذه الدرجة، فهم آثمون ولكنهم لا يخرجون بذلك عن الإسلام[١].

٣- العلامة أبو بكر بن عبد الله الهندوان (ت:١٢٤٨هـ)، وهو من العائلة العلوية بحضرموت، ومن أصحاب الإمام الشوكاني، قال عنه ابن عبيد الله: (استغرق هذا الإمام في تجديد التوحيد وعدم التفاته إلىٰ غير الحميد المجيد).

٤- الشيخ أحمد بن جعفر بن أحمد الحبشي (ت:١٢٨٩هـ)، وصفه ابن عبيد الله في (إدام القوت) بأنه كان ذا غيرة علىٰ التوحيد وأهله، منكرًا علىٰ المحدثات وأهلها[٢].

٥- العلامة علي بن أحمد بن سعيد با صبرين (ت:١٣٠٧هـ)[٣]: إذ قال في المسألة التاسعة: (ومما يحرم ما يقال عند إقبال الزائرين إلىٰ المزور: (يا ولي الله جئنا إليك، وحططنا الذنب بين يديك)؛ لما في ذلك من الغلو في المزور، بإيهام أن له دخلًا في بعض الذنوب... إلىٰ أن قال: ولو قال: (يا إله الخلق جئنا إليك، وحططنا الذنب بين يديك) لكان أولىٰ)[٤].

---

(١) والعذر بالجهل هو ما قرره العلماء، منهم الشيخ السعدي وابن عثيمين رحمهما الله، وكذلك شيخنا العلامة أحمد المعلم، إذ كان قراره: هذا الذي ندين به ونقرره ونعتقده في هذه الشركيات، لا يحكم علىٰ أفرادهم بأنهم مشركون خارجون عن الملة إلا متىٰ توافرت في أحدهم الشروط وانتفت الموانع.

(٢) إدام القوت (ص:١٣١).

(٣) قال ابن عبيد الله السقاف عنه: [وجرت بينه وبين علماء تريم منازعات في عدة مسائل، منها التوسل والاستغاثة]، وله مؤلفات في هذا الباب منها: (إتحاف صالحي العبيد لتحقيق إخلاص كلمة التوحيد)، وهو كتاب مفقود ذكره في كتابه: (المهمات الدينية ص:٦)، وفيه: النهي عن قول العوام: (يا ولي الله جئنا إليك، وحططنا الذنب بين يديك).

(٤) إدام القوت (ص:١١٠).

٦- العلامة عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف (ت:١٣٧٥هـ)، مفتي حضرموت، يقول رحمه الله عن نفسه: (ولي في التوسل والاستغاثة رسالة وافية الذيل، ابتعدت فيها عن طرق الإفراط والتفريط، واعتمدت فيها النقل عن العلامة ابن تيمية وتلميذه ابن القيم؛ لأن كلامهما أقوى حجة في الموضوع على من يتطرف فيه)(١).

٧- الشيخ محمد بن عمر العماري (ت:١٣٩١هـ): له رسالتان: إحداهما فتوى حول الاستغاثة بغير الله، قال فيها: (الذين يستغيثون بأصحاب الأضرحة والقبور على قضاء حوائجهم، وتيسير أمورهم، وشفاء أمراضهم، عن الصراط ناكبون، لأن الاستغاثة على شفاء المريض بما وراء الدواء، وعلى غلبة العدو بما وراء العدد والعدة، فإذا توجه بها إلى غير الله كان نوعًا من أنواع العبادة الوثنية)(٢).

٨- الشيخ عبد الله بن عوض بكير (ت:١٣٩٩هـ): القاضي الشهير، رافع راية التوحيد، له مؤلفات في هذا الباب منها:

- رفع الخمار عن مثالب المزار.
- تطهير الفؤاد من سيئ الاعتقاد(٣).

---

(١) بضائع التابوت (٢/ ١٢٣).

(٢) ولد العماري بمدينة الشحر سنة (١٣٠٢هـ)، إذ تلقى علمه فيها، ثم رحل إلى سيئون لدراسة الفقه وعلوم أخرى، وقد تولى القضاء بمدينة الشحر، والرسالة الثانية له: (دق المسمار على متخذي الطار)، في نقد السماع الصوفي المسمى في حضرموت بـ(الحضرة) التي تقام في المساجد، وللمزيد ينظر: (فتوى عن حكم الاستغاثة بغير الله (ص:٢٧) تحقيق: فائز بن سالم سعيدان.

(٣) ولد بكير بغيل با وزير سنة (١٣١٤هـ)، وقد منع الحضرة التي كانت تقام عند القبر الذي تحت مسجد عمر بالمكلا، الذي يسمى قبر (علوية) أيام وجوده في القضاء، وينظر: (القبورية في اليمن) لفضيلة الشيخ أحمد بن حسن المعلم.

٩- الشيخ محمد بن علىٰ با فضل (ت ١٤٠٤ هـ): له كتاب قيم في هذا الباب بعنوان (دعوة الخلف إلىٰ طريقة السلف).

١٠- الشيخ عبد الله بن سعيد با دغيش الحضرمي: له مؤلفات منها:

- الإسلام بين عقيدة السلف ودعاوىٰ المناوئين.

- أدعياء الحق- رد علىٰ كتيب يهذي. رد فيه علىٰ من أجاز اتخاذ الوسائط، وبين فيه التوسل المشروع والتوسل الممنوع، وبين أنه لا يتوسل إلىٰ الله بذات إنسان أو جاهه إذا أصبح في عالم الموتىٰ.

المحطة الخامسة: وشهد شاهد من أهلها:

بعد أن ذكرنا بعض أقوال علماء حضرموت، ومنهم من بيت آل با علوي، نختم بهم ببعض أقوال السيد علوي بن طاهر الحداد (من آل با علوي)[١] أيضًا، وهو حجة من حججهم، فشهادته غير مجروحة.

والغرض من النقل هو بيان أن الاستشفاع والاستغاثة بالمقبورين ليس من باب السببية والمجاز العقلي، كما يدندن حوله الدكتور، بل هي عقائد، ولنأخذ عينة واحدة فقط مما يفعل عند قبر الشيخ (سعيد بن عيسىٰ العمودي في قيدون).

قال في كتاب (الشامل في تاريخ حضرموت ومخالفيها)[٢]: بعد أن ذكر عدة قبائل قال: [تأتي هذه القبائل يتلو بعضها بعضًا زائرة للشيخ سعيد، تطلب الغيث لبلادها... فإذا أشرفوا عليها هللوا يقولون: عموم! عموم! يا شيخ سعيد! يا شيخ سعيد! ثم ينزلون بالزامل يرتجزون، يقولون فيها أنهم جاءوا إليك أيها الشيخ سعيد يبتغون السيل والغيث وبلادهم مسنتة، وعار عليك إذا رجعنا بلا كرامة. وأشعارهم تدور حول هذا... يدورون حول تابوته، ويأتون بآنية السمن

---

(١) علوي بن طاهر الحداد (١٣٠١-١٣٨٢هـ) مفتي ومؤرخ وعالم لغوي، من عائلة أنجبت العديد من العلماء والفقهاء من السادة آل با علوي في حضرموت، كان مشتغلًا بالعلم والتأليف ونظم الشعر، هاجر إلىٰ جزيرة جاوة، وزار سنغافورة، ودعا فيهما إلىٰ الله، وكان من أعضاء جمعية (خير) في بناء المدارس بإندونيسيا، وأحد الشركاء المؤسسين للرابطة العلوية بها، ثم سافر إلىٰ ماليزيا، وتولىٰ وظيفة الإفتاء في سلطنة جوهر. وله مؤلفات عديدة في مختلف الفنون، من أبرزها: (القول الفصل فيما لبني هاشم من الفضل)، و(الشامل في تاريخ حضرموت). وأصله من قيدون البلد المشهور بوادي دوعن، والذي به قبر الشيخ سعيد بن عيسىٰ العمودي، وقد استقر في منطقة جهور بماليزيا، وكان مفتيًا لها، قال عنه الشيخ علي الطنطاوي في ذكرياته: منذ تجاوزت الهند شرقًا لم أجد عالمًا هناك سوىٰ قاضي جهور علوي بن طاهر الحداد.

(٢) الشامل (ص:٨٠٧) وما بعدها.

فيصبونها علىٰ التابوت، وأما ما يأتون به من النذور من غنم، أو نقد، أو حبوب، فإنهم يسلمونها للخطيب.

وقال أيضًا: [وإذا مرت لهم سنون ولم يغاثوا أو توهموا أن الشيخ عاتب عليهم، فإنهم يأتون بعقيرة[1] فينحرونها، ثم يتركونها فيتكالب عليها من ضري بأكلها، فيجرونها إلىٰ بعض الدور ويوصدون الباب، ثم يعملون فيها شفارهم بسرعة يبادر بعضهم بعضًا، مع ضجة وتهديد وهدير، ثم يخرجون ركضًا، منهم المسرور؛ لأنه أخذ منها قطعة جزلة، ومنهم المتبرم الغاضب والمحروم، والنصيب الأكبر لبعض كبراء أهل البلد، وإذا كثر طبخوه وجففوه وكنزوه للأيام المقبلة.

وقال أيضًا: وقد يأتي القبائل بعدة من العقائر، وهم يقولون: (العقير)... يطلبون النصر من الشيخ سعيد علىٰ أعدائهم.

وهذه العقائر مما أهل به لغير الله، فهي ميتة حرام أكلها والانتفاع بها، قال تعالىٰ: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ ﴿١٢٨﴾﴾[2]، ونص علىٰ ذلك العلماء في كتب الفقه لا يخفىٰ علىٰ طالب علم][3] اهـ.

---

(١) العقيرة: بفتحتين، وهي القرابين، والمراد بها بقرة أو جمل يأتون بها يزفونها بزاملهم، حتىٰ إذا وصلوا إلىٰ الباب الموصل إلىٰ ضريح الشيخ عقروها ونحروها وهم يصيحون باسم الشيخ سعيد قائلين: يا شيخ سعيد بحرك، مع نحرها أو ذبحها. ويعنون بقولهم بحرك: نطلب بحرك، ومعناه عندهم: بحر برهانك، والبرهان: هو التصرف والتأثير والكرامات.

(٢) سورة الشعراء: (١٢٨).

(٣) يتبين مما نقل آنفًا لكل ذي عينين أن الاعتقادات الشركية الباطلة ليست مجرد ألفاظ تقال مبنية علي المجاز أو السببية كما يقول الدكتور، بل هي عقائد. وهذا لا يختلف فيه اثنان، ولا ينتطح فيه عنزان، أن هذه الصور من تلكم الأفعال يتفق حتىٰ من يجيزون الاستغاثة بأنها شرك أكبر.

نكتفي بهذه النقولات النيرة من تلكم الثلة المباركة[١]، [الذين لم نجد لهم مخالفًا، ومثل هذا يسمىٰ عند أهل العلم إجماعًا، وهو حجة علىٰ المتأخر، ولا تجوز مخالفته، علمًا بأنه موافق لنصوص الكتاب والسنة، وأقوال أئمة الإسلام من الشافعية وغيرهم، لأن القائلين به هم الأئمة الذين أمرنا الله تعالىٰ بالرجوع إليهم].

أليس كذلك يا دكتور؟!

المحطة السادسة: الحقيقة المرة:

قد يعترض علينا الدكتور بقوله: أنا لا أخالفكم في أنه لا يجوز الاستشفاع والاستغاثة بغير الأنبياء، وقد ذكرت ذلك في كتابي في المبحث الثالث (القول المختار) بقولي: (أن الاستغاثة التي يعتقد قائلها أن النبي ﷺ يمتلك التصرف والضر والنفع مستقلًا أو مع الله تعالىٰ، فإن هذا شرك باتفاق أهل العلم)، وإنما أنا خصصت ذلك بالنبي ﷺ -كما هو عنوان بحثي، وبجميع الأنبياء من باب السببية والمجاز العقلي، ولأنهم أحياء في قبورهم يصلون، ويسمعون، وأن الأرض لا تأكل أجسادهم، وأن الله أقدرهم علىٰ ذلك، وأعطاهم من المنزلة ما لم يعط غيرهم، وأنه ليس لكل أحد أن يستغيث بهم علىٰ سبيل السببية، إنما يقتصر القول بالجواز علىٰ أهل العلم دون غيرهم من العوام.

---

(١) ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ الكلام عن جهود علماء حضرموت في هذا الباب يطول، يحتاج إلىٰ مبحث خاص، ولكن حسبنا أن نكتفي بهذا القليل الشافي الكافي لمن كان له قلب أو ألقىٰ السمع وهو شهيد، ومن أراد الاستزادة والتفصيل فلينظر إلىٰ كتاب (القبورية في اليمن) لفضيلة الشيخ أحمد بن حسن المعلم.
- و(إدام القوت)، وكتاب (بضائع التابوت) للابن عبيد الله السقاف.
- ورسالة (الصوفية في حضرموت نشأتها، وأصولها، وآثارها) لأمين أحمد السعدي.

أقول وبالله التوفيق:

تخصيصك جواز الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ والأنبياء في عنوان كتابك (الاستشفاع والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته- دراسة تأصيلية) من باب السببية لا ينفعك، لأن جميع الأموات كافرهم ومؤمنهم يسمعون كلام الأحياء، كما قررته أنت يا دكتور في كتابك هذا، إذ استشهدت بحديث أنس عن أبي طلحة عن النبي ﷺ: أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلًا من صناديد قريش، ثم قال: «**والذي نفس محمد بيده ما أنت بأسمع لما أقول منهم**». فقلت: وهو نص صريح في سماع الموتىٰ، ولم يذكر ﷺ في ذلك تخصيصًا. انتهىٰ كلامك.

فأنت تعمم المسألة، وتنفي التخصيص، فكل الموتىٰ يسمعون عندك حتىٰ الكفار، وتغلط أم المؤمنين عائشة ﵂ في ذلك.

واستشهدت كذلك لسماع الموتىٰ بأن الميت في قبره يسمع قرع نعال من دفنوه، ثم قلت: ولم يذكر تخصيصًا.

إذن -يا دكتور- الجميع -الأنبياء وغير الأنبياء- يشتركون في السماع، ويشتركون في أنهم أحياء عند ربهم يرزقون بنص القرآن: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾[1]، وقوله ﷻ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾[2].

فالأولياء والشهداء أحياء عند ربهم حياة برزخية، وكل أموات المؤمنين يسمعون قرع النعال، فليس ثم فرق بين الأنبياء والأولياء والشهداء والصالحين،

---

(١) سورة آل عمران: (١٦٩).

(٢) سورة يونس: (٦٢).

ونلزمك بما قلت وتكرر وتقول في بحثك: (فليس ثم مانع من طلب الاستشفاع منهم والاستغاثة بهم، وليس مع المانع من ذلك إلا القول بأن ذلك ذريعة إلىٰ الشرك).

فالحقيقة المرة هي: أن الدكتور يجوز الاستغاثة بجميع الأموات الصالحين، فالذي يقرأ كتابه الذي يخالف عنوانه يجزم يقينا أن الدكتور يجوّز ذلك بجميع الأموات، من الأنبياء والأولياء والشهداء والصالحين، لأنهم -أولًا- أحياء في قبورهم، وأنهم يسمعون، ولا مخصص كما يقول الدكتور.

واقرأ إن شئت مبحثه الأول (سماع الأموات كلام الأحياء)، واقرأ المبحث الثالث (القول المختار)، واقرأ (خاتمته)، يتبين لك أنه يجوز ذلك علىٰ العموم، كما قال: وهو نوعان -جائزان عنده-، الأول: وسيلة إلىٰ محذور شرعي، والآخر ما لا يكون وسيلة إلىٰ محذور شرعي، قال: إنما هو جار مجرىٰ العادة والتجربة.

ولا أنسىٰ -أيضًا- أنه في هذا المبحث -القول المختار- يقوّل ابن عقيل الحنبلي وابن الجوزي ما لم يقولا به، وينقل عنهما أنهما موافقان لأهل العلم علىٰ جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ من باب السببية، ثم ينقل اتفاق أهل العلم علىٰ ذلك. مع أنه نقل عنهما في المبحث الثاني أنهما يقولان: إن الاستغاثة شرك أكبر مخرج من الملة.

فالدكتور هدانا الله وإياه للحق يقوّل العلماء بما لم يقولوه، ويحمل كلامهم علىٰ ما لا يحتمله، غفر الله له. وأما بقية فقراته فقد تقدم الكلام علىٰ أكثرها[1].

---

(١) وقد وضع الشيخ صالح الشرفي علىٰ الدكتور ثلاثة أسئلة وهي:
س: ما الدليل الصحيح أن الله أقدر أنبياءه علىٰ هذه الشفاعة المزعومة بعد موتهم؟
س: ومن أين لك الدليل علىٰ أن الله أذن بذلك لطالب الشفاعة؟
س: وما الدليل -وأنت تخوض في مسائل الغيب- أن النبي ﷺ يرفع سؤال من طلبه؟
أريدك أن تجيب علىٰ هذه الأسئلة لو سمحت يا دكتور؟ **ولم يرد الدكتور ببنت كلمة.**

الوقفة العشرون والأخيرة
والحق ما شهدت به الأعداء

وشـمائلٌ شـهِد العـدو بفضـلها   والفضل ما شهدت به الأعداء[(١)]

قبل أن نختم هذا البحث أحببت أن أنقل هنا آراء بعض المستشرقين[(٢)] في التوسل البدعي والاستغاثة الشركية، الذين أدركوا حقيقة هذا الأمر، ولكن مع الأسف الشديد لم يدركها كثير من المسلمين! وقديمًا قالوا: والحق ما شهدت به الأعداء.

وفي الوقت نفسه فتحت بابًا لكثير منهم للطعن في الإسلام، وتشويه صورته الجميلة الحسنة[(٣)].

---

(١) وهو من قصيدة للشاعر العباسي السرِيّ الرّفّاء المَوصِلي (ت:٩٧٦هـ)، يمدح فيها الحسن بن محمد المهلَّبي، وكان أديبًا يحب أن يجمع الأدباء حوله والندماء. انظر: الثعالبي (يتيمة الدهر) (٢/ ٢٢٤-٢٢٧).
ومطلع القصيدة:

أحـوال مجـدك في العلـو سـواء   يـومٌ أغـرٌّ وشـيمةٌ غـرّاءُ

ومنها:

نسَـب أضـاء عمـودُه في رفعـة   كالصـبح فيـه ترفّـع وضـياء
وشـمائل شـهد العـدو بفضـلها   والفضـل مـا شـهدت بـه الأعـداء
فـإذا عبسـتَ فصـارمٌ ومنيّـة   وإذا ابتسـمت فموعـد وعطـاء

ديوان السري الرفاء (١/ ٢٦٤).
واشتهر عجز البيت لأن فيه حكمة، فإذا اعترف العدو لشخص بفضائله -ولا يصدر من العدو عادة إلا كل ما هو سلبي ينسبه إلىٰ ذلك الشخص- فهذا الاعتراف يدل علىٰ أن فضائل ذلك الشخص لا ينكرها منكر، حتىٰ ولا العدو اللدود.

(٢) المستشرق: صفة عالم أجنبي متمكن من المعارف الخاصة بالشرق ولغاته وآدابه.

(٣) قال فضيلته: إيراد كلام المستشرقين يستفاد منه أن يقال: إن هذه العقائد والأعمال قد فتحت المجال لغير المسلمين أن يطعنوا في سلوك المسلمين.

قال جولدزيهر: "بقي كثير من عناصر الديانات السابقة للإسلام واستأنفت حياتها في المظاهر العديدة الخاصة بتقديس الأولياء، وفي الحق ليس من شيء أشد خروجًا علىٰ السنة القديمة من هذا التقديس المبتدع المفسد لجوهر الإسلام والماسخ لحقيقته، وإن السني الصادق الحريص علىٰ اتباع السنة لا بد أن يعده من قبيل الشرك الذي يستثير كراهيته واشمئزازه".

ثم يتحدث عن تقديس عوام الناس الأولياء فيقول: "وأضرحة الأولياء والأماكن المقدسة الأخرىٰ هي موضع عبادتهم التي يربط بها أحيانًا ما يظهره العامة من تقديس وثني غليظ لبعض الآثار والمخلفات، بل إن العامة تخص الأضرحة ذاتها بما لا يقل عن العبادة المحضة... ويخشىٰ الواحد منهم أن يحنث في يمين حلف فيه باسم الولي أكثر مما يحمر خجلًا عندما يحلف بالله باطلًا!!"(١).

وقال رونلدس: "بالرغم من التوحيد المصرح به في القرآن، فإن الأمم الإسلامية لا زالت تحتفظ بكثير من العادات الوثنية، فإن من أهم الصفحات في الحياة الدينية للعوام في جميع الأمم الإسلامية هو تقديسهم لقبور الصالحين، وفي هاتين القضيتين ساير العلماء المحدثون اندفاع الرأي العام، وقد أصبح لكل قوم أئمة محليون يزورون قبورهم وآثارهم، فيفرح ذلك الإمام، ويشفع لهم، وينجيهم من الفقر والمرض"(٢).

---

(١) انظر: العقيدة والشريعة (ص:٢٣٣) المستشرق جولدزيهر.

(٢) انظر: عقيدة الشيعة (ص:٢٦٦) للمستشرق رونلدسن.

المصدر: أنواع وأحكام التوسل/ لعبد الله بن عبد الحميد الأثري.

الخاتمة

تطهير الجنان والأركان عن درن الشرك والكفران

وفيها ثلاث محطات:

المحطة الأولى: لا واسطة بين الخالق والمخلوق إلا في تبليغ الشرائع:

وأي حاجة إلىٰ واسطة والله يقول: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴿١٦﴾﴾[1]، ويقول: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾﴾[2]، قال العلامة المفسر السعدي: هذا جواب سؤال، سأل النبي ﷺ بعض أصحابه فقالوا: يا رسول الله، أقريب ربنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه؟ فنزل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾؛ لأنه تعالىٰ الرقيب الشهيد، المطلع علىٰ السر وأخفىٰ، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، فهو قريب أيضًا من داعيه بالإجابة، ولهذا قال: ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾.

والدعاء نوعان: دعاء عبادة، ودعاء مسألة. والقرب نوعان: قرب بعلمه من كل خلقه، وقرب من عابديه وداعيه بالإجابة والمعونة والتوفيق. فمن دعا ربه بقلب حاضر، ودعاء مشروع، ولم يمنع مانع من إجابة الدعاء، كأكل الحرام ونحوه، فإن الله قد وعده بالإجابة، وخصوصًا إذا أتىٰ بأسباب إجابة الدعاء،

---

(١) سورة ق: (١٦).

(٢) سورة البقرة: (١٨٦).

وهي الاستجابة لله تعالىٰ بالانقياد لأوامره ونواهيه القولية والفعلية، والإيمان به، الموجب للاستجابة، فلهذا قال: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (١٨٦)﴾ أي: يحصل لهم الرشد الذي هو الهداية للإيمان والأعمال الصالحة، ويزول عنهم الغي المنافي للإيمان والأعمال الصالحة. ولأن الإيمان بالله والاستجابة لأمره سبب لحصول العلم، كما قال تعالىٰ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا ﴾[١] اهـ.

قال الشيخ أحمد آل بو طامي: الواسطة للتبليغ هم الرسل عليهم الصلاة والسلام.

أما الواسطة في رفع ضر أو جلب نفع فتلك عقيدة المشركين، كيف يكون واسطة بين العبد وربه، وقد قال تعالىٰ: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ (٦٠)﴾[٢]، لم يقل الله: ادعوا أوليائي، أو: ادعوا أنبيائي، أو: استغيثوا بأحبائي والصالحين من عبادي، بل قال: (ادعوني استجب لكم)، وقال: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (١٨٦)﴾.

وفي الحديث الصحيح: «**من لم يسأل الله يغضب عليه**»[٣]، وقال ﷺ: «**ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة**»[٤]، ولم يقل الرسول ﷺ -ولو مرة-: ادعوا الأنبياء حتىٰ

---

(١) تفسير السعدي، سورة البقرة: (١٨٦).

(٢) سورة غافر: (٦٠).

(٣) رواه الترمذي، وحسنه الألباني. السلسلة الصحيحة: (٢٦٥٤).

(٤) رواه الترمذي، السلسلة الصحيحة: (٥٦٤).

يطلبوا من الله لكم، أو توسلوا بالأنبياء والصالحين. ولذا لم يثبت عن الأنبياء بعضهم ببعض، كما لم يثبت عن الصحابة بالرسول ﷺ، ولم يثبت عن التابعين، ولا عن الأئمة المتبوعين، وأما حديث الأعمى -حديث عثمان بن حنيف- ففي سنده أبو جعفر الرازي، وهو سيئ الحفظ، يهم كثيرًا، فلا يحتج بما يتفرد به، وإن صح فيحمل على التوسل المشروع -وقد مر-، فهذا أبونا آدم لما اقترف الخطيئة قال: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾[1]، فلم يتوسل أبونا آدم بمحمد ﷺ كما زعم الزاعمون، وأورده بعضهم عن عمر رضي الله عنه، وهو حديث موضوع، أخرجه الحاكم في المستدرك، وأفاض شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (قاعدة جليلة)[2] في الإنكار عليه وتصحيحه هذا الحديث، وقال: "وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث".

وقال الذهبي: الحديث موضوع، فلا حجة في موضوع بل ولا ضعيف[3].

وإذا سمعتم -عباد الله- دعاء آدم في القرآن العظيم، فاسمعوا فيه دعاء نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ودعاء يوسف، ويونس، وزكريا عليهم السلام، فمنهم من نادى في الفلك، ومنهم من نادى في الظلمات، ومنهم من نادى في السجن، ومنهم من نادى في المحراب طلبًا للذرية والولد، وكذا يعقوب عليه السلام: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّى وَحُزْنِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾﴾[4].

---

(١) سورة الأعراف: (٢٣).

(٢) (ص:٩١) قاعدة جليلة.

(٣) انظر: السلسلة الضعيفة: (٢٥).

(٤) سورة يوسف: (٨٦).

وانظروا إلىٰ أدعية الرسول ﷺ الكثيرة في كتب السنة، ومنها دعاء الاستغفار[١]، فهل يستطيع أحد من هؤلاء أن يأتي بحرف من القرآن أو من السنة الصحيحة علىٰ مشروعية التوسل بالصالحين أو الأنبياء والمرسلين، فضلًا عن الاستغاثة بالرسول ﷺ وبغيره؟

واعتقادنا بثبوت الشفاعة له لا يسوغ للمسلم -اتكالًا علىٰ هذه الشفاعة- أن يسأل رسول الله ﷺ في الدنيا الشفاعة، أو غفران ذنوبه، كأن يقول: يا محمد اشفع لي، يا محمد اغفر لي ذنوبي، أو أسألك الشفاعة. فإن ذلك كله لا يجوز، بل يقول: (اللهم ارزقني شفاعته).

ولا حجة لهم في حديث القليب، إذ حديث القليب وقع معجزة لرسول الله ﷺ، وخوارق العادات لا يقاس عليها.

فكيف والله يقول: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾﴾[٢]، وأما حديث (قرع النعال)[٣] فهو مقيد بتلك الساعة التي يأتيه الملكان، وليس سماعه في كل وقت، وإذا أردت هذا البحث لتروي غليلك وتشفي عليلك فارجع إلىٰ رسالة (الآيات البينات في عدم سماع الأموات) للعلامة الألوسي رحمه الله.

وأما قولهم: لا فرق بين الأحياء والأموات في جواز التوسل والاستغاثة، وما ثبت لأحد المثلين ثبت للآخر، وقد ثبتت حياة الأنبياء في قبورهم، لأنهم أعلىٰ مقامًا من الشهداء، فجازت الاستغاثة والتوسل بهم وبالشهداء والأولياء.

---

(١) رواه أبو داود، والنسائي، وصححه الألباني في الكلم الطيب.

(٢) سورة النمل: (٨٠).

(٣) أخرجاه في الصحيحين، من حديث أنس خ (١٢٧٣)، م (٢٨٧٠).

فالجواب: إن هذه المقالة مصادمة للقرآن صريحًا؛ لأن الله يقول: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ ۖ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ (١).

فسبحان الله الذي أعمىٰ بصائر هؤلاء المناوئين حتىٰ سووا بين الأحياء والميتين، بل قالوا: إن الأرواح بعد مفارقتها الأجسام باقية وتتصرف التصرف التام، بل وتشاهد من يأتيها.

فعلىٰ عقولهم العفاء والدمار، فما أجهل هؤلاء وما أكفرهم، فلو كانوا أحياء كما زعموا لما جاز دفنهم!

فقولهم: إن الأرواح تتصرف بعد مفارقة الأجسام لأنها حية، فكلام باطل، وأنت ترىٰ الميت يقلب ويغسل ويكفن، ويهال عليه التراب، ويوطأ قبره، وهو لا يتحرك ولا يدفع عن نفسه، أتراه رضي لها الهوان؟! ولا أظن أن سمع الناس أبطل من هذا الكلام.

فإذا جاز لنا أن نستغيث بهؤلاء لأنهم أحياء، جاز لنا أن نستغيث بالملائكة الذين لا خلاف في حياتهم، وبالحور والولدان، فلا يقول هذا إلا من سفه نفسه وتجرد من عقله.

وأما حديث: «**توسلوا بجاهي**»، فهو حديث موضوع، لم يختلف في وضعه اثنان، قال ابن تيمية في قاعدة جليلة: "وهذا الحديث كذب ليس في كتب المسلمين التي يعتمد عليها أهل الحديث، ولا ذكره أحد من أهل العلم بالحديث".

---

(١) سورة فاطر: (٢٢).

ولا ريب عند المسلمين أن لرسول الله ﷺ جاهًا عظيمًا، ومقامًا محمودًا، وأنه أفضل الورىٰ، وخاتم الأنبياء والمرسلين، ولكن هذا لا يسوغ لنا التوسل والاستغاثة به، وإن كان الأنبياء أحياء في قبورهم حياة برزخية لا يعلمها إلا الله، لأن الحياة البرزخية لا تقاس بالحياة الدنيا، ولا تعطىٰ أحكامها.

فإذا جاز أن تسأله ﷺ في حياته الدعاء بأن يطلب لنا من الله قضاء حاجة، أو غفران ذنب، فلا يجوز بعد مماته أن نسأله قياسًا علىٰ الحياة الدنيوية.

قال ابن جرير الطبري في تفسيره عند قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾[1]: يعني: الذين قتلوا بـ(أُحُد) من أصحابه ﷺ بقوله: ولا تحسبنهم يا محمد أمواتًا لا يحسون ولا يتلذذون ولا يتنعمون، فإنهم (عندي) متنعمون في رزق.

وقال ابن الجوزي: بل أحياء، أرواحهم في حواصل طير خضر تسرح في الجنة، فهم أحياء من هذه الناحية وإن كانوا أمواتًا من جهة خروج الروح.

وقال ابن كثير: إنهم وإن قتلوا في هذه الدار فأرواحهم حية مرزوقة في دار القرار.

وقال البيضاوي: إن حياتهم ليست بالجسد ولا من جنس حياة الحيوان.

وقال القاسمي في حاشيته: إن إثبات الحياة للشهداء في زمان بطلان الجسد وفساد البنية ونفي الشعور، دليل علىٰ حياتهم ليست بالجسد ولا من جنس حياة الحيوان، لأنها بصحة البنية واعتدال المزاج، وإنما هي أمر يدرك بالوحي لا بالعقل[2].

---

(١) سورة آل عمران: (١٦٩).

(٢) (مقتبس من تطهير الجنان من درن الشرك والكفران، للشيخ أحمد بن حجر آل بو طامي (بتصرف)، مع زيادات من أقوال المفسرين من الهامش).

المحطة الثانية: التوحيد أولاً:

عباد الله على كلمة التوحيد الجليلة بنى المصطفى ﷺ أمته، وأقام دعوته وشيد صرحها، وأنشأ جيلًا يوحد الواحد الأحد، ويبرأ من كل الشركاء المزعومين، فكلمة التوحيد (لا إله إلا الله) هي الحادي الذي لا يمل نداؤه، ولا يتلاشى صداه، وعندما يرددها الموحد، فهو يقصد أمرين عظيمين:

أولهما: إحقاق الحق وإبطال الباطل؛ لأن معنى الكلمة: لا معبود بحق إلا الله، فكل ما خلا الله فهو باطل، وما هو إلا وهم عقول مختلة، أو خداع حواس معتلة.

وثانيهما: ضبط السلوك البشري داخل نطاق هذا التوحيد الخالص المنبثق من كلمة التوحيد، المشروطة بسبعة شروط، متمثلة في العلم بمعناها، وهو أنه: لا معبود بحق إلا الله، ومتمثلة كذلك في اليقين المنافي للشك، والإخلاص المنافي للشرك، والصدق المنافي للكذب، والقبول المنافي للرد، والانقياد المنافي للترك، والمحبة المنافية للبغض، وباجتماع ذلك تتوحد العبادة بكل صورها، بحيث لا تكون إلا لله، فلا استنصار إلا بالله، ولا توكل إلا على الله، ولا رغبة ولا رهبة ولا خوف ولا رجاء إلا بالله ومن الله، ومن ثم يشعر الموحد من أعماق قلبه أن ما دون الله هباء، فلا تروعه سطوة ساط، ولا تخدعه ثروة غني، ويستحيل عنده أن يغلب الله على أمره، أو أن يقطع شيء دونه، فالتعلق بغير الله عجز، والتطلع إلى سواه ضلال لا حق.

قال ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ ٱلْأَمْرُ كُلُّهُۥ﴾[1]، قال ابنُ القيم رحمه الله: "كلما كانَ توحيدُ العبدِ أعظمَ كانتْ مغفرةُ اللهِ لهُ أتمَّ، فمنْ لقِيَهُ لا يُشرِكُ بهِ شيئًا ألبتَّةَ غفرَ لهُ ذنوبَهُ كلَّها".

---

(١) سورة هود: (١٢٣).

ومن هنا يظهر الفرق شاسعًا بين الموحد وبين المشرك، فالموحد عرف خالقه فعبده حق عبادته، والمشرك مكفوف البصيرة، تائه عن ولي نعمته، نعوذ بالله من الضلال بعد الهدىٰ.

أيها الناس، التوحيد في القديم وفي الحديث أوله الناس بتعدد الآلهة وهي المعبودات، وتعدد الآلهة خرافة هزيلة، لفظها الإسلام بقوة، ونبذها نبذ المسافر فضلة الأكل، وتتبع أوهام الناس فيها وهمًا وهمًا، فكشف الظلمة ودحض الشبهة، ولا عجب، فالتوحيد الخالص شعار الإسلام الأول في ميدان الاعتقاد والعمل، به عرف ومن أجله حورب، وعليه دار جدل طويل بين أهل الحق وأهل الباطل.

إن التوحيد الخالص هو أفضل طلبة، وأعظم رغبة، وأشرف نسبة، وأسمىٰ رتبة، هو وسيلة كل نجاح، وشفيع كل فلاح، يُصيِّر الحقير شريفًا، والوضيع غطريفًا، يطول القصير، ويقدم الأخير، ويعلي النازل، ويشهر الخامل، ما شيد ملك عتيد إلا علىٰ دعائمه، ولا زال إلا علىٰ طواسمه، ما عزت دولة إلا بانتشاره، ولا زالت إلا باندثاره.

وإن معظم الشرور والنكبات التي أصابت أمة الإسلام، وأشد البلايا التي حلت بها، كانت بسبب ضعف التوحيد في النفوس، وما تسلط من تسلط من الأعداء، وتعجرف من تعجرف، وغار من غار علىٰ حياض المسلمين، واستأصل شأفتهم، واستباح حرماتهم، وأيم نساءهم، ويتم أطفالهم، إلا بسبب ضعف التوحيد، وما هجم التتار علىٰ ديار الإسلام، وفعلوا بهم ما فعلوا، إلا

بفقد التوحيد، بل لقد بلغ ضعف التوحيد في النفوس مبلغًا عظيمًا إبان الهجوم التتري لبلاد الإسلام، حتىٰ لقد قال بعض المسلمين من الهلع والجزع:

يـا خـائفين مـن التـتر لـوذوا بقـبر أبـي عمـر
عـوذوا بقـبر أبـي عمـر ينجـيكم مـن الضـرر

كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبًا.

أيها الناس، يعيش المسلمون في زمان هرم خيره، شباب شره، نائم رشاده، صاحٍ فساده، قليل منصفه، كثير متعسفه، أفلت فيه شمس التوحيد ونجمه، ودجا فيه ظلام الشرك وظلمه، فتقدم متأخره، وتأخر متقدمه، تلاعبت بأهله الأهواء، ومزقت جماعتهم النحل والآراء، ركب كل منهم هواه، وكافح فصادموا المنقول، وخالفوا المعقول، فاخر ضُلالهم بما يبرزون من الضَّلال، ويبدعون من الزيغ، وصار الشجاع العاقل هو المجاهر بالغرائب والمصائب، والأديب الملهم هو الداعي إلىٰ البدع المضلة، فعظم الويل، واتسع الخرق، واغتلم الداء، وأعوز الدواء.

هم قوم أزياؤهم أزياء الأناسي، وصورهم صور العقلاء، ونفوسهم نفوس العجماوات، وأخلاقهم أخلاق الطير، يتهافتون علىٰ الغفلة تهافت الفراش علىٰ النبراس، ويأرزون إلىٰ النقيصة أروز الدود إلىٰ الميتة، مع قرم وجعم، واحتدام وضرم، بهؤلاء وأمثالهم ولدت أم الغباء، وعقمت أم الذكاء، قال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾[1].

---

(١) الأعراف: (١٧٩).

لقد ابتلي كثير من الناس بالجهل بالتوحيد فانحازوا إلىٰ أصحاب القبور، والتجئوا إليهم، وتضرعوا أمام أعتابهم، فقبلوها وتمسحوا بها، واستغاثوا بأهلها في الشدائد والكروب، بل لقد كثر مروجوها والداعون إليها، من قبوريين ومخرفين، الذين يخترعون حكايات سمجة عن القبور وأصحابها، وكرامات مختلقة، لا تمت إلىٰ الصحة بنصيب، والذين ينشدون القصائد الطافحة بالاستغاثات والنداءات، التي لا تصلح إلا لفاطر الأرض والسموات، بل لقد طاف بعض الناس بالقبور كما يطاف بالكعبة المعظمة، وأوقفوا الأموال الطائلة علىٰ تلك الأضرحة، حتىٰ إنه لتجتمع في خزائن بعض المقبورين، أموال تعد بالملايين، ولقد أحسن القائل:

أحياؤنا لا يُكْرَمُون بدرهم وبألفِ ألف يكرم الأموات

لقد قصر أناس مع التوحيد فتقاذفتهم الأهواء، واستولت عليهم الفتن والأدواء، فمن مفتون بالتمائم والحروز، يعلقها عليه وعلىٰ عياله، بدعوىٰ أنها تدفع الشر، وتذهب بالعين، وتجلب الخير، والله تعالىٰ يقول: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾ [١]، وقد رأىٰ النبي ﷺ رجلًا في يده حلقة من صفر فقال: **«ما هذا؟ قال: من الواهنة، فقال: انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنا، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا»** [٢]، ولأحمد -أيضًا- عن النبي ﷺ أنه قال: **«من تعلق تميمة فلا أتم الله له»** [٣].

---

(١) الأنعام: (١٧).

(٢) رواه أحمد في المسند (٤/ ٤٤٥) بسند لا بأس به.

(٣) مسند أحمد (٤/ ١٥٤)، وفي إسناده: خالد بن عبيد المعافري. ذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٣٤٢) أنه لم يرو عنه سوىٰ حيوة بن شريح، فهو مجهول. انظر: السلسلة الضعيفة (١٢٦٦).

وفي رواية: «**من تعلق تميمة فقد أشرك**»[(١)]. فما بالك بمن تعلق قلبه بميت.

وإن من المسلمين من قد افتتن بالمشعوذين والدجاجلة الأفاكين، الذين يأكلون أموال الناس بالباطل، بدعوىٰ أنهم يكاشفونهم بأمور الغيب، فيما يسمىٰ مجالس تحضير الأرواح، أو قراءة الكف والفنجان، ليكاشفوا الناس علىٰ حد زعمهم عما سيحدث في العالم، خلال يوم جديد، أو أسبوع سيطل، أو شهر أوشك حلوله، أو عام مرتقب، قال الله ﷻ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾[(٢)]، قال رسول الله ﷺ: «**من أتىٰ عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد ﷺ**»، رواه الأربعة والحاكم[(٣)].

وإن من الناس -يا عباد الله- من هو مفتون بمستقبل الأبراج، فيمضي عاصب العينين فاقد البصيرة خلف قراء الأبراج، الذين يدعون أن السعادة كامنة في أصحاب برج الجدي، والغنىٰ مستقر في أصحاب برج العقرب، أما أصحاب برج الجوزاء فيا لتعاسة الحظ وخيبة الأمل، إلىٰ غير ذلك من سيل الأوهام الجارف، والخزعبلات المقيتة، قال تعالىٰ: ﴿أَمْ لَهُمْ سُلَّمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ ۖ فَلْيَأْتِ مُسْتَمِعُهُم بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٣٨﴾﴾[(٤)]، وقال ﷻ: ﴿أَمْ عِندَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ ﴿٤١﴾ أَمْ يُرِيدُونَ كَيْدًا ۖ فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ ﴿٤٢﴾ أَمْ لَهُمْ إِلَٰهٌ غَيْرُ اللَّهِ ۚ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٤٣﴾﴾[(٥)][(٦)].

---

(١) صحيح، مسند أحمد (٤/ ١٥٦).

(٢) النمل: (٦٥).

(٣) صحيح، سنن أبي داود (٣٩٠٤)، سنن الترمذي ح (١٣٥)، وأخرجه النسائي في السنن الكبرىٰ ح (٩٠١٧)، وابن ماجه ح (٦٣٩)، والحاكم (١/ ٨) وقال: صحيح علىٰ شرطهما، ووافقه الذهبي.

(٤) الطور: (٣٨).

(٥) الطور: (٤١-٤٣).

(٦) (مقتبس من خطبة الشيخ سعود الشريم بتصرف يسير).

فالأمر -أخي- جد خطير، فلا تغر بزلة العالم فضلًا عن طالب علم، فإن الحجة في العلم -آية محكمة، أو سنة ماضية، أو إجماع ثابت- وما سوىٰ ذلك فكل يؤخذ من قوله ويترك، فهل بعد هذا التفصيل بيان، وهل بعد هذه الحجة من دليل، فقد وضح لك ضعف حجته، واعتماده علىٰ أحاديث ضعيفة وقصص مكذوبة، ورؤىٰ ومنامات، وإن سلمنا بصحة بعضها فإنما هي دليل لمن استدل بها علىٰ جواز التوسل بالنبي ﷺ التوسل المختلف فيه.

وأما الاستشفاع به ﷺ أو بغيره من الأنبياء والمرسلين صلاة ربي وسلامه عليهم، والاستغاثة بهم من دون الله ﷻ فإنه شرك أكبر، وبدعة محرمة في الدين لم يقل بها أحد من الصحابة، ولا أحد من القرون المفضلة، ولا من الأئمة المتبوعين، ولا يقول خلاف ما قاله السلف طالب علم وباحث مؤصل.

فنسأل الله لنا وله الهداية والرشاد، والتوفيق والسداد.

المحطة الثالثة: نصيحتي للدكتور:

علىٰ الـدكتور أن يعيـد النظـر في المسـألة مـرة ومـرات، وسـؤال أهـل العلـم الراسـخين في هـذا البـاب، ولا يعتمـد علىٰ فهمـه ورأيـه واجتهاداتـه، فـالأمر لـيس بالهين اليسير، فهو يمس جناب التوحيد، وأن لا يفتح علىٰ الناس بـاب شـر أغلـق، ومن أحيا في أمرنا هذا سنة سيئة قد أميتت فعليه وزرها ووزر من عمل بها بعده.

اللهم اشرح صدره للحق المبين، وسـلام علـىٰ المرسـلين، والحمـد لله رب العالمين.

فإن وفقت فمن الله وحده، وإن أخفقت فمني وحدي.

كتبه محرره

أبو عبد الله / فائز بن عبد الله بن محفوظ براهم

اليمن- حضرموت- الشحر

في شهر رجب من سنة (١٤٤٢هـ)

وانتهىٰ منه في (٩/ ربيع الآخرة/ ١٤٤٢هـ- الموافق ٢٤/ ١١/ ٢٠٢٠م)

المراجع

١- أنواع وأحكام التوسل المشروع والممنوع/ للشيخ عبد الله بن عبد الحميد.

٢- تحفة الأبرار في تحقيق أثر مالك الدار/ للشيخ أبي حمزة المنياوي.

٣- تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد/ للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني.

٤- شرح الصدور في تحريم رفع القبور/ للإمام محمد بن علىٰ الشوكاني.

٥- شرح الأربعين حديثًا النووية/ الإمام ابن دقيق العيد.

٦- حقوق النبي ﷺ بين الإجلال والإخلال. مجلة البيان/ تقديم الشيخ الفوزان.

٧- فتح ذي الجلال والإكرام/ لفضيلة الشيخ ابن عثيمين.

٨- فتح القدير الجامع/ الإمام الشوكاني.

٩- قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة/ لشيخ الإسلام ابن تيمية.

١٠- قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق/ لشيخ الإسلام ابن تيمية.

١١- الفتح المبين بشرح الأربعين/ للإمام أحمد بن حجر الهيتمي.

١٢- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ/ للإمام ابن خزيمة.

١٣- كتاب الروح/ للإمام ابن القيم.

١٤- مجلة البحوث الإسلامية- العدد (٧٤)/ للدكتور عواد المعتق/ إشراف الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.

١٥- تطهير الجنان والأركان من درن الشرك والكفران/ للشيخ أحمد بن حجر آل بو طامي.

١٦- إرشاد المتأمل/ للشيخ علي بن سالم بكير با غيثان.

١٧- وغيرها من الكتب والرسائل علىٰ المواقع مسطرة في مواضعها.

مؤلفات في التوسل علىٰ منهج أهل السنة والجماعة من أراد الرجوع إليها:

لقد دون الأئمة والعلماء من أهل السنة والجماعة مؤلفات كثيرة في اعتقاد السلف الصالح، وعنوا بتقعيد أصوله، واستدلوا عليها من الكتاب والسنة وأقوال أئمة الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان، وردوا علىٰ أهل البدع والأهواء، وكشفوا عُوارَهم، وزيف أقوالهم، وهباء أفكارهم، وواجهوا الباطل بالحق، والجهل بالعلم، وأظهروا الحق، وأبطلوا الباطل، وما ذاك إلا لصيانة الدين الخالص، قال ﷻ: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ ۝١٨﴾.

وهذه الكتب هي:

١- قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة/ لشيخ الإسلام ابن تيمية.

٢- قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق / شيخ الإسلام ابن تيمية.

٣- القول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي/ للعلامة محمد بن أحمد الشقيري، ومن أقواله فيه: (فإياك -يابن الإسلام- أن تغتر بمثل هذه الترهات، وتوكل علىٰ الحي الذي لا يموت، ولا تناد ولا تلجأ إلا إلىٰ الله، ولا تستنجد ولا تستغيث إلا بالله، ولا تدع مع الله أحدًا، واعلم أن الله أقرب إليك ممن تدعوهم، ولا يستجيبون لك بشيء).

٤- فصل المقال وإرشاد الضال في توسل الجهال/ للعلامة أبي بكر محمد عارف المكي.

٥- التوسل أنواعه وأحكامه/ للعلامة المحدث ناصر الدين الالباني.

٦- التوصل إلىٰ حقيقة التوسل/ للشيخ محمد نسيب الرفاعي.

٧- كيف نفهم التوسل/ للشيخ محمد بن جميل زينو.

٨- التوسل حكمه وأقسامه/ للشيخ أبو أنس أبو لوز.

٩- التوسل بالأولياء/ للشيخ عبد اللطيف السيد علي سالم.

١٠- المشروع والممنوع من التوسل/ للدكتور عبد السلام بن برجس.

١١- التوسل الممنوع/ للشيخ عبد الباسط حسين.

١٢- حكم التوسل بالأنبياء والصالحين في ضوء الكتاب والسنة/ للشيخ رعد كامل.

١٣- عقيدة المؤمن/ للشيخ أبو بكر الجزائري.

وأما الردود:

١٤- الصارم المنكي في الرد علىٰ السبكي/ للحافظ العلامة ابن عبد الهادي.

١٥- الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي/ للشيخ الفقيه.

١٦- غاية الأماني في الرد علىٰ النبهاني/ للعلامة العراقي أبي المعالي الألوسي.

١٧- تحفة القاري في الرد علىٰ الغماري/ للشيخ المحدث حماد الأنصاري.

١٨- صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان/ للعلامة المحدث محمد بشير السهسواني الهندي.

١٩- الفوائد الجليلة في بيان الرد علىٰ شبهات القبوريين/ للشيخ سيد الغباشي.

٢٠- هدم المنارة لمن صحح أحاديث التوسل والزيارة/ للشيخ عمرو عبد المنعم سليم. وغيرها أكثر.

فهرس الموضوعات

